اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية

التقارير
من الثاني الى الرابع والعشرين
عن
الميزانية البرنامجية المقترحة
لفترة السنتين ١٩٨٤ ـ ١٩٨٥

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية : الدورة الثامنة والثلاثون

الملحق رقم ٧ ألف (A/38/7/Add.1-23)

الأمم المتحدة

Digitized by UNOG Library

اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية

التقارير
من الثاني الى الرابع والعشرين
عن
الميزانية البرنامجية المقترحة
لفترة السنتين ١٩٨٤ ـ ١٩٨٥

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية : الدورة الثامنة والثلاثون

الملحق رقم ٧ ألف (A/38/7/Add.1-23)

الأمم المتحدة

نيويورك ، ١٩٨٥

Digitized by UNOG Library

ملاحظـــة

تتـألف رمـوز وثـائـق الأمـــم المتحـــدة من حروف وأرقـام .
ويعنـي إيـراد أحـد هـذه الرمـوز الاحـالة الى إحـدى وثـائـق
الأمـــم المتحـــدة

Digitized by UNOG Library

المحتويات

رمز الوثيقة	العنوان	الصفحة
	[صدر التقرير الاول بوصفه : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون، الملحق رقم ٧ (A/38/7).]	
A/38/7/Add.1	التقرير الثاني - تقديرات منقحة تحت الباب ٢٥ (محكمة العدل الدولية) والباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) وباب الايرادات ١ (الايرادات الاتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين)	١
A/38/7/Add.2	التقرير الثالث - مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية - الاعمال التحضيرية لبدء عمليات الصندوق المشترك : التقديرات المنقحة تحت الباب ١٥ (مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية) والباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) وباب الايرادات ١ (الايرادات الاتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين)	٤
A/38/7/Add.3	التقرير الرابع - مقترحات الميزانية البرنامجية المنقحة تحت الباب ٧ (ادارة التعاون التقني لاغراض التنمية)	٨
A/38/7/Add.4	التقرير الخامس - التقديرات المنقحة تحت الباب ٢٨ لام - ١ (لجنة الخدمة المدنية الدولية) والباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) وباب الايرادات ١ (الايرادات الاتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) وباب الايرادات ٢ (الايرادات العامة)	١٥

Digitized by UNOG Library

رمز الوثيقة	العنوان	الصفحة
A/38/7/Add.5	التقرير السادس - توسيع مرافق المؤتمرات للجنة الاقتصادية والاجتماعية لاسيا والمحيط الهادئ في بانكوك	١٨
A/38/7/Add.6	التقرير السابع - تنظيم السفر الرسمي وأساليبه والسفر بالدرجة الاولى	٢٤
A/38/7/Add.7	التقرير الثامن - الاثار الادارية والمالية المترتبة على التوصيات والمقررات الواردة في تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية (يتعلق بالبند ١١٧ من جدول الاعمال)	٣٠
A/38/7/Add.8	التقرير التاسع - حولية الامم المتحدة : تقديرات منقحة تحت الباب ٢٧ (الاعلام)	٣٣
A/38/7/Add.9	التقرير العاشر - اشتراكات التأمين الصحي التي تدفعها المنظمة	٣٦
A/38/7/Add.10	التقرير الحادى عشر : مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الامم المتحدة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ : الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار ألف المقدم من لجنة المؤتمرات في تقريرها (يتعلق بالبند ١١٤ من جدول الاعمال)	٤٦
A/38/7/Add.11	التقرير الثاني عشر - معهد الامم المتحدة لبحوث نزع السلاح (يتعلق بالبند ٦٢ (ى) من جدول الاعمال)	٥١
A/38/7/Add.12	التقرير الثالث عشر - وظائف الوديع المسندة الى الامين العام وتسجيل ونشر المعاهدات : التقديرات المنقحة تحت الباب ٢٦ (الانشطة القانونية) والباب ٢٩ ألف (ادارة شؤون المؤتمرات ، المقر) والباب ٢٨ دال (ادارة الخدمات العامة ، المقر) والباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) وباب الايرادات ١ (الايرادات الاتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين)	٥٨

Digitized by UNOG Library

رمز الوثيقة	العنوان	الصفحة
A/38/7/Add.13	التقرير الرابع عشر - انشطة تدريب الموظفين (المقر، وجنيف، واللجان الاقليمية) : المركز التعاقدي لمدرسي اللغات	٦٤
A/38/7/Add.14	التقرير الخامس عشر - الانشطة السكانية في اللجان الاقليمية	٦٩
A/38/7/Add.15	التقرير السادس عشر - التقديرات المنقحة المترتبة على مقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورتيه العاديتين الاولى والثانية لعام ١٩٨٣	٧٧
A/38/7/Add.16	التقرير السابع عشر - الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الاول المقدم من اللجنة الثانية في الوثيقة A/38/705 (فيما يتعلق بالبند ٨١ (أ) من جدول الاعمال)	٨٣
A/38/7/Add.17	التقرير الثامن عشر - التقديرات المنقحة تحت الباب ٢ الف - جيم (مكتب الممثل الخاص للامين العام لشؤون قانون البحار) والباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) وباب الايرادات ١ (الايرادات الاتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) (يتعلق بالبند ٣١ من جدول الاعمال) ..	٨٧
A/38/7/Add.18	التقرير التاسع عشر - الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/38/L.35 (فيما يتعلق بالبند ٣٥ من جدول الاعمال)	٩٥
A/38/7/Add.19	التقرير العشرون - الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروعي القرارين الخامس والثالث المقدمين من اللجنة الثالثة في الوثيقة A/38/681 (فيما يتعلق بالبند ٩١ (ب) و (د) من جدول الاعمال)	١٠١

Digitized by UNOG Library

رمز الوثيقة	العنوان	الصفحة
A/38/7/Add.20	التقرير الحادى والعشرون - الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الاول المقدم من اللجنة الثانية في الوثيقة A/38/704 (فيما يتعلق بالبند ٨٠ (أ) من جدول الاعمال)	١٠٩
A/38/7/Add.21	التقرير الثاني والعشرون - الاثار الادارية والمالية المترتبة على الاقتراحات التالية المقدمة من اللجنة الاولى : مشروعا القرارين الف وحاء المقدمان في الوثيقة A/38/640 ومشروع القرار باء المقدم في الوثيقة A/38/636 ومشروع القرار جيم المقدم في الوثيقة A/38/639 ومشروع القرار زاى المقدم في الوثيقة A/38/640 ومشروع القرار ياء المقدم في الوثيقة A/38/628 ومشروع القرار ألف المقدم في الوثيقة A/38/624 ومشروع القرار المقدم في الوثيقة A/38/638 (فيما يتعلق بالبنود ٤٦ و ٥٠ و ٥٨ و ٦٠ و ٦١ و ٦٢ من جدول الاعمال)	١١٣
A/38/7/Add.22	التقرير الثالث والعشرون - الاماكن المخصصة للامم المتحدة في نيروبي - الخدمات المشتركة في الاماكن المخصصة للامم المتحدة في نيروبي : تقديرات منقحة تحت الابواب ١٨ و ١٩ و ٢٨ نون و ٣١ وبابي الايرادات ١ و ٢)	١٢٢
A/38/7/Add.23	التقرير الرابع والعشرون - شروط الخدمة والتعويضات للموظفين بخلاف موظفي الامانة العامة	١٣٧

مرفق

	التقارير التي قدمها شفويا رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في جلسات اللجنة الخامسة	١٤١

Digitized by UNOG Library

الوثيقة A/38/7/Add.1

التقرير الثانـــي

تقديرات منقحة تحت الباب ٢٥ (محكمة العدل الدولية) والباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) وباب الايرادات (الايرادات الاتية من الاقتطاعـــات الالزامية من مرتبات الموظفين)

[الاصـــل : بالانكليزيـــة]
[١٧ أيلول/سبتمبـــر ١٩٨٣]

١- نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في تقرير الأمين العام بشـــأن التقديرات المنقحة المتعلقة بمحكمة العدل الدولية لفتـــرة السنتيـــن ١٩٨٤-١٩٨٥ (A/C.5/38/3) . وكما هو مبين في الفقرة ٢ من تقرير الامين العام فان التقديرات الاولية هي تقديرات مؤقتة اذ انه عند اعداد هذه التقديرات لم تكن المشاورات بين المحكمة والامين العام قد انتهت بشأن مستوى مقترحات المحكمة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ .

٢- ويبلغ التقدير المقدم الان للباب ٢٥ (محكمة العدل الدولية) من الميزانيـــة المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥، ٤٠٠ ٥٨٠ ٩ دولار، بزيادة قدرها ٧٠٠ ٦٢٣ دولار عن اعتمادات الفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ والتي بلغت ٧٠٠ ٩٥٦ ٨ دولار. وكما هـــو موضح في الجدول ١ من تقرير الامين العام (A/C.5/38/3) يتضمن التقدير نموا فـــي الموارد قدره ٩٠٠ ٥٣٣ دولار (بمعدلات ١٩٨٣ المنقحة) ويعكس معدل نمو حقيقي يبلغ٦ر٣ في المائـــة .

٣- ويشمل التقدير المتعلق بأعضاء المحكمة والبالغ ٤٠٠ ٢٥٩ ٤ دولار مرتبات وعلاوات القضاة، ومعاشاتهم التقاعدية ، والسفر، والتكاليف العامة للموظفين . ويتضمن التقديـــر نموا في الموارد قدره ١٠٠ ١٨ دولار (بمعدلات ١٩٨٣ المنقحة) للمعاشات التقاعديـــة. وقد ابلغت اللجنة الاستشارية بأن الزيادة ترجع الى تغييرات في اعداد القضاة المتقاعدين وأرامل القضاة المتوفين ، لا الى اى تغيير في نظام المعاشات التقاعدية نفسه ، الـــذى يتم استعراضه مع المرتبات كل خمس سنوات وفقا لقرار الجمعية العامة ٣١/٢٠٤ المؤرخ في ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦ . وقد تم آخر استعراض من هذا النوع في عام ١٩٨٠ وادى الى صدور قرار الجمعية العامة ٣٥/٢٢٠ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبـــر ١٩٨٠ (A/C.5/38/3 ، الفقرتان ٩ و ١٠) .

Digitized by UNOG Library

٤- ويتعلق تقدير يبلغ ٤ ٠٠٣ ٧٠٠ دولار للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥ بنظم المحكمة . ويرجع النمو في الموارد البالغ ٣٥٢ ٨٠٠ دولار (بمعدلات ١٩٨٣ المنقحة) الى طلب ٣ وظائف جديدة (واحدة برتبة مد - ١ واثنتان برتبة ع - ٤) والى زيادات مقترحة للمساعدة المؤقتة للاجتماعات وللضيافة .

٥- وكما هو مذكور في الفقرة ١٤ (أ) من تقرير الأمين العام (A/C.5/38/3) فان انشاء وظيفة برتبة مد - ١ في نيويورك قد اقترح من اجل توفير اتصال في المقر مع اعضاء او موظفي الهيئات الاخرى في المنظمة والوكالات المتخصصة . وفي هذا الصدد ، تلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٢٦ - ١٩ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ان مسؤوليات مكتب المستشار القانوني تشمل " الاتصال مع محكمة العدل الدولية والاضطلاع بالمسؤوليات القانونية للأمين العام بمقتضى النظام الاساسي للمحكمة (١) . وفي الظروف الحالية فان اللجنة غير مقتنعة ، في هذه المرحلة ، بأن هناك حاجة الى انشاء وظيفة اتصال منفصلة في نيويورك لنظم المحكمة . وتعتقد اللجنة انه ينبغي للأمين العام ، بدلا من ذلك ، ان يدرس احتياجات المحكمة من الاتصال ليكفل كون الخدمات التي تقدمها الأمم المتحدة ، بما في ذلك مكتب المستشار القانوني ، تلبي بشكل كامل احتياجات المحكمة . وعلى هذا ، توصي اللجنة بعدم الموافقة على انشاء الوظيفة التي رتبتها مد - ١ ، وسيترتب على هذا خفض في التقدير المتعلق بالباب ٢٥ قدره ٤٠٠ ٨٠ دولار .

٦- وليس لدى اللجنة الاستشارية اى اعتراض على انشاء وظيفتين اضافيتين من فئة الخدمات العامة لتوفير الامن في الجناح الجديد من قصر السلام .

٧- وكما هو موضح في الجدول ٨ من تقرير الأمين العام (المرجع نفسه) ، هناك تقدير يبلغ ٣٠٠ ٣١٧ ١ دولار يتعلق بالخدمات المشتركة للمحكمة . ويرجع النمو في الموارد البالغ ٠٠٠ ١٦٣ دولار (بمعدلات ١٩٨٣ المنقحة) الى احتياجات اضافية للطباعة الخارجية ، والاتصالات ، والاثاث والمعدات .

الخلاصة

٨- نتيجة لتوصية اللجنة الاستشارية (انظر الفقرة ٥ اعلاه) سيخفض التقدير المنقح للأمين العام والمتعلق بالباب ٢٥ بمبلغ ٤٠٠ ٨٠ دولار كي يصبح ٥ر٩ مليون دولار . وبالنظر الى ان اللجنة الاستشارية قد اوصت بالفعل في تقريرها الاول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ (٢) باعتماد مبلغ ٧٠٠ ٩١١ ٨ دولار تحت الباب ٢٥ ، فان المبلغ الاضافي الذى توصي به اللجنة الان هو ٣٠٠ ٥٨٨ دولار . وعلاوة

Digitized by UNOG Library

على هذا ، سيطلب مبلغ اضافي قدره ٨٠٠ ١١ دولار تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) وسيقابله ايراد بنفس المبلغ تحت باب الايرادات ((الايرادات الاتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) .

الملاحظـــات

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحـــق رقم ٦ (A/38/6 و Corr.1) ، المجلد الثالث .

(٢) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٧ (A/38/7 و Corr.1) ، الفقرة ٢٥ - ١ .

Digitized by UNOG Library

الوثيقة A/38/7/Add. 2

التقرير الثالث

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية - الاعمال التحضيرية لبدء عمليات الصندوق المشترك: التقديرات المنقحة تحت الباب ١٥ (مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية) والباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) وباب الايرادات ١ (الايرادات الاتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين)

[الاصل : بالانكليزية]
[٧ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٣]

١- نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في تقرير الامين العام بشأن التقديرات المنقحة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الاونكتاد) لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ (A/C.5/38/4 و Corr.1) ، كما نظرت في مذكرة من الأمين العام بشأن الاعمال التحضيرية لبدء عمليات الصندوق المشترك (A/C.5/38/12) .

ألف - تقرير الأمين العام (A/C.5/38/4 و Corr.1)

٢- كما هو مبين في الفقرة ١ من تقرير الأمين العام (A/C.5/38/4 و Corr.1) ، فان المقترحات الاولية البالغة ٥٤ ٥٠٥ ٥٠٠ دولار والمتعلقة بالباب ١٥ (مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ انحصرت في اعادة تقييم اساس الموارد للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، مع اضافة التأثير الذي سيتعرض له هذا الاساس نتيجة لزيادة التضخم في الفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ، حيث انه حين اعدت مقترحات الميزانية لم تكن الدورة السادسة للاونكتاد قد انعقدت بعد . ويبلغ التقدير المقدم الان للباب ١٥ ، ٥٥ ١٩٤ ٦٠٠ دولار ، وهو مبلغ يزيد بمقدار ٢ ٧٨٢ ٩٠٠ دولار عن اعتماد فترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ البالغ ٥٢ ٤١١ ٧٠٠ دولار . وكما يظهر في الجدول ١ من التقرير ، يتضمن التقدير زيادة في الموارد قدرها ٦٤٤ ٦٠٠ دولار (بمعدلات ١٩٨٣ المنقحة) تعكس معدلا في النمو الحقيقي يبلغ ٧ر. في المائة .

Digitized by UNOG Library

٣- وتلاحظ اللجنة الاستشارية ما جاء في الفقرة ٢ من تقرير الأمين العام (A/C.5/38/4 وCorr.1) من انه " قد تعين وضع هذه التقديرات المنقحة على اساس تقييم اولي للغاية للدورة السادسة للمؤتمر حيث انه كان يتعين اتمامها بعد اختتام المؤتمر باسبوعين . ذلك ان اعطاء تقييم ادق لنتائج المؤتمر وتحليل اكثر تفصيلا لاثاره على برنامج عمل الاونكتاد من شأنه ان يستلزم وقتا اطول ، وسيتم انجاز ذلك في الاشهر القادمة " . وتم ابلاغ اللجنة بأن الأمين العام لا ينوى تقديم مزيد من التقديرات المنقحة عند اتمام هذا التحليل .

٤- وطلب للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ما مجموعه اربع وظائف جديدة ، وهذه الطلبات مبينة بالتفصيل في الفقرتين ١٠ و ١١ من تقرير الأمين العام (المرجع نفسه) . ومطلوب ، على النحو المبين ، ثلاث وظائف (ف - ٥ وف -٣ ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة) لانشاء وحدة اقتصادية خاصة تنفيذا لقرار المؤتمر ١٤٦ (د - ٦) (١) بشأن تقديم المساعدة الى الشعب الفلسطيني . واللجنة الاستشارية ليست لديها اية اعتراضات على انشاء هذه الوظائف ، ولكنها تأمل ان تؤدى اضافتها الى تقليل الحاجة الى خبراء استشاريين في هذا المجال .

٥- اما الوظيفة الجديدة الرابعة فهي مطلوبة لتوفير موظف لشؤون الصحافة ناطق بالفرنسية يلحق بوحدة الاعلام ، واللجنة الاستشارية توصي بقبول هذه الوظيفة .

٦- ويقترح الأمين العام ،في الفقرة ٣٨ من تقريره (A/C.5/38/4 وCorr.1) اعادة تصنيف وظيفة رئيس فرع الحماية والتكيف الهيكلي التابع لشعبة المصنوعات ،من ف - ٥ الى مد - ١ . وتلاحظ اللجنة ان رئيس هذا الفرع مسؤول عن مجال رئيسي من مجالات الأولوية للاونكتاد ، وانه يشرف على ١٢ موظفا من موظفي الفئة الفنية ، بينهم ثلاثة رؤساء اقسام من الرتبة ف - ٥ . وعلى ذلك توصي اللجنة بالموافقة على اعادة التصنيف من ف - ٥ الى مد - ١ .

٧- كما يظهر في الجدول ٣٤ في تقرير الأمين العام ، مطلوب للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥ مبلغ ٦٠٠ ٦٠٩ دولار لبند الاثاث والمعدات في اطار الادارة والخدمات العامة ،اى بزيادة قدرها ٨٠٠ ٥٠٤ دولار عن الفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ . وتفسر الفقرة ١١٥ من تقرير الأمين العام هذه الزيادة ، وهي غير متكررة ، بانها تتصل بشراء وتركيب معدات تجهيز الكلمات ومعدات التجهيز الالكتروني للبيانات ، وسيعوض جزء من هذه الزيادة بوفر في تكاليف استبدال الالات الكاتبة . ومذكور في الفقرة ايضا ان من المنتظر ، مع التوسع في استخدام معدات تجهيز الكلمات ،ان تتحقق وفورات في الموارد من الموظفين تعادل ٣٦ شهر عمل على مستوى فئة الخدمات العامة وذلك في المساعدة المؤقتة العامة والعمل الاضافي .

Digitized by UNOG Library

٨- وقد تم ابلاغ اللجنة الاستشارية بأن الاونكتاد لديه في الوقت الحالي ٢٤ محطة عمل لتجهيز الكلمات و ٦ الات طابعة . وسيصل مجموعها بعد عملية الشراء المقترحة الى ٦٤ محطة عمل و ١٤ آلة طابعة . ويتصل الاعتماد المطلوب لمعدات التجهيز الالكتروني للبيانات بشراء ٢٠ شاشة اضافية من طراز آي بي ام مما سيرفع عدد الشاشات الى ٦٠ شاشة.

٩- وترى اللجنة الاستشارية ان اقتراح شراء معدات اضافية لتجهيز الكلمات يتفق مع ما جاء في تقريرها الاول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ من ان " الاخذ بأسلوب التجهيز الالكتروني للكلمات يجب بوجه عام ان يتم متى ثبت انه يمكن تحقيق فوائد من ذلك ، مثل زيادة الانتاجية في الادارات المسؤولة عن اعداد عدد كبير من الوثائق "(٢) . ونلاحظ اللجنة ان قرار شراء معدات تجهيز الكلمات ومعدات التجهيز الالكتروني للبيانات بدلا من استشجائها قد اتخذ بعد مقارنة فوائد كل من الخيارين .

١٠- وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على تقديرات الأمين العام المنقحة للباب ١٥ والبالغة ٦٠٠ ١٩٤ ٥٥ دولار . ونظرا الى ان اللجنة الاستشارية سبق ان اوصت بمبلغ ٥٠٠ ٥٠٥ ٥٤ دولار تحت الباب ١٥ في تقريرها الاول عن الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ (٣) ، فان المبلغ الاضافي الذي توصي به اللجنة الان هو ١٠٠ ٦٨٩ دولار . وبالاضافة الى ذلك ستكون هناك حاجة الى مبلغ ٨٠٠ ٩٩ دولار تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) ، يعوض بمبلغ مساو من الايرادات تحت باب الايرادات ١ (الايرادات الاتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) .

باء - مذكرة الأمين العام (A/C.5/38/12)

١١- تتناول مذكرة الأمين العام (A/C.5/38/12) ، السلفة المطلوبة للأعمال التحضيرية لبدء عمليات الصندوق المشترك . وكانت الجمعية العامة ، بقرارها ٣٥/٢٢٦ ألف المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ ، قد اعتمدت اصلا مبلغ ٥٠٠ ٧٥٠ ١ دولار كسلفة مدرجة في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ . وتقدم الفقرات من ٢ الى ٤ من المذكرة معلومات اساسية عن استخدام السلفة والاجراءات المتخذة فيما يتعلق بالميزانيتين البرنامجيتين لفترتي السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ و ١٩٨٢ - ١٩٨٣ . ويطلب الأمين العام مبلغا قدره ٠٠٠ ٩٤٢ دولار تحت الباب ١٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ . ويمثل هذا المبلغ الرصيد غير المنفق من السلفة ، وسيتم تعويضه بالكامل ، الى جانب نفقات الفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١ والفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، بمبلغ قدره

Digitized by UNOG Library

٥٠٠ ٧٥٠ ١ دولار تحت باب الايرادات ٢ (الايرادات العامة) ، وهو يمثل المبلغ المستحق السداد للأمم المتحدة من الصندوق المشترك حالما يعلن بدء عمليات الصندوق (المرجع نفسه ، الفقرة ٨) .

١٢- وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على طلب الامين العام ، الذى سيتضمن ايضا رصد مبلغ قدره ٧٠٠ ٤٩ دولار تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) يعوضه مبلغ مقابل في باب الايرادات ١ (الايرادات الاتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) .

الملاحظات

(١) انظر TD/325 وCorr.1 وستصدر في اعمال مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، الدورة السادسة ، المجلد الاول : التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : A.83.II.D.6) ، الجزء الاول ، الفرع الف .

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٧ (A/38/7 وCorr.1) الفصل الاول ، الفقرة ٣٨ .

(٣) المرجع نفسه ، الفصل الثاني ، الفقرة ١٥ - ٣ .

Digitized by UNOG Library

الوثيقة A/38/7/Add.3

التقرير الرابع

مقترحات الميزانية البرنامجية المنقحة تحت الباب ٧
(ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية)

[الأصل : بالانكليزية]
[٢٥ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٣]

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في تقرير الأمين العام (A/C.5/38/2 و Corr.1)، الذي يقدم فيه تقديرات منقحة بمبلغ ٢٠٠ ٥٠٧ ١٧ دولار، تحت الباب ٧ (ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية). والتقدير يقل بمقدار ٣٠٠ ٨٩ دولار عن المبلغ المؤقت البالغ ٥٠٠ ٥٩٦ ١٧ دولار الذي أدرج في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ (١). والتقت اللجنة، في أثناء الاستعراض الذي أجرته، مع ممثلي الامين العام الذين قدموا معلومات اضافية.

٢ - وكما أوضح الأمين العام في ميزانيته البرنامجية المقترحة، شهدت ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية خلال فترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ قصورا خطيرا في انجاز المشاريع بالمقارنة بالمبلغ المقدر في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين تلك وهو ٤٠٠ ٩٥٤ ٣٠٠ دولار. "وقد نشأ عن ذلك انخفاض موارد دعم البرامج المخصصة لتمويل نفقات الموظفين التقنيين والاداريين المشتركين في برامج التعاون التقني" (٢). ولهذا فان التقدير الأولي للباب ٧، الذي وضعه الأمين العام والبالغ ٥٠٠ ٥٩٦ ١٧ دولار لا يعكس سوى اعادة تقييم اساس موارد ١٩٨٢ - ١٩٨٣ والتضخم المتوقع للفترة ١٩٨٤-١٩٨٥، وذلك ريثما توضع تقديرات أدق للأموال الخارجة عن الميزانية التي يتوقع توفرها في الفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥، ويتم الاتفاق على عمليات اعادة التوزيع وغيرها من التغييرات اللازمة في الادارة من أجل تخفيف اثر العجز في الموارد الخارجة عن الميزانية. وبالاضافة الى ذلك لم يدرج أي تقدير للموارد الخارجة عن الميزانية او للوظائف الممولة منها.

٣ - وقد انتهي العمل في تحليل الموارد الخارجة عن الميزانية المتوقعة للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥، ويوفر جلها برنامج الأمم المتحدة الانمائي وصندوق الأمم المتحدة

Digitized by UNOG Library

للأنشطة السكانية . وكما لوحظ في الفقرة ٣ من تقرير الأمين العام (A/C.5/38/2 و Corr.1)، فانه " في حين كان توفر الأموال الخارجة عن الميزانية لأنشطة التعاون التقني التي تضطلع بها ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية وسائر وكالات الأمم المتحدة (والمستوى المقابل لذلك من تكاليف الدعم المسددة لها بسبب هذه الأنشطة) في ازدياد بصفة عامة في السنوات السابقة ، فان هذا الاتجاه يسير في الطريق الآخر منذ عام ١٩٨١ . وفي الوقت ذاته ، فان التكاليف التي تتحملها ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية كانت في ازدياد " . وترد في الجدول أدناه المعلومات المتعلقة بانجاز البرامج وتسديدات تكاليف دعم البرامج .

انجاز برامج ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية وتسديدات تكاليف دعم البرامج

	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣
	(بملايين الدولارات الامريكية)				
مجموع ميزانيات المشاريع للسنوات المبينة	١٢٨ر٢	١٤٢ر١	١٥٤ر٨	١٣٨ر٩	١٤٢ر٧ (أ)
الانجاز الفعلي للبرامج	٨٩ر٧	١١٩ر٩	١٢٦ر٥	١١٥ر٢	١٢٥ر٠ (ب)
نسبة الانجاز الى ميزانيات المشاريع	٧٠٪	٨٤٪	٨٢٪	٨٣٪	٨٨٪ (ب)
تسديدات تكاليف دعم البرامج	١٢ر١	١٦ر٤	١٦ر٧	١٥ر٩	١٦ر٣ (ب)

(أ) في ٣١ آب/اغسطس ١٩٨٣ .

(ب) أرقام تقديرية .

٤ - وبسبب العجز في الموارد الخارجة عن الميزانية ، تعين اجراء تخفيضات كبيرة خلال فترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ في عدد الموظفين الممولة نفقاتهم من الموارد الخارجة عن الميزانية ؛ مما اقتضى بدوره اجراء التغييرات التنظيمية (في تموز/يوليه ١٩٨٣) الوارد وصفها في الفقرة ٤ من مذكرة الأمين العام (A/C.5/38/2 وCorr.1) . والتقدير المنقح

Digitized by UNOG Library

للباب ٧ ، الذى أعد في اثر اعادة التنظيم هذه وبعد تحليل الموارد الخارجة عن الميزانية ، يبلغ ٢٠٠ ٥٠٧ ١٧ دولار ، أى بزيادة قدرها ٩٠٠ ٨٥٩ ١ دولار (١١٫٨ في المائة) على الاعتماد المنقح للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ . وكما يتبين من الجدول ١ في (A/C.5/38/2 وCorr.1) ، فان النمو في الموارد يقدر بنقص قدره ٠٠٠ ٨٣ دولار (بمعدلات ١٩٨٣ المنقحة) ؛ كما يحسب معدل النمو الحقيقي بنقص نسبته ٠٫٥ في المائة . ووفقا لما ذكره الأمين العام فان " النمو السلبي البالغ مقداره ٠٠٠ ٨٣ دولار هو نتيجة تخفيض متطلبات الطباعة الخارجة وتخفيض التكاليف المقدرة المرتبطة بالوظائف التي يجرى نقلها من جنيف الى نيويورك " (A/C.5/38/2 وCorr.1 ، الفقرة ٨) .

٥ - وكما يتبين من الجدول ١ في A/C.5/38/2 وCorr.1 ، فان الموارد الخارجة عن الميزانية المتوفرة لادارة التعاون التقني لأغراض التنمية للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥ تقدر بمبلغ ٣٠٠ ٧٤٠ ٢٧٧ دولار ، منها مبلغ ٠٠٠ ٠٦٠ ٢٤ دولار للخدمات المقدمة لدعم البرامج الخارجة عن الميزانية ، ومبلغ ٣٠٠ ٤٢٠ ١ دولار للأنشطة الفنية ، ومبلغ ٠٠٠ ٢٦٠ ٢٥٢ دولار للمشاريع التنفيذية . والمجموع الوارد في الجدول ١ تحت (ج) المشاريع التنفيذية ، والبالغ ٠٠٠ ٢٦٠ ٢٥٢ دولار ، وهو مطابق للمجموع في الفترة ١٩٨٢-١٩٨٣ ، يمثل الانجاز المتوقع للمشاريع التي ستنفذها ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية في الفترة ١٩٨٤-١٩٨٥ . وكما هو موضح في الحاشية (أ) للجدول ١ ، فان ما يقدر بمبلغ ٠٠٠ ٦٩٠ ٤٦ دولار من هذا المقدار يمثل انجاز المشاريع التي تدعمها وحدات الأمم المتحدة الاخرى (وعلى الأخص ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية) والتي تنفذها ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية بوصفها الوكالة المنفذة .

٦ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأنه ستتحقق ايرادات " عامة " عن نحو ٦٫٢٤٢ من ملايين الدولارات من مجموع الانجاز المتوقع البالغ ٠٠٠ ٢٦٠ ٢٥٢ دولار . اما المبلغ المتبقي ، أى ٦٫٩ من ملايين الدولارات ، فيمثل المشاريع التي تم التنازل بشأنها عن الدعم البرنامجي ، ومنها على سبيل المثال برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبي للجنوب الافريقي وبعض أنشطة صندوق الامم المتحدة لناميبيا . والايرادات العامة المحققة من الانجاز الفعلي للمشاريع (وتحسب في المعتاد بمعدل ١٣ في المائة من انجاز المشاريع) توضع في صندوق مركزى لدعم برامج أنشطة التعاون التقني . ومن المكاتب الأخرى التي تسهم في هذا الصندوق مركز الامم المتحدة المعني بالشركات عبر الوطنية وشعبة المخدرات . ورهنا بتحقيق الانجاز التقديرى للبرامج المبين في الجدول ١ في A/C.5/38/2 و Corr.1 ، من المتوقع أن يخصص لادارة التعاون التقني لأغراض التنمية في الفترة ١٩٨٤-١٩٨٥ مبلغ ٠٠٠ ٠٦٠ ٢٤ دولار الذى يمثل جل الايرادات العامة ، وذلك لتسديد ما تتكبده الادارة من تكاليف خارجة عن الميزانية عند تنفيذ مشاريع التعاون التقني (انظر A/C.5/38/2 وCorr.1 ، الجدول ١ ، ٢) . وسيوزع المبلغ المتبقي على المكاتب الأخرى

Digitized by UNOG Library

بما في ذلك مركز الامم المتحدة المعني بالشركات عبر الوطنية ، وشعبة المخدرات ، وادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية وادارة الشؤون المالية وادارة شؤون الموظفين وادارة الخدمات العامة .

٧ - وكما يتبين من الجدول ٥ في A/C.5/38/2 و Corr.1 ، فان الأمين العام لا يقترح ادخال أى تغيير على ملاك الوظائف الثابتة في الميزانية العادية للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ والبالغ مجموعه ١٩٩ وظيفة (٨٣ من الفئة الفنية وما فوقها و ١١٦ من فئة الخدمات العامة) .

٨ - وكما يتبين من الجدول ذاته ، فان عدد الوظائف الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية في ادارة التعاون التقني لاغراض التنمية في الفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥ يقدر حاليا بـ ٢١٨ وظيفة (١٠٢ من الفئة الفنية وما فوقها و ١١٦ من فئة الخدمات العامة) ، مقابل ما مجموعه ٣٧٢ وظيفة وضعت ميزانيتها أصلا للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ . وردا على الاستفسارات ، قام ممثلو الامين العام بابلاغ اللجنة ان هناك ٣٦٤ وظيفة من هذه الوظائف أذن بها اعتبارا من ١ كانون الثاني /يناير ١٩٨٢ ؛ وبحلول ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٢ تم تخفيض هذا العدد الى ٣٣٩ بسبب تخفيض المتاح من الأموال الخارجة عن الميزانية وزيادة التكاليف التي تتكبدها ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية . وكما ذكر في الفقرة ٣ من تقرير الامين العام (A/C.5/38/2 و Corr.1) ، اجريت خلال عام ١٩٨٣ تخفيضات اخرى في الوظائف الممولة من الايرادات العامة . كذلك سيتوقف عدد ما سيتاح في الفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥ من الوظائف الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية على ما سيرد خلال فترة السنتين من ايرادات مخصصة لتكاليف الدعم .

٩ - وردا على الاستفسارات ، أبلغت اللجنة الاستشارية ان ادارة التعاون التقني لاغراض التنمية انجزت بحلول ٣١ تموز/يوليه ١٩٨٣ ما مقداره ٧٥ مليون دولار في عام ١٩٨٣ في مجال التعاون التقني . بيد أن المستوى الحالي للميزانيات الموافق عليها للمشاريع (١٤٢ر٧ من ملايين الدولارات في ٣١ آب/اغسطس ١٩٨٣) تبرر ، وفقا لما ذكره ممثلو الامين العام ، الافتراض القائل بأن الادارة تستطيع تحقيق انجاز قدره ١٢٥ مليون دولار بنهاية عام ١٩٨٣ (انظر الجدول الوارد في الفقرة ٣ أعلاه) ، بالرغم من الخلل الذى تسبب فيه تبسيط الهيكل التنظيمي للادارة . كذلك تتوقع الادارة الابقاء على هذا المستوى من الانجاز في عامي ١٩٨٤ و ١٩٨٥ (انظر الجدول ١ في A/C.5/38/2 و Corr.1) ، مما سيدر ايرادات عامة في كل سنة من فترة السنتين تقدر بمبلغ ٣ر١٦ من ملايين الدولارات .

Digitized by UNOG Library

١٠ - وترى اللجنة الاستشارية ان التوقعات السالفة الذكر قد تكون متفائلة بعض الشيء عندما ينظر اليها في سياق عدد من العوامل من بينها النسبة التي شهدتها السنوات الأخيرة بين الميزانية والانجاز (انظر الجدول الوارد في الفقرة ٣ أعلاه) . وعلى سبيل المثال ، بلغ انجاز البرامج في عام ١٩٨٠ ما مقداره ١١٩ر٩ من ملايين الدولارات من ميزانيات للمشاريع يبلغ مجموعها ١٤٢ر١ من ملايين الدولارات . وفي عام ١٩٨١ ، بلغ انجاز البرامج الذي حققته الادارة ١٢٦ر٥ من ملايين الدولارات ، بيد ان مجموع ميزانيات المشاريع المقابل كان ١٥٤ر٨ من ملايين الدولارات . ولهذا تحذر اللجنة من ان الادارة قد لا تتمكن من تحقيق انجاز قدره ١٢٥ مليون دولار في عام ١٩٨٣ وبالتالي قد لا تتمكن من تحقيق ايرادات عامة مقابلة بما مقداره ١٦ر٣ من ملايين الدولارات . وينبغي النظر بحذر ايضا الى التوقع المتعلق بامكانية تحقيق هذا المستوى من الانجاز في عامي ١٩٨٤ ، ١٩٨٥ وذلك بالنظر الى صعوبة الحالة المالية في وكالات التمويل الرئيسية .

١١ - ولما كان ينبغي النظر أيضا الى الصلة بين الاتجاهات الاخيرة في تسديد تكاليف دعم البرامج (الايرادات العامة) والنفقات المقابلة المتكبدة في سنة ما ، فقد سعت اللجنة الاستشارية الى الحصول على معلومات عن الايرادات والنفقات الاجمالية لحساب دعم برامج الامم المتحدة للتعاون التقني للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٢ والاسقاطات للفترة ١٩٨٣-١٩٨٥ . ويرد أدناه موجز لهذه المعلومات .

Digitized by UNOG Library

حساب دعم برامج التعاون التقني (أ)

الايرادات والنفقات للسنوات ١٩٨٠-١٩٨٢ والتقديرات للفترة ١٩٨٣-١٩٨٥

	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣ (ب)	١٩٨٤ (ب)	١٩٨٥ (ب)
			(بملايين الدولارات الامريكية)			
الايرادات						
(أ) من مشاريع ادارة التعاون التقني لاغراض التنمية	١٦ر٤	١٦ر٧	١٥ر٩	١٦ر٣	١٦ر٣	١٦ر٣
(ب) ايرادات أخرى (ج)	١ر٠	١ر٤	١ر٦	١ر١	٠ر٦	٠ر٦
المجموع	١٧ر٤	١٨ر١	١٧ر٥	١٧ر٤	١٦ر٩	١٦ر٩
النفقات (د)	١٥ر٥	١٨ر٦	٢٠ر٧	١٨ر٦	١٦ر٥ (هـ)	١٦ر٥ (هـ)
الفائض/ (العجز) الجاري	١ر٩	(٥ر٠)	(٣ر٢)	(١ر٢)	٠ر٤	٠ر٤

(أ) الأمم المتحدة ، باستثناء مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية واللجان الاقليمية .

(ب) أرقام تقديرية .

(ج) تشمل الايرادات المخصصة لدعم البرامج والمحققة عن التعاون التقني الذى ينجزه مركز الأمم المتحدة المعني بالشركات عبر الوطنية وشعبة المخدرات فضلا عن ايرادات وفوائد متنوعة .

(د) تتصل هذه النفقات ،بالدرجة الأولى ، بنفقات ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية ، وكذلك في مركز الأمم المتحدة المعني بالشركات عبر الوطنية ، وشعبة المخدرات وغيرهما من الادارات التي توفر خدمات مباشرة للمشاريع ، بما في ذلك ادارة شؤون الادارة والتنظيم .

(هـ) يشمل نحو ١٢ مليون دولار فيما يتعلق بادارة التعاون التقني لأغراض التنمية (انظر A/C.5/38/2 و Corr.1 ، الجدول ١ ، ٢ (أ)) .

Digitized by UNOG Library

١٢ - وكما يتبين ، فقد وصلت الايرادات المخصصة لدعم البرامج الى الذروة في عام ١٩٨١ وأخذت تتقلص منذ ذلك الوقت ، في حين واصلت النفقات الارتفاع في عامي ١٩٨١ و ١٩٨٢ مما أسفر عن عجز قدره ٥ر٠ و ٢ر٣ من ملايين الدولارات في هاتين السنتين على التوالي . وقد أبلغت اللجنة الاستشارية بانه تمت تغطية حالتي العجز من الفائض المتاح والتحويلات من صندوق الاحتياطي . كما أبلغت اللجنة بأن صندوق الاحتياطي سينفد تقريبا بنهاية عام ١٩٨٣ . ومن أجل موازنة الحسابات ، فقد أبلغ الأمين العام اللجنة الاستشارية بأنه سيجرى توخي أقصى قدر من الاقتصاد عند الاذن في الفترة ١٩٨٤-١٩٨٥ بالمخصصات وملاك الموظفين ، بغية احتواء النفقات المحملة على حساب دعم البرامج. وترى اللجنة الاستشارية ، في هذه الظروف ، ان الأمر يقتضي من الأمين العام ابقاء حالة الانجاز في ادارة التعاون التقني لاغراض التنمية قيد التمحيص المستمر ، تحسبا لأى تدابير اضافية قد يقتضي الأمر اتخاذها لتدارك الحالة ، سواء في ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية او في الوحدات الاخرى بالأمانة العامة ، اذا اخفقت الادارة في بلوغ المستوى المتوقع للايرادات المخصصة لتكاليف الدعم .

١٣ - وليس لدى اللجنة الاستشارية أى اعتراض على التقدير الذى وضعه الأمين العام للباب ٧ ، والبالغ ١٧ ٥٠٧ ٢٠٠ دولار ، والذى يعكس نقصا قدره ٨٩ ٣٠٠ دولار عن المبلغ السابق طلبه . وفي حالة الموافقة على هذا المبلغ ، فسينعكس أيضا نقص قدره ١٧ ٨٠٠ دولار تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) ومبلغ مماثل تحت باب الايرادات ١ (الايرادات الاتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) ، وذلك بسبب تخفيض الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين فيما يتعلق ببعض الوظائف التي سيجرى نقلها من جنيف الى نيويورك .

الملاحظات

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٦ (A/38/6 و Corr.1) .

(٢) المرجع نفسه ، الفقرة ٧ - ٤ .

Digitized by UNOG Library

الوثيقة A/38/7/Add.4

التقرير الخامس

التقديرات المنقحة تحت الباب ٢٨ لام (لجنة الخدمة المدنية الدولية) والباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) وباب الايرادات ١ (الايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) وباب الايرادات ٢ (الايرادات العامة)

[الأصل : بالانكليزية]
[٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٣]

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في تقرير الأمين العام (A/C.5/38/28) الذى قدم فيه التقديرات المنقحة تحت الباب ٢٨ لام - ١ (لجنة الخدمة المدنية الدولية) وباب الايرادات ٢ (الايرادات العامة) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ . واجتمعت اللجنة الاستشارية ، أثناء نظرها في هذه المسألة ، بممثلي الأمين العام وبالأمين التنفيذى للجنة الخدمة المدنية الدولية .

٢ - ويشرح الأمين العام في الفقرة ٢ من تقريره أسباب تقديم التقديرات المنقحة . وفي هذا الصدد ، تشير اللجنة الاستشارية الى أنها أعربت في الفقرة ٢٨ - ١٦٥ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ عن رأيها القائل بأن " التقديرات المتأخرة وما يناظرها من استخدام تقديرات مؤقتة تؤدى الى اعاقة الدراسة العادية لمقترحات الميزانية البرنامجية المقدمة الى الجمعية العامة . لذلك ، فان اللجنة على ثقة من أن لجنة الخدمة المدنية الدولية سوف تتخذ تدابير مناسبة في المستقبل كي تكفل مراعاة الأمين العام لاقتراحات لجنة الخدمة المدنية الدولية لدى اعداد اقتراحه الأولي للميزانية البرنامجية " (١) .

٣ - وتبلغ التقديرات المنقحة المقدمة الآن من الأمين العام ١٠٠ ١٠٧ ٧ دولار وهي أكبر بما مقداره ٢٠٠ ٣٦٦ دولار من التقدير المؤقت البالغ ٩٠٠ ٧٤٠ ٦ دولار (الذى يجسد المحافظة على مستوى الموارد المقرر للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣) والمدرج فعلا تحت الباب ٢٨ لام - ١ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ (٢)

Digitized by UNOG Library

والذى أوصت اللجنة الاستشارية باقراره في تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥ (٣) .

٤ - ويشمل مبلغ الـ ٢٠٠ ٣٦٦ دولار الزائد عن التقدير الأولي نموا في الموارد قدره ٣٠٠ ٨٠١ دولار ناتجا عن زيادة الاحتياجات في عدد من وجوه الانفاق ، منها الوظائف الثابتة والتكاليف العامة للموظفين ، تقابلها تخفيضات في وجوه انفاق أخرى (أنظر A/C.5/38/28 ، الجدول ٢٨ لام - ٢) . وتتعلق الزيادة المقترحة تحت بند الوظائف الثابتة وبند التكاليف العامة للموظفين بطلب انشاء وظيفة جديدة واحدة من فئة الخدمات العامة لكاتب تسجيل وطلب اعادة تصنيف وظيفة موجودة من فئة الخدمات العامة الى الرتبة الرئيسية ليشغلها كاتب احصائي في شعبة تكاليف المعيشة (المرجع نفسه ، الفقرات ١٣ الى ١٥) . ومن شأن الوظيفة الجديدة المقترحة أن تزيد الوظائف الثابتة في أمانة لجنة الخدمة المدنية الدولية للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ليصبح عددها ٥٢ وظيفة - ٢٣ من الرتبة الفنية وما فوقها . وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول هذين الاقتراحين المتعلقين بالوظائف .

٥ - وطى نحو ما يذكر الأمين العام في الفقرة ٤ من تقريره (A/C.5/38/28) ، ويوضح في الفقرات من ١٠ الى ١٢ من التقرير ذاته ، فان باقي الزيادة المقترحة يعزى الى التعديلات التي مست أساس موارد ١٩٨٢ - ١٩٨٣ المعاد تقييمه (٥٠٠ ٢٢٩ دولار صاف) ، خصوصا فيما يتعلق بحيز المكاتب ، واعتماد اضافي للتضخم خلال فترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ (٤٠٠ ٢٨ دولار) . وليس لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على الزيادة المقترحة .

٦ - وبناء على ذلك ، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على التقدير المنقح المقدم من الأمين العام بمبلغ ١٠٠ ١٠٧ ٧ دولار للباب ٢٨ لام - ١ . ونظرا لأن اللجنة الاستشارية قد أوصت من قبل بمبلغ ٩٠٠ ٧٤٠ ٦ دولار تحت الباب ٢٨ لام - ١ في تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ (٣) ،فان المبلغ الاضافي الموصى به الآن من اللجنة هو ٢٠٠ ٣٦٦ دولار . كما سيلزم اجراء تخفيض مقداره ٩٠٠ ١٥ دولار في الاحتياجات الداخلة تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) مع تخفيض مناظر بنفس المبلغ تحت باب الايرادات ١ (الايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) . وهذا التخفيض يعزى الى انخفاض تكاليف الموظفين الناتج عن اعادة موظفي شعبة تكاليف المعيشة من جنيف ، حيث يوفدون الآن ، الى نيويورك .

Digitized by UNOG Library

٧ - وزيادة على ذلك ، ستلزم زيادة تقديرات الايرادات تحت بـــاب الايـــرادات ٢ (الايرادات العامة) بمقدار ٩٠٠ ٢١٨ دولار لتعكس تسديد المنظمات الأخرى المشتركـة في لجنة الخدمة المدنية الدولية لحصصها (نحو ٩٫٨ ٥ في المائة) من الاحتياجـــات الاضافية للجنة المذكورة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ .

الملاحظـــات

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحـــق رقم ٧ (A/38/7 و Corr.1) .

(٢) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٦ (A/38/6 و Corr.1) ، المجلد الثالث .

(٣) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٧ (A/38/7 و Corr.1) ، الفقرتـــــان ٢٨ - ١٦٤ و ٢٨ - ١٩٢ .

Digitized by UNOG Library

الوثيقة A/38/7/Add.5

التقريـــر الســـادس

توسيع مرافق المؤتمرات للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في بانكـــوك

[الأصـــل : بالانكليزيـــــة]
[١٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٣]

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في تقرير الأمين العام بشـــأن توسيع مرافق المؤتمرات للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في بانكـــوك (A/C.5/38/34) .

٢ - ويتناول تقرير الأمين العام :

(أ) أعمال التشييد المقترحة لتوسيع مرافق المؤتمرات للجنـــة الاقتصاديـــة والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، التي يطلب من أجلها اعتمادا أوليـــا قـــدره ٤٠٠ ٠٠٠ دولار (الفقرات ١ الى ٣٣) ؛

(ب) طلبات اعتمادات اضافية تبلغ ٢٠٠ ٣٧٤ دولار لأعمال الصيانة الرئيسية والتعديلات والتحسينات في مجمع المباني الحالي للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيـــا والمحيط الهادئ (الفقرات ٣٤ الى ٣٦) .

Digitized by UNOG Library

أعمال التشييد المقترحة لتوسيع مرافق المؤتمرات للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

٣ - يشير الأمين العام في الفقرات ١ الى ٣ من تقريره (A/C.5/38/34) الى أن المقترحات المتعلقة بأعمال التشييد كانت موضوع مناقشات مسبقة مع اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية . وهذا يتمشى مع الاجراءات المحددة في الفقرتين ١٣ و ١٤ من تقرير اللجنة الاستشارية (١) عن تقرير وحدة التفتيش المشتركة بشأن اجراءات تشييد المباني التي تتبعها منظمات الأمم المتحدة (٢) ، والذى أوصت فيه اللجنة ضمن جملة أمور ، "بابلاغها فور اتخاذ الأمين العام قرارا بوجود حاجة الى بناء مبنى جديد أو الى اجراء تغيير كبير في المباني الحالية . ويتعين تبرير هذه الحاجة للجنة التي تقوم ، من جهتها ، باعطاء توجيهاتها ، حسب الاقتضاء ، فيما يتعلق بصياغة الخيارات". وترد توصيات اللجنة الناشئة عن هذه المناقشات في رسالة مؤرخة في ٤ تشرين الأول / اكتوبر ١٩٨٣ موجهة من رئيسها الى الأمين العام ، وترد صورة منها في مرفق هذا التقرير .

٤ - ويذكر الأمين العام في تقريره (A/C.5/38/34) بتاريخ مباني الأمم المتحدة في بانكوك وحالتها الراهنة والتطورات الأخيرة ، بما في ذلك العرض المقدم من حكومة تايلند بأن توفر للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ الأرض التي تشغلها حاليا صالة سانتيثام والمباني الأخرى المجاورة للمجمع الحالي ، لتبني الأمم المتحدة مجمعا جديدا مناسبا للمؤتمرات (المرجع نفسه ، الفقرات ٤ الى ٢١) . وفي الفقرات ٢٢ الى ٣٣ ، يقدم الأمين العام ، استنادا الى الافتراضات المذكورة ، سردا لتقييمه للنطاق المحتمل للتوسيع المقترح لمرافق الاجتماعات في مقر اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ (بما في ذلك عدد غرف الاجتماعات وسعتها من حيث عدد الجالسين) وما يتصل بها من مرافق دعم المؤتمرات ، وكذلك الاحتياجات المحتملة في المستقبل فيما يتصل بالحيز المكتبي . وتوجه الفقرتان ٢٩ و ٣٠ الانتباه الى ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن هذه المقترحات (أنظر مرفق هذا التقرير) . وفي تقدير الأمين العام أن اعتمادا يبلغ ٤٠٠ ٠٠٠ دولار يلزم لاجراء دراسة معمارية وهندسية مستقلة لعملية البناء الجديدة ، وكذلك يلزم الابقاء على مساح مستقل لتقدير الكميات وخبير استشارى لشؤون الطاقة .

٥ - وأثناء جلسة الاستماع التي عقدتها اللجنة الاستشارية بشأن تقرير الأمين العام (A/C.5/38/34) أكد ممثلو الأمين العام موافقته على ملاحظات وتوصيات اللجنة فيما يتعلق

Digitized by UNOG Library

بالدراسة المعمارية والهندسية التمهيدية كما وردت في رسالة الرئيس المؤرخة في ٤ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٣ ، وفي هذا الصدد ، أكد ممثلو الأمين العام أيضا ان التعاون مع حكومة تايلند ، المرتأى في الفقرة ٢٨ ، سوف يتطلب تقديم المشورة من قبل الحكومة في مرحلة تصميم المشروع . وسوف تركز هذه المشورة ، التي ستعود بالنفع الكبير على الأمم المتحدة ، على ضمان أن يكون المشروع متمشيا مع قوانين البناء المحلية ، ومدونات قواعد الحريق والسلامة ، ولوائح استخدام الأراضي .

٦ - وتوصي اللجنة الاستشارية ، في ظل هذه الظروف ، بأن تقبل الجمعية العامة مع التقدير عرض حكومة تايلند بتوفير أراض اضافية لأعمال التشييد المقترحة للتوسيع لمرافق المؤتمرات في مقر اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ . كذلك توصي اللجنة بالموافقة على طلب الأمين العام رصد مبلغ ٤٠٠ ٠٠٠ دولار تحت الباب ٣٢ (التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية لأماكن العمل) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ فيما يتعلق بتكاليف اجراء الدراسة المعمارية والهندسية التمهيدية المتعلقة بعملية البناء الجديدة ، والابقاء على ساح مستقل لتقدير الكميات وخبير استشاري لشؤون الطاقة . وستكون نتائج الدراسة جاهزة لاستعراضها من قبل الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين . وتوافق اللجنة أيضا على اقتراح الأمين العام الوارد في الفقرة ٣١ من تقريره (A/C.5/38/34) بأن " تتضمن الدراسة تقديرات وتقييمات لما يتطلبه توسيع مرافق الاجتماعات من احتياجات اضافية من خدمات المؤتمرات وموظفي الدعم والصيانة والمصروفات التشغيلية ، الى جوار أية اقتراحات أخرى قد تطرح في أثناء نظر الجمعية العامة في هذا البند . وسوف يشترك مسؤولو المقر ومسؤولو اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في وضع هذه التقديرات والتقييمات " .

أعمال الصيانة الرئيسية والتعديلات والتحسينات

٧ - أوصت اللجنة الاستشارية في الفقرتين ٣٢ - ٢١ و ٣٢ - ٢٥ من تقريرها الأول بشأن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ [٣] بأن يلغى مؤقتا من الباب ٣٢ مبلغ ٣٧٤ ٢٠٠ دولار فيما يتعلق بمشاريع التعديل والتحسين (١٧٢ ٩٠٠ دولار) ومشاريع الصيانة الرئيسية (٢٠١ ٣٠٠ دولار) على أساس انه سيكون من الأنسب النظر في تلك المقترحات في سياق تقرير الأمين العام بشأن الانشاءات المقترحة للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ . ويعيد الأمين العام

Digitized by UNOG Library

في الفقرات ٣٤ الى ٣٦ من تقريره (A/C.5/38/34) ، تقديم طلبه الخاص باعتماد مبلغ ٢٠٠ ٣٧٤ دولار ، تحت الباب ٣٢ ، للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ . وهو يستنتج في هذا الصدد أن تشييد مرافق جديدة للاجتماعات في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ لن يكون له أثر على تلك المشاريع الخاصة بالتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية التي تتعلق جميعها بمجمع المباني الحالي للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ . وبالنظر الى بيان الأمين العام فان اللجنة الاستشارية توصي بقبول طلبه الخاص برصد مبلغ ٢٠٠ ٣٧٤ دولار تحت الباب ٣٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ للأغراض المشار اليها .

الخلاصة

٨ - اذا وافقت الجمعية العامة على توصيات اللجنة الاستشارية الواردة في الفقرتين ٦ و ٧ أعلاه سيلزم رصد مبلغ اجمالي قدره ٢٠٠ ٧٧٤ دولار تحت الباب ٣٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ .

الملاحظات

(١) A/36/643 .

(٢) أنظر A/36/297 .

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٧ (A/38/7 و Corr.1) .

Digitized by UNOG Library

مرفـــــق

رسالة مؤرخة في ٤ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٣ موجهـــة الى الأمين العـــام من رئيس اللجنـــة الاستشاريـــة لشؤون الادارة والميزانيـــــة

نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانيـة في مذكرتكم بشأن توسيع مرافق المؤتمرات للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهـــادئ فـــي بانكـــوك (A/CN.1/R.1006) التي قدمت تمشيا مع الاجراءات المحددة في تقريـر اللجنـــة (A/36/643) الذي يتناول تقرير وحدة التفتيش المشتركة بشأن الاجراءات التي تتبعهـــا منظمات الامم المتحدة في تشييد المباني (انظر A/36/297). وعند النظر في هـــذه المسألة ، اجتمعت اللجنة الاستشارية بالأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ وزملائه ، كما اجتمعت بممثلي مكتب الخدمات العامة وشعبة الميزانية . وخلال جلسة الاستماع ، أحاط ممثلوكم اللجنة علما بأن الفقرة ٣٠ قـــد أدرجت في المذكرة من قبيل الخطأ .

وعلى ضوء المعلومات الواردة في مذكرتكم ، وعلى ضوء الايضاحات الاضافية المقدمة من ممثليكم ، تسلم اللجنة الاستشارية بأن هناك حاجة الى توسيع مرافق المؤتمرات للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في بانكوك ، وتوافق على ضرورة اجـــراء دراسة معمارية وهندسة تمهيدية للتأكد من حجم وتكاليف اعمال التشييد الجديدة اللازمة. وفي هذا الصدد ، نظرت اللجنة الاستشارية في اقتراحكم الوارد في الفقرة ٢٩ " بقبـــول العرض المقدم من الحكومة الملكية التايلندية بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعيـــة لآسيا والمحيط الهادئ في اجراء دراسة معمارية وهندسة تمهيدية لأعمال التشييد اللازمة". ويرد في الفقرتين ٢١ و ٢٢ من مذكرتكم تعبير عن افتراضات ومفاهيم الامانة العامة فيمـــا يتعلق بالتعاون الذي عرضته الحكومة الملكية التايلندية . بيد ان اللجنة الاستشاريـة ترى انه بالرغم من اهمية تعـــاون السلطات التايلندية لضمان نجاح المشروع ، ينبغي اجـــراء الدراسة المعمارية والهندسية بصورة مستقلة تمشيا مع الاجراءات المرعية للأمـــم المتحـــدة مثلما حدث في كافة مشاريع البنـــاء الرئيسية الأخرى الحديثة العهد .

ولا تعترض اللجنة الاستشارية على اجراء الدراسة المعمارية والهندسية التمهيدية على اساس عدد وحجم (اي السعة من حيث عدد الجالسين) غرف الاجتماعـــات والمرافـــق

Digitized by UNOG Library

الاضافية لدعم المؤشرات اللذين أشرتم اليهما في الفقرات ٢٣ الى ٢٥ ، وفي الفقرة ٢٧ من مذكرتكم . بيد أنه لا ينبغي ان يفسر ذلك على أنه موافقة على هذه الافتراضات. وترى اللجنة أن أحد الخيارات الخاصة بالتصميم التي ينبغي بحثها في الدراسة هو امكانية بناء غرفة كبيرة للاجتماعات يمكن تقسيمها الى غرفتين متوسطتي الحجم عن طريق فواصل متحركة . كذلك ينبغي استكشاف الامكانات التصميمية لتقسيم غرفة اجتماعات متوسطة الحجم الى غرفتي اجتماعات صغيرتي الحجم . وينبغي للدراسة ، علاوة على ذلك ان تبين بوضوح الحاجة الى اعمال بناء اضافية وخطاق هذه الاعمال (كما هو مذكور في الفقرة ٢٧ من مذكرتكم) والاستخدام المقترح للحيز الحالي بعد اخلائه ، وذلك داخل نطاق مجمع متكامل من المباني الجديدة القائمة .

وفيما يتعلق بالدراسة المقترحة ، تقول في الفقرة ٣٢ أنك سوف " ترجو من المهندسين المعماريين ان يضعوا في اعتبارهم الاماكن المكتبية الاضافية وسائر المرافق التي ربما تلزم في المستقبل ، وانك سترجو منهم دراسة المواقع المحتملة لذلك التوسع " . وتتفق اللجنة الاستشارية معكم في هذا النهج ، وتشدد في الوقت نفسه على أنها لا تعتقد ان ادراج اماكن مكتبية اضافية في الدراسات المقبلة له ما يبرره في الوقت الحاضر الا اذا كان يرتبط مباشرة بتوسيع مرافق الاجتماعات .

وخلاصة القول ان اللجنة الاستشارية ، مع عدم اتخاذها موقفا بشأن عدد غرف الاجتماعات اللازمة ، أو حجمها ، تسلم بأن هناك حاجة الى مرافق اضافية للاجتماعات في بانكوك ، وتفوضكم بأن تقدموا الى الجمعية العامة اقتراحا باجراء دراسة معمارية وهندسية .

(توقيع) ك . ص . م . مسيلي
رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون
الادارة والميزانية

Digitized by UNOG Library

الوثيقة A/38/7/Add.6

التقرير السابع

تنظيم السفر الرسمي وأساليبه والسفر بالدرجة الأولى

[الأصل : بالانكليزية]
[١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣]

١- نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في تقريري الامين العام عن تنظيم السفر الرسمي وأساليبه (A/C.5/38/22) والسفر بالدرجة الأولى (A/C.5/38/14) وخلال الاستعراض الذي أجرته اللجنة ، اجتمعت مع ممثلي الأمين العام الذين زودوها بمعلومات اضافية .

الف - تنظيم السفر الرسمي وأساليبه

٢- ان تقرير الامين العام (A/C.5/38/22) ، الصادر عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤١/٣٧ المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ ، ويطلب اللجنة الاستشارية في تقريرها السادس عشر عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ (١) ، يقدم معلومات عن تنفيذ بعض توصيات وحدة التفتيش المشتركة بشأن اجراءات السفر (٢) .

١- خدمات وكالة السفر

٣- وافقت الجمعية العامة ، كما ذكر في الفقرة ٣ من تقرير الأمين العام (A/C.5/38/22) ، على توصية وحدة التفتيش المشتركة بأن " تختار الامم المتحدة احدى وكالات السفر التجارية في اطار ترتيب في مقر العمل عن طريق مناقصة تنافسية دولية واسعة النطاق تجرى على فترات مناسبة " . وتلاحظ اللجنة الاستشارية ، في الفقرة ٦ من تقرير الامين العام ، أن " الترتيب الذي يتخذ في مقر العمل هو انشاء مكتب فرعي مملوك بالكامل لاحدى وكالات السفر التي يعترف بها مؤتمر حركة المرور الجوي ، وهو مكتب يوجد في مقر العميل ويقدم لهذا العميل الخدمات التي تقدمها وكالة السفر بالكامل ويتقاضى هذا المكتب الموجود في المقر عمولات من شركات الطيران والفنادق وغيرها من

Digitized by UNOG Library

الموردين ، ويسمح له بأن يرد الى العميل ، من هذه العمولات ، بعض التكاليف التي يتكبدها الأخير عند اجراء ترتيبات السفر مع المكتب " .

٤— وأبلغ ممثلو الامين العام اللجنة الاستشارية بأن وكالة السفر التي تقدم الخدمات بالكامل والتي يمكن ان تقع او لا تقع في مقر العميل ، تقدم مجموعة متنوعة من خدمات السفر بدون أن تكبد المسافر (أو المنظمة التي ينتمي اليها) شيئا من التكلفة . وتوفر وكالة السفر التي تقدم الخدمات بالكامل ، متحملة التكلفة ، كل الموظفين اللازمين لتوفير هذه الخدمات وتحصل على ايراداتها من العمولات التي تتقاضاها من شركات الطيران والفنادق وما الى ذلك . كما تدفع الوكالة جميع مصاريف الاتصالات ونفقات المكاتب والايجار وما الى ذلك . بيد ان الوكالة ، بموجب اتفاق توفير الخدمات بالكامل ، لا تسدد للعميل أي مصاريف قد يتكبدها عند مساعدتها في اتخاذ ترتيبات السفر ، وذلك على خلاف ترتيب الأمر عن طريق فرع في المقر .

٥— وللسبب الوارد في الفقرة ٦ من تقرير الامين العام (A/C.5/38/22) ، تقرر الدخول بصفة اولية في عقد مع وكالة سفر تقدم الخدمات بالكامل ، وبعد عملية الاختيار الوارد وصفها في الفقرات ٤ الى ٩ ، منح عقد مدته ثلاث سنوات الى شركة دن لخدمات السفر ، اعتبارا من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ . وكما ذكر في الفقرة ٩ من تقرير الامين العام ، فقد قرر برنامج الامم المتحدة الانمائي ومؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف) الاشتراك في العقد نفسه . وتلاحظ اللجنة الاستشارية ايضا ، في الفقرة ٩ من التقرير ، أن العقد ينص " على خيار التحول الى ترتيب في مقر العمل اذا اعتبرت الامم المتحدة ذلك مستصوبا " .

٦— وردا على الاستفسارات ، ابلغت اللجنة الاستشارية بأن العقد ينص على توفير خدمات السفر بالكامل الى الامم المتحدة . ومن أجل تقديم هذه الخدمات ستوفر الوكالة كل ما يلزم من موظفين ومعدات ، بما في ذلك وسائل الربط بثلاث شبكات للحجز باستخدام الحاسبة الالكترونية . وفضلا عن ذلك تضمن الوكالة انها ستحصل على أقل أجور سفر تتفق مع أذونات السفر التي تصدرها الامم المتحدة ؛ واذا لم تفعل ذلك ، تسدد للأمم المتحدة الفرق بين السعر المدفوع وأقل أجور السفر تكلفة .

٧— وستكون للوكالة مكاتب في الامانة العامة وفي شركة التعمير للأمم المتحدة — ١ وفي الكوا . وستوفر الامم المتحدة للوكالة اماكن للمكاتب مجموع مساحتها ٣٥٠٠ قدم مربع (٣٢٥٫١٥ من الامتار المربعة) ، وأثاثات وتركيبات ، وخدمات أخرى ، بما في ذلك أعمال النظافة والأمن . وقابل هذه التسهيلات والخدمات ستسدد شركة دن لخدمات

Digitized by UNOG Library

السفر الى الامم المتحدة مبلغ ٣٥٠٠٠٠ دولار سنويا ، أى مبلغ ٧٠٠٠٠٠ دولار لفترة السنتين ستتقاسمه الامم المتحدة مع برنامج الامم المتحدة الانمائي واليونيسيف كما هو مذكور في الفقرة ٩ من تقرير الأمين العام .

٨- وتلاحظ اللجنة الاستشارية ان شركة دن لخدمات السفر ستسدد الى الأمم المتحدة سنويا مبلغ ٣٥٠٠٠٠ دولار مقابل مبلغ ٥٠٠٠٠٠ دولار سنويا تقريبا كانت تدفعه وكالة السفر السابقة (توماس كوك) . وكما هو مبين في الفقرتين ٧ و ٨ من تقرير الأمين العام وكما أكده مستشار الامين العام ، فان مسألة الفوائد المالية التي تعود على الامم المتحدة ليست سوى معيار واحد من مختلف المعايير التي طبقت خلال دراسة العطاءات الواردة . والواقع ان الاهمية الفائقة لم تول ، كما هو موضح في الفقرة ٨ من التقرير ، الى الجانب المالي ، وانما الى قدرة الوكالة على تلبية احتياجات المنظمة من الخدمات .

٢- المفاوضات من أجل الحصول على أجور سفر مخفضة

٩- يرد في الفقرة ١٠ من تقرير الأمين العام (A/C.5/38/22) ان الامين العام قد التمس المشورة والمساعدة من جميع الدول الاعضاء وغير الاعضاء فيما يتعلق بمسألة اجراء مفاوضات من أجل الحصول على أجور سفر مخفضة مع شركات النقل الجوى أو الحكومات المهتمة التي ترعى شركات للنقل الجوى . وبالرغم من أن الاستجابة لهذا الاستفسار كانت محدودة فان الأمين العام يعتزم " اتباع الردود الايجابية التي وردت " .

٣- امكانية انشاء وكالة سفر للأمم المتحدة

١٠- تناول الامين العام في الفقرة ١١ من تعليقاته (٣) على تقرير وحدة التفتيش المشتركة (٢) توصية هذه الوحدة فيما يتعلق بانشاء وكالة سفر للأمم المتحدة ، فلاحظ انه " بصرف النظر عما اذا كان دخول الامم المتحدة في مشروع تجارى مثل هذا يتعارض مع أهدافها - وهو مشروع ينبغي بموجب تعريفه ان يمارس ٨٠ في المائة من نشاطه مع افراد الجمهور الذى ينبغي ان يتاح له الوصول بحرية الى مبنى الامم المتحدة - فقد وردت معلومات تفيد ان لوائح مؤتمر حركة المرور الجوى والرابطة الدولية للنقل الجوى التي حالت حتى الآن دون وضع مثل هذا الترتيب ما زالت نافذة " . وخلص الامين العام في الفقرة ١١ من تقريره (A/C.5/38/22) الى ان هذه العقبات ما زالت قائمة ، الا أن الحالة ستظل قيد الاستعراض وستقدم تقارير عن اى تطورات تحدث .

Digitized by UNOG Library

٤- استعراض ترتيبات السفر في المكاتب الخارجية

١١- من غير المتوخي حاليا ، للسبب المبين في الفقرة ١٢ من تقرير الأمين العام (A/C.5/38/22) ، اجراء استعراض لامكانية اتخاذ ترتيبات للسفر عن طريق اقامة فرع لوكالة سفر ، بمقار عمل غير نيويورك . وتلاحظ اللجنة الاستشارية " ان الأمين العام يقوم ، رغم ذلك ، باتخاذ اجراءات لاستعراض ترتيبات السفر التعاقدي القائمة في المكاتب الخارجية والسعي الى الحصول على عروض تنافسية للاستفادة من الخبرة المكتسبة في المقر " .

٥- درجات السفر

١٢- وكما لاحظ الامين العام في الفقرة ١٣ من تقريره (A/C.5/38/22) ، فقد قامت الجمعية العامة ، في القرار ٣٧/٢٤١ ، باعادة تأكيد قرارها ٣٢/١٩٨ المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧ والذي نص على ان تقتصر نفقات السفر على أقل ترتيبات أجور السفر الجوي تكلفة . بيد ان الجمعية العامة أضافت انه ينبغي أن توضع في الحسبان طبيعة المهمة وشروط السفر . وبناء عليه ، وكما ورد في الفقرة ١٤ من التقرير المذكور فقد " أدخل استخدام درجة رجال الاعمال بموجب الترتيبات المنقحة ، فيما يتعلق بالسفر في مهمات رسمية حسب مدة بعض الرحلات " . وردا على الاستفسارات ، أبلغ ممثلو الامين العام اللجنة الاستشارية بأن الموظفين دون رتبة الامين العام المساعد سيكون من حقهم السفر من الآن فصاعدا بالدرجة التي تأتي دون الدرجة الاولى مباشرة (أي درجة رجال الاعمال) عند سفرهم في مهمات رسمية ، اذا تجاوزت رحلة ما تسع ساعات . اما الرحلات التي لا تتجاوز مدتها تسع ساعات ، فيوفر لهؤلاء الموظفين النقل حسب اقل ترتيبات اجور السفر الجوي تكلفة . وسيستمر ترتيب سفر وكلاء الامين العام والامناء العامين المساعدين بالدرجة الاولى عند سفرهم في مهمات رسمية اذا تجاوزت مدة رحلة ما تسع ساعات ؛ ولكن اذا كانت مدة الرحلة اقل من تسع ساعات فتكون ترتيبات سفر هؤلاء الموظفين من الآن فصاعدا بالدرجة التي تأتي دون الدرجة الاولى مباشرة . وفي الوقت نفسه ، تلاحظ اللجنة في الفقرة ١٤ من التقرير أن " استحقاق وكلاء الأمين العام والأمناء العامين المسافرين بالدرجة الاولى فيما يتعلق بالسفر في اجازة زيارة الوطن قد خفض " .

Digitized by UNOG Library

٦- اجراءات السفر

١٣- في الفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ٣٧/٢٤١ ، طلب الى الامين العام " أن يدرس من جديد توصيات وحدة التفتيش المشتركة بشأن اجراءات السفر وذلك من أجل تبين امكانية تنفيذها " . وفي هذا الصدد ، يكرر الامين العام التأكيد على انه توجد بالفعل آلية تكفل قيام رؤساء الادارات برصد خطط سفر الموظفين ؛ وفضلا عن ذلك أبلغ ممثلو الامين العام اللجنة الاستشارية بأن هذه الآلية قيد التعزيز حاليا . وفيما يتعلق بتنفيذ التوصيات الاخرى لوحدة التفتيش المشتركة بشأن اجراءات السفر ، تلاحظ اللجنة اعتزام الامين العام اجراء دراسة مفصلة خلال الفترة ١٩٨٤-١٩٨٥ بالتعاون مع وكالة السفر الجديدة . وستتناول هذه الدراسة جملة أمور منها ، استخدام الحاسبة الالكترونية في تسهيل البحث عن ادنى اجور السفر السارية . وكما ذكر في الفقرة ٥ أعلاه ، فان العقد المبرم مع شركة دن لخدمات السياحة يضمن توفير ادنى اجور السفر ؛ وفضلا عن ذلك ستوفر الوكالة للأمم المتحدة خمسة أطراف تراسل للحاسبة الالكترونية لتمكين الامم المتحدة من التحقق من أجور السفر التي تحددها الوكالة .

باء - السفر بالدرجة الأولى

١٤- في تقرير الامين العام عن السفر بالدرجة الاولى (A/C.5/38/14) ، المقدم وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٢/١٩٨ ، بصيغته المعدلة بالفرع العاشر من القرار ٣٥/٢١٧ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ ، والفرع الثالث من القرار ٣٧/٢٣٧ المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ ، ترد معلومات عن جميع الاستثناءات الممنوحة للسماح بالسفر بالدرجة الاولى في الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٨٢ الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٣ ، وعن الوفورات التي تحققت من استخدام أجور الدرجة الاقتصادية وغيرها من أجور السفر الجوي . وقد قدمت تفاصيل الى اللجنة الاستشارية بهذه الاستثناءات .

١٥- وتلاحظ اللجنة الاستشارية ان هناك ٨١ استثناء أذن بها للفترة قيد الاستعراض، وذلك للأسباب المذكورة في الفقرة ٣ من التقرير . اما خلال فترة التقرير السابق فقد بلغت الاستثناءات ما مجموعه ٥٧ .

١٦- وكما ورد في الفقرة ٥ من التقرير (A/C.5/38/14) ، فان الامين العام يقدر الوفورات الناتجة عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٢/١٩٨ بمبلغ ٣٧٢ ٦٢٣ دولارا للفترة قيد الاستعراض .

Digitized by UNOG Library

الملاحظـــات

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٧ (A/37/7 و Add.1-24) ، الوثيقة A/37/7/Add.15.

(٢) أنظر A/37/357 و Corr.1.

(٣) A/37/357/Add.1.

Digitized by UNOG Library

الوثيقة A/38/7/Add.7

التقرير الثامن

الآثار الادارية والمالية المترتبة على التوصيات والمقررات الواردة في تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية

(البند ١١٧ من جدول الأعمال*)

[الأصل : بالانكليزية]
[١٧ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٣]

١- نظرت اللجنة الاستشارية في البيان الذى قدمه الأمين العام (A/C.5/38/37) بشأن الآثار الادارية والمالية المترتبة على التوصيات والمقررات الواردة في تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية(١) . واجتمعت اللجنة الاستشارية ، خلال استعراضها للبيان مع ممثلي الأمين العام الذين قدموا لها معلومات اضافية .

٢- وقد أورد الأمين العام ، في الفقرة ١ من تقريره ، ستة مجالات تقدمت فيها لجنة الخدمة المدنية الدولية بتوصيات واتخذت مقررات تستتبع آثارا مالية ، وهي :

(أ) وضع رقم قياسي خاص لأصحاب المعاشات التقاعدية ؛

(ب) توسيع نطاق نظام اعانة الايجار ؛

(ج) بدل الاغتراب ؛

(د) منحة التعليم ؛

(هـ) التأمين الصحي ؛

(و) شروط الخدمة في الميدان .

٣- ويشير الأمين العام في الفقرة ٢ من تقريره (A/C.5/38/37) الى انه لا يتوقع أن يتطلب البندان (أ) و (ج) نفقات اضافية ، وأن البند (هـ) يشكل موضوعا لتقرير مستقل (A/C.5/38/16) ، وبذلك يكرس باقي التقرير للبنود (ب) و (د) و (و) .

---

* النظام الموحد للامم المتحدة : تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية .

Digitized by UNOG Library

وتفهم اللجنة الاستشارية من بيان الامين العام بشأن البندين (أ) و (ج) أنه في حين قد تحدث تغييرات في الاستحقاقات في بعض الحالات ، فان صافي الأثر المالي المترتب سيكون ضئيلا بالنسبة للمنظمة .

٤- ويقول الامين العام ان تكلفة تنفيذ مقرر لجنة الخدمة المدنية الدولية بشأن توسيع نطاق نظام اعانة الايجار تقدر بـ ٥٤٠ ٠٠٠ دولار في ١٩٨٣ و ١ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار في فترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ . وطلبت اللجنة الاستشارية معلومات اضافية بشأن هذه التقديرات على ضوء ماجاء في الفقرة ٤٥ من تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية (١) من أنه " تطبيق النظام لن تترتب عليه آثار مالية اضافية بالنسبة للنظام الموحد نظرا لتأثيره على نظام تسوية مقر العمل ولأن ثمة وفورات يمكن ان تنتج عنه في الواقع " .

٥- وأبلغ ممثلو الامين العام اللجنة الاستشارية انه تجرى سنويا دراسة استقصائية لتكاليف الايجار الفعلية التي يتكبدها الموظفون وان المعلومات الناتجة عن ذلك تستخدم كأحد العوامل الحاسمة في وضع الرقم القياسي لتسوية مقر العمل . وكما هو موضح في الفقرة ٤٤ من تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية (١) فان اعانة الايجار ، التي نفذ توسيع نطاقها في ١ نيسان/ابريل ١٩٨٣ ، تدفع للموظفين الوافدين حديثا وفي حالات الظروف القهرية . ومع تزايد عدد الموظفين المستحقين للاعانة بموجب النظام ، ستكون النتيجة هي انخفاض تكاليف الايجار (اى صافي التكاليف بعد دفع الاعانة لمستحقيها) التي ستسجل في الدراسات الاستقصائية السنوية ، بالاضافة الى ما يترتب على ذلك من أثر تخفيضي في الرقم القياسي لتسوية مقر العمل . وفي هذا الخصوص ، أبلغت اللجنة أن تقدير التكلفة المتصل بمقرر لجنة الخدمة المدنية الدولية هذا هو مبلغ ٥٢٠ ٠٠٠ دولار لسنة ١٩٨٣ ومليون دولار لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ . الا ان التقدير المتعلق بسنة ١٩٨٥ (٤٠٠ ٠٠٠ دولار) ، كان أدنى من التقدير الخاص بسنة ١٩٨٥ (٤٠٠ ٠٠٠ دولار) ، كان أدنى من التقدير الخاص بسنة ١٩٨٤ (٦٠٠ ٠٠٠ دولار) لأنه كان من المتوقع ان يتأخذ تطبيق فئة أخرى من تسوية مقر العمل لسنة ١٩٨٥ مدة شهر واحد تقريبا .

٦- وأبلغت اللجنة الاستشارية أيضا ، ان لجنة الخدمة المدنية الدولية وافقت على منح اعانة الايجار ، ابتداء من ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ ، على أساس تجريبي لموظفي فئة الخدمات العامة المعينين دوليا ، رهنا بالشروط الموضحة في الفقرة ٦١ من تقريرها (١) . وأبلغت اللجنة بأن التكلفة المتصلة بهذا المقرر هي ٢٠ ٠٠٠ دولار لسنة ١٩٨٣ ، و ١ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ .

Digitized by UNOG Library

٧- وقد أحيلت توصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية فيما يتعلق بمنحة التعليم في الفقرة ٣ من تقرير الامين العام (A/C.5/38/37) ، كما ترد في الفقرة ٤ من التقرير النفقات الاضافية التي تحمل على الميزانية العامة . وفي هذا الصدد ، ابلغت اللجنة الاستشارية ان مبلغ الـ ٤٨٠ ٠٠٠ دولار الوارد في الفقرة ٤ يمثل التكلفة السنوية التي ستحمل على الميزانية العادية في فترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ ؛ وبذلك ستكون تكلفة فترة السنتين ، في حالة موافقة الجمعية العامة على توصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية ، ٩٦٠ ٠٠٠ دولار.

٨- ويقدر الامين العام في الفقرة ٥ من (المرجع نفسه) بمبلغ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار لفترة السنتين ، التكاليف المتصلة بمقررين اتخذتهما اللجنة بشأن شروط الخدمة في الميدان ، وهما الفحوص الطبية الأساسية لأفراد الأسرة المصاحبين للموظفين المعينين في بلدان صنفت أغلبية مراكز العمل بها على ان لها ظروفا صحية ضارة ، ونفقات ما قبل السفر للموظفين الذين يغادرون مراكز عمل غير المقر .

٩- وتشير اللجنة الاستشارية الى انه لا يطلب في الوقت الحاضر اعتمادات فيما يتعلق بالآثار المالية المترتبة على توصيات ومقررات لجنة الخدمة المدنية الدولية . ونظرا الى ان اجمالي التكاليف ، المقدر بمبلغ ٥٤٠ ٠٠٠ دولار لسنة ١٩٨٣ و ٢ ١١٠ ٠٠٠ دولار للفترة ١٩٨٤-١٩٨٥ ، يندرج تحت فئة التكاليف العامة للموظفين ، فان اى مبالغ اضافية مطلوبة سينظر فيها في سياق تقارير الأداء عن فترتي السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ (أنظر A/C.5/38/49 و Add.1-33) و ١٩٨٤-١٩٨٥ .

الملاحظات

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٠ (A/38/30).

Digitized by UNOG Library

الوثيقة A/38/7/Add.8

التقرير التاسع

حولية الأمم المتحدة : تقديرات منقحة تحت الباب ٢٧ (الاعلام)

[الأصل : بالانكليزية]
[١٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٣]

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في تقرير الأمين العام (A/C.5/38/38) الذي يقدم فيه تقديرات منقحة قدرها ٤٠٠ ١٥٠ دولار تحت الباب ٢٧ (الاعلام) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥. والتقت اللجنة خلال استعراضها للتقرير بممثلي الأمين العام الذين زودوها بمعلومات اضافية.

٢ - وكما أورد الأمين العام في الفقرة ١ من تقريره، فقد طلب في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ (١) مساعدة مؤقتة (٢٤ شهر عمل برتبة ف - ٣ و ٢٤ شهر عمل من فئة الخدمات العامة) لانجاز العمل المتراكم فيما يتصل بحولية الأمم المتحدة. بيد أن اللجنة الاستشارية أوصت، نظرا للأسباب المبينة في الفقرة ٢٧-١٥ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ (٢)، بعدم الموافقة على الطلب ريثما يقدم تقرير شامل يتناول النقاط التي أثارتها اللجنة.

٣ - وتتضمن الفقرتان ٢ و ٣ من تقرير الأمين العام (A/C.5/38/38) وصفا مختصرا للحولية وفائدتها التي ستزداد، حسب قول الأمين العام، اذا وفرت في وقت أكثر ملاءمة. ويقول الأمين العام، في الفقرة ٤، ان تقديم المساعدة المؤقتة في عامي ١٩٧٧ و ١٩٧٨ (٤٣ شهر عمل برتبة من الفئة الفنية و ٣٤ شهر عمل برتبة من فئة الخدمات العامة) قد أدى بالفعل الى تخفيض العمل المتراكم من ١٥ شهرا الى ١١ شهرا. بيد أن العمل المتراكم بدأ في الزيادة مرة ثانية بانقطاع اعتمادات المساعدة المؤقتة في نهاية عام ١٩٧٨ الى أن وصل الى ١٦ شهرا في عام ١٩٨٢. وقد خفف من الحالة الى حد ما، كما ذكر في الفقرة ٥ من تقرير الأمين العام، اعادة وزع وظيفة واحدة برتبة ف - ٢ في منتصف عام ١٩٨١ وتوفير وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة حصلت على المساعدة المؤقتة. وفضلا عن ذلك، كان لادخال معدات تجهيز الكلمات في عام ١٩٨١ وجهاز لتنضيد الحروف المطبعية داخليا في عام ١٩٨٢، أثر على تخفيض العمل المتراكم الى مستواه الحالي البالغ ١٤ شهرا، كما هو موضح في الفقرتين ٨ و ٩ من التقرير.

Digitized by UNOG Library

٤ - ويفيد الأمين العام بأنه " يعتبر من الممكن حاليا انتاج اعداد الحولية بفاصل زمني طوله ١٢ شهرا، وبعد الفترة المشمولة بمدة ١٨ شهرا، دون زيادة في عدد الموظفين المدرجين في الملاك العادي لقسم الحولية (٥ من الفئة الفنية و ٤ من فئة الخدمات العامة كل عام)" (A/C.5/38/38 ، الفقرة ٨) . ولكن يتعين قبل تحقيق هذا الهدف انجاز العمل المتراكم حاليا . وفي هذا الصدد أبلغت اللجنة الاستشارية بأن وظيفة الخدمات العامة الممولة من اعتمادات المساعدة المؤقتة لادارة شؤون الاعلام، والمشار اليها أعلاه، لن تكون متاحة ابتداء من عام ١٩٨٤ فصاعدا بسبب الحاجة الى المساعدة المؤقتة في وحدات أخرى بالادارة . ومن ثم، سيبلغ مستوى موارد الموظفين المتاحة لقسم الحولية اعتبارا من ١ كانون الثاني / يناير ١٩٨٤ ما مجموعه ست وظائف من الفئة الفنية، بما في ذلك الوظيفة التي برتبة ف - ٢ المعاد وزعها، وأربع وظائف من فئة الخدمات العامة . ويقدر الأمين العام في الفقرة ٩ من تقريره أنه بهذا المستوى من الموظفين، " وبالرغم من الجهود الناجحة لتحسين الفعالية عن طريق ادخال التكنولوجيا الجديدة، سوف يتطلب الأمر ١٣ سنة أخرى لتحقيق الغاية المتمثلة في اصدار الحولية بعد الفترة المشمولة بـ ١٨ شهرا ".

٥ - ومن ناحية أخرى، يقول الأمين العام انه اذا وفرت المساعدة المؤقتة المطلوبة، لا للفترة ١٩٨٤-١٩٨٥ وحدها، وانما أيضا للفترة ١٩٨٦-١٩٨٧، فقد يمكن تحقيق هدف الـ ١٨ شهرا في حزيران / يونيه ١٩٨٨، بنشر طبعة عام ١٩٨٦، حسبما هو مبين في الفقرة ١٠ من تقرير الأمين العام . ويتبين أن وظيفة الفئة الفنية المعاد وزعها سيتنازل عنها، فور انجاز العمل المتراكم، وأن مستوى الموظفين سوف يعود في عام ١٩٨٨ الى مستوى الملاك البالغ خمس وظائف من الفئة الفنية وأربع وظائف من فئة الخدمات العامة .

٦ - وقد ذكرت اللجنة الاستشارية، وهي تنظر في طلب الأمين العام، تقريرها السابق بشأن الموضوع لعام ١٩٧٦ (٣)، ولا سيما ملاحظتها " أنه يبدو أن جذور المشكلة تكمن في انخفاض الأولوية التي تعطيها الادارات والمكاتب لاعداد المواد التي تقدمها للنشر في الحولية . والنتيجة هي أن وحدة الحولية تتلقى مساهمات تكون في أغلب الأحيان متأخرة ودون المستوى . وترى اللجنة الاستشارية أن مجرد زيادة عدد الموظفين كما يقترح الأمين العام، لتساعد وحدة الحولية على القيام بمهمتها الضخمة المتمثلة في اعادة كتابة المواد المعدة اعدادا سيئا، انما هي بمثابة محاولة لمعالجة نتائج المشكلة دون الوصول الى أسبابها . ويتعين ابتكار الأساليب الفعالة التي تكفل تقديم المواد المقدمة من الادارات والمكاتب في الوقت الملائم وأن تكون معدة على نحو جيد ".

٧ - وكما ذكر في الفقرة ٧ من تقرير الأمين العام (A/C.5/38/38)، عين في جميع الادارات الرئيسية التي تساهم في الحولية موظفو اتصال لتحسين الالتزام بالمواعيد في تقديم المواد . وفضلا عن ذلك، " وللاقلال من أعمال التحرير اللازمة قبل النشر، أعدت في الماضي القريب مخططات تمهيدية ومبادئ توجيهية تفصيلية لتستعملها الادارات التي

Digitized by UNOG Library

تقوم باعداد المواد المقدمة ". وأكد ممثلو الأمين العام أن كلا من نوعية المواد المقدمة من ادارات كثيرة وتقديمها في الوقت المناسب قد تحسن بالفعل نتيجة لهذه التدابير، وأن الادارات قد أولت أولوية أعلى لتقديم المعلومات المطلوبة لنشر الحولية . والمشكلة التي تواجه قسم الحولية في الوقت الحالي ليست، بالتالي، مشكلة اعادة كتابة مواد سيئة الاعداد بقدر ما هي مشكلة مواكبة زيادة حجم العمل نتيجة لتحسن استجابة الادارات .

٨ - ويعتقد الأمين العام، كما ذكر في الفقرة ١٥ من تقريره (A/C.5/38/38)، أن الحل المفضل لهذه المشكلة هو، في هذه المرحلة، توفير المساعدة المؤقتة المذكورة أعلاه. وأن سبيلي العمل البديلين المبيّنين باختصار في الفقرتين ١٣ و ١٤ من التقرير، ينطويان، كما أوضح في الفقرة ١٢، على تغيير طبيعة المنشور أو المسؤولية عن اعداده . بيد أن اللجنة الاستشارية ترى أنه حالما يتم انجاز العمل المتراكم " فسوف يستكمل النظر في امكانية نقل مسؤولية صياغة نصوص الحولية الى قسم الحولية " (المرجع نفسه، الفقرة ١٥).

٩ - وفي ضوء هذا، وعلى أساس المعلومات التي تلقتها اللجنة الاستشارية، فانها توصي بالموافقة على الموارد البالغة ٤٠٠ ١٥٠ دولار التي طلبها الأمين العام تحت الباب ٢٧ من أجل المساعدة المؤقتة للفترة ١٩٨٤-١٩٨٥. ولكن اللجنة الاستشارية ترجو في الوقت ذاته من الأمين العام أن يقدم لها في دورتها الربيعية لعام ١٩٨٥ تقريرا مرحليا بيّن، في جملة أمور، ما اذا كان قد تسنى الالتزام بالجدول الزمني للاصدار المبين في الفقرة ١٠ من التقرير الحالي للأمين العام. وستقوم اللجنة الاستشارية كذلك باستعراض طلب الأمين العام مساعدة مؤقتة لفترة السنتين ١٩٨٦-١٩٨٧ في ضوء أدلة تؤيد أنه قد أحرز تقدم في انجاز العمل المتراكم على نحو ما هو مبين في الوثيقة A/C.5/38/38 .

الملاحظات

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والثلاثون، الملحق رقم ٦ (A/38/6 و Corr.1)، المجلد الثالث، الفقرة ٢٧-٢٤.

(٢) المرجع نفسه، الملحق رقم ٧ (A/38/7 و Corr.1).

(٣) المرجع نفسه، الدورة الحادية والثلاثون، الملحق رقم ٨ (A/31/8 و Add.1-26)، الوثيقة A/31/8/Add.1، الفقرة ٨.

Digitized by UNOG Library

الوثيقة A/38/7/Add.9

التقرير العاشر

اشتراكات التأمين الصحي التي تدفعها المنظمة

[الأصل : بالانكليزية]
[٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٣]

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في المذكرة المقدمة من الأمين العام (A/C.5/38/16) بشأن اشتراكات التأمين الصحي التي تدفعها المنظمة . واجتمعت اللجنة أثناء نظرها في المذكرة بممثلي الأمين العام وزودت بمعلومات اضافية شفوية وخطية .

وصف مشاريع التأمين الصحي

٢ - يصف الأمين العام في الفقرتين ٣ و ٤ من مذكرته (A/C.5/38/16) المشاريع الأساسية التي توفر تغطية تأمين صحي لموظفي الأمم المتحدة حول العالم . ويناقش في الفقرات ٥ الى ١١، ضمن ما يناقش ، تكاليف هذه المشاريع والطريقة التي تقتسم بها هذه التكاليف بين المنظمات والموظفين . وتصف الفقرة ١٢ برنامج التأمين الصحي لما بعد الخدمة، المتاح للمتقاعدين المستحقين للمعاش و/أو أفراد أسرهم المستحقين للمعاش .

٣ - واستنادا الى المعلومات الواردة في الوثيقة A/C.5/38/16 ، والتي أكملتها معلومات اضافية قدمها ممثلو الأمين العام ، فهمت اللجنة الاستشارية أن أربعة مشاريع تأمين ،(اثنان لموظفي المقر ، وواحد للموظفين الميدانيين الدوليين - وبعض المحليين - وواحد للموظفين في فيينا) ، جارية مع شركات التأمين . وأن هناك مشروعا خامسا عبارة عن برنامج تأمين ذاتي في جنيف ، ومشروعا سادسا عبارة عن ترتيب لا يتطلب اشتراكات، تدفع الأمم المتحدة بموجبه بعض التكاليف الطبية التي يتكبدها الموظفون المعينون محليا في المكاتب الميدانية ، بموجب أحكام التذييل هاء من النظام الاداري للموظفين . وجميع هذه المشاريع عدا الأخير منها تتطلب اشتراكات، رغم أن الوسائل التي يدفع بها الموظفون الاشتراكات تختلف من مشروع الى آخر .

٤ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن الأقساط في المشاريع التي تدار في المقر، بما فيها المشروع العالمي النطاق ، تحدد بالاتفاق مع شركات التأمين المعنية ، وتقتطع من مرتبات

Digitized by UNOG Library

الموظفين على أساس شهرى . وتقابل الاعانات الأقساط طبقا لمقياس انزلاقي يتراوح من ١٠ في المائة بالنسبة للموظفين الذين تدفع لهم أعلى المرتبات الى ٩٠ في المائة بالنسبة للذين تدفع لهم أدنى المرتبات، بينما المبلغ الاجمالي للاعانة المدفوعة لصالح الموظفين ككل يعادل ما يقرب من نصف مجموع الأقساط . بيد أن هذا المقياس ليس مضبوطا بدقة ، مما ينتج عنه أن موظفي فئة الخدمات العامة يدفعون نسبة مئوية من مرتباتهم أعلى مما يدفعه موظفوا الفئة الفنية للتأمين الصحي المماثل . وأبلغت اللجنة كذلك بأن أقساط التأمين (والاعانات المرتبطة بها) تعدل مرة في السنة على وجه التقريب، على أساس اجمالي المبالغ التي دفعتها شركة التأمين بصدد المصروفات الطبية لموظفي الأمم المتحدة في الفترة السابقة ، مضافا اليها المبالغ المدفوعة للتكاليف الادارية والتضخم المستقبلي المتوقع . وتوجد ملاحظات اللجنة الاستشارية على هذه الترتيبات في الفقرة ١٨ أدناه .

٥ - وفي جنيف ، يدفع كل موظف مشترك نسبة مئوية محددة من مرتبه (حاليا ٣ في المائة على وجه التقريب) لصندوق التأمين الذاتي الذى تديره " جمعية التأمين التبادلي للموظفين ضد المرض والحوادث "، ويستخدم في تسديد تكاليف العلاج الطبي التي يتكبدها الموظفون . وتدفع الادارة ما يقابل الاشتراكات التي يدفعها الموظفون على أساس المساواة. ويجرى رصد النسبة المئوية المدفوعة رصدا دقيقا وتزاد أو تخفض من وقت الى آخر، تبعا للخبرة المكتسبة من تسوية طلبات الدفع . بيد أن التأمين الذاتي لا يعتبر خيارا صالحا في نيويورك ، وذلك بسبب الخصومات الكبيرة من تكاليف العلاج في المستشفى المتاحة للأمم المتحدة من خلال شركة التأمين . وفي فيينا ، يدفع الموظفون الاشتراكات بوصفها نسبة مئوية من المرتب بمعدل يعطي نصف المبلغ الذى تتقاضاه شركة التأمين تقريبا . وتدفع المنظمة النصف الباقي . وقد أبلغت اللجنة الاستشارية في الأماكن الثلاثة جميعا ، نيويورك وجنيف وفيينا ، بأن ممثلي الموظفين والادارة يشتركون في اتخاذ قرارات السياسة العامة المتعلقة بادارة برامج التأمين .

٦ - ويبحث الأمين العام في الفقرات ٦ الى ١٠ من مذكرته (A/C.5/38/16) الزيادات في التكاليف التي طرأت على مشاريع التأمين هذه في السنوات القليلة الماضية، حيث أن التكاليف الطبية ارتفعت بمعدل أسرع من معدل ارتفاع تكاليف المعيشة . ويرد بيان ذلك في الجدول الوارد في الفقرة ٩ من المذكرة ، حيث يتبين أن تكاليف تغطية الأسرة في نيويورك ازدادت بنسبة ١١٥ر٨ في المائة في السنوات الخمس من أيار/مايو ١٩٧٨ الى نيسان/ابريل ١٩٨٣ ، مما أسفر عن زيادة النسبة اللازمة من صافي الأجر لاشتراكات التأمين من ٢ر٥ في المائة الى ٦ر٤ في المائة . وكما ذكر في الفقرة ١٠ من المذكرة ، فاقت الزيادة في تكاليف التأمين الطبي الأرقام القياسية لتكاليف المعيشة في جنيف وفيينا كذلك، ولكن بدرجة أقل مما هو الحال في نيويورك .

Digitized by UNOG Library

٧ - وفيما يتعلق بتصاعد تكاليف الرعاية الصحية، تلاحظ اللجنة الاستشارية ما ذكره الأمين العام وهو ما يلي : " أوضحت استعراضات تكاليف التأمين الصحي واستحقاقاته التي قامت بها لجنة الخدمة المدنية الدولية بمناسبة الدراسات الاستقصائية للرواتب المحلية في مواقع مقار العمل ودراسات التعويض الشامل بين الأمم المتحدة والخدمة المدنية الوطنية المقارنة بالنسبة لموظفي الفئة الفنية وما فوقها أن الاستحقاقات بموجب مشاريع الأمم المتحدة متشية عموما مع تلك التي يقدمها أصحاب العمل المشابهون بالنسبة لجميع فئات الموظفين، في حين أن أصحاب العمل هؤلاء يتحملون في كثير من الأحيان نسبة أعلى بكثير من التكاليف" (A/C.5/38/16 ، الفقرة ٥) . وقد أبلغت اللجنة الاستشارية، ردا على استفساراتها، أنه قد أدخل تعديل نسبته ٤ر١ في المائة على مرتبات فئة الخدمات العامة بمناسبة الدراسة الاستقصائية الأخيرة للمرتبات المحلية، وذلك للتعويض عن المبلغ الأقل الذي تدفعه الادارة فيما يتعلق باشتراكات التأمين الصحي، بالمقارنة بأصحاب العمل الخارجيين . وحسبما جاء على لسان ممثلي الأمين العام، فان هذا العامل سيخضع للتعديل لدى قيام لجنة الخدمة المدنية الدولية باستعراضها للمرتبات في المستقبل، اذا قبلت الجمعية العامة اقتراحات الأمين العام .

٨ - وفيما يتعلق بمشروع التأمين الصحي في فترة ما بعد الخدمة، يلاحظ الأمين العام أنه يتاح للموظفين ومن بينهم الموظفون الذين يكونون قد اشتركوا، وقت التقاعد، في مشروع للأمم المتحدة للتأمين الصحي يتطلب دفع اشتراكات لفترة ١٠ سنوات كحد أدنى، وللموظفين الذين يكونون قد اشتركوا عند اعتزالهم الخدمة لعجزهم، في مشروع لمدة ثلاث سنوات كحد أدنى . ويشير الأمين العام، في الفقرة ١٢ من مذكرته، الى أن هاتين الفترتين الزمنيتين اللازمتين للحصول على هذه الاستحقاقات أطول من تلك التي يتطلبها الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة للحصول على الاستحقاقات التقاعدية، ويخلص الى نتيجة مؤداها أن الفترات الزمنية الطويلة اللازمة للحصول على الاستحقاقات من برنامج التأمين الصحي في فترة ما بعد الخدمة تحرم اعدادا متزايدة من الموظفين السابقين أو الباقين على قيد الحياة من المستحقين لمعاشهم أو كليهما، من عنصر هام من مجموعة عناصر الضمان الاجتماعي المقدمة من الأمم المتحدة . ويضيف الأمين العام الى ذلك قوله ان هذا " قد أصبح يمثل مشكلة حادة فيما يتعلق بأولئك الذين تأثروا نتيجة لتكاليف الرعاية الصحية المرتفعة للغاية التي يتعين عليهم أن يتحملوها برمتها".

الاجراء الذي اتخذته لجنة الخدمة المدنية الدولية

٩ - رجعت الجمعية العامة من لجنة الخدمة المدنية الدولية في الفقرة ٨، من الفرع الثالث من قرارها ٣٧/١٢٦، المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، " أن تدرس الحاجة الى زيادة الحصة التي تدفعها المنظمات الخاضعة للنظام الموحد للأمم المتحدة

Digitized by UNOG Library

من اشتراكات التأمين الصحي للموظفين، ومسألة تطبيق الأثر الرجعي الملائم " . وتتضمن الفقرات من ٩٩ الى ١٠٧ من تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية المقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين (١) سردا لنظر اللجنة في مسألة التأمين الصحي . فقالت اللجنة ان اشتراكات الموظفين في التأمين الصحي المعبّر عنها كنسبة من صافي مرتبات الموظفين المعيلين تبلغ حوالي ٣ في المائة تقريبا في جنيف وفيينا، وأكثر من ٦ في المائة في نيويورك (٢).

١٠ــ وبعد أن وافقت لجنة الخدمة المدنية الدولية على أن التأمين الصحي قضية من قضايا النظام الموحد، قررت ما يلي :

" أن تقوم أمانتها بحساب متوسط لاشتراكات الموظفين في التأمين الصحي، معرب عنه كنسبة من صافي الأجر، ومقدّر طبقا لعدد الموظفين في مقار العمل السبعة .... وقد يرغب الرؤساء التنفيذيون، فيما يتعلق بمراكز الخدمة التي تزيد فيها نسبة اشتراكات الموظفين الى صافي الأجر عن متوسط النسبة السائدة في مقار العمل السبعة، في التقدم باقتراح الى هيئاتهم التشريعية لوضع معادلات تقاسم تكلفة مناسبة تؤدى في مراكز العمل تلك الى تخفيض نسبة اشتراكات الموظفين الى صافي الاجر، لتبلغ مستوى يتفق مع المتوسط المطبق في المواقع السبعة لمقار العمل " (٣).

كما اقترحت اللجنة تنفيذ المعادلة البديلة لتقاسم التكلفة، المشار اليها أعلاه، اعتبارا من ١ كانون الثاني / يناير ١٩٨٤ (٤).

١١ــ وتبين الحسابات التي طلبتها لجنة الخدمة المدنية الدولية، كما جاء في الفقرة ١٥ من مذكرة الأمين العام (A/C.5/38/16)، أن متوسط أقساط التأمين التي يدفعها الموظفون في المواقع السبعة لمقار العمل تمثل ١ر٩ في المائة من صافي المرتب فيما يختص بشمول التأمين فيما يتعلق بالموظفين فقط و ٣ر٨ في المائة فيما يختص بالشمول فيما يتعلق بالموظفين الذين لهم مستحقون من أفراد الأسرة . أما أرقام المقارنة للموظفين في نيويورك، في نيسان / ابريل ١٩٨٣، فكانت ٢ر٩ في المائة للموظفين فقط، و ٦ر٤ في المائة للموظفين الذين لهم مستحقون من أفراد الأسرة (المرجع نفسه، الفقرة ٩).

Digitized by UNOG Library

توصيات الأمين العام وملاحظات اللجنة الاستشارية وتوصياتها

١٢ - يذكر الأمين العام في الفقرة ١٣ من مذكرته (A/C.5/38/16) أنه ، وان كان يفضل معادلة محددة يمكن تطبيقها على نطاق العالم ، " تشارك بمقتضاها المنظمة بنسبة الثلثين ويشارك الموظفون بنسبة الثلث في تكلفة التأمين الصحي " ، فهو على استعداد لقبول النهج الذى أوصت به لجنة الخدمة المدنية الدولية . ووفقا لذلك ، فهو يوصي الجمعية العامة بالموافقة على الترتيبات التي اقترحتها تلك اللجنة في الفقرة ١٠٦ من تقريرها (١) . وأكد ممثلو الأمين العام أن الآثار المالية المترتبة على قرار لجنة الخدمة المدنية الدولية تنشأ فقط فيما يتعلق بنيويورك ، اذ أن مشروعي التأمين الصحي للمقرهما الوحيدان اللذان ينطبق عليهما قرار لجنة الخدمة المدنية الدولية في المرحلة الراهنة . ويقترح الأمين العام ، للأسباب الواردة في الفقرة ١٤ من مذكرته ، أن ينفذ الترتيب الجديد اعتبارا من ١ كانون الثاني / يناير ١٩٨٣ . وكما ورد في الفقرة ١٥ من مذكرة الأمين العام ، فستكون التكاليف الاضافية فيما يتعلق بالميزانية العادية والأموال الخارجة عن الميزانية ، للسنوات ١٩٨٣ و ١٩٨٤ و ١٩٨٥ ، على النحو التالي :

	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥
	بملايين دولارات الولايات المتحدة		
الميزانية العادية	١ر٢	٢ر٦	٣ر٣
الأموال الخارجة عن الميزانية	٠ر٦	١ر٢	١ر٦
المجموع	١ر٨	٣ر٨	٤ر٩

كما أبلغت اللجنة أنه في كل سنة من السنوات ، سيدفع ما نسبته ٦٩ في المائة من الحصة الكلية للمنظمة من الميزانية العادية أما الباقي ونسبته ٣١ في المائة فسيدفع من الأموال الخارجة عن الميزانية ، ويشمل ذلك برنامج الأمم المتحدة الانمائي ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة . وقد استند في اعداد هذا البيان المفصل الى الملامح الرئيسية لبرنامج المقر في عام ١٩٨٣ .

١٣ - واستجابة لطلب اللجنة بأن توافى بمعلومات اضافية تتعلق بالآثار المالية المترتبة على الاقتراح ، قدم اليها الجدول ١ الوارد أدناه والذى يبين مجموع أقساط التأمين المقدرة للسنوات ١٩٨٣ و ١٩٨٤ و ١٩٨٥ ، بما في ذلك افتراضات التضخم المتعلقة بالسنتين الأخيرتين ، وكذلك النسبة المئوية التي من المقدر أن تدفعها المنظمة من هذه الأقساط .

Digitized by UNOG Library

الجدول ١ — مجموع أقساط التأمين المقدرة للسنوات ١٩٨٣ و ١٩٨٤ و ١٩٨٥ ؛ مشروعا مقر الأمم المتحدة — على النحو المقترح من الأمين العام

	الأقساط المقدرة	حصة المنظمة (أ) الطريقة الحالية	الاضافة	المجموع	حصة الموظفين	النسبة المئوية لما تدفعه المنظمة من الأقساط
	بملايين دولارات الولايات المتحدة					
١٩٨٣ — قبل التسوية	١٢ر٥٠	٦ر٢٥	—	٦ر٢٥	٦ر٢٥	٥٠ر٠
تسوية لوضع حد لحصة الموظفين وفقا للمعادلة التي وضعتها لجنة الخدمة المدنية الدولية	—	—	١ر٨٠	١ر٨٠	(١ر٨٠)	
١٩٨٣ — بعد التسوية	١٢ر٥٠	٦ر٢٥	١ر٨٠ (ب)	٨ر٠٥	٤ر٤٥	٦٤ر٤
نسبة الزيادة المتوقعة في الأقساط لسنة ١٩٨٤ - ١٦ في المائة	٢ر٠٠	—	٢ر٠٠	٢ر٠٠	—	
١٩٨٤ — بعد التسوية	١٤ر٥٠	٦ر٢٥	٣ر٨٠ (ج)	١٠ر٠٥	٤ر٤٥	٦٩ر٣
نسبة الزيادة المتوقعة في الأقساط لسنة ١٩٨٥ - ٧ في المائة	١ر٠٠	—	١ر٠٠	١ر٠٠	—	
١٩٨٥ — بعد التسوية	١٥ر٥٠	٦ر٢٥	٤ر٨٠ (د) (هـ)	١١ر٠٥	٤ر٤٥	٧١ر٣

(أ) حوالي ٦٩ في المائة من الميزانية العادية و ٣١ في المائة من الأموال الخارجة عن الميزانية ، ويشمل ذلك برنامج الأمم المتحدة الانمائي ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة .

(ب) مجموع الآثار المالية لسنة ١٩٨٣ (الميزانية العادية ١ر٢ من ملايين الدولارات ، الأموال الخارجة عن الميزانية ٦ر٠ من ملايين الدولارات) .

(ج) مجموع الآثار المالية لسنة ١٩٨٤ (الميزانية العادية ٢ر٦ من ملايين الدولارات ، الأموال الخارجة عن الميزانية ١ر٢ من ملايين الدولارات) .

(د) مجموع الآثار المالية لسنة ١٩٨٥ (الميزانية العادية ٣ر٣ من ملايين الدولارات ، الأموال الخارجة عن الميزانية ١ر٦ من ملايين الدولارات) .

(هـ) يختلف عن الرقم الوارد في الفقرة ١٥ من الوثيقة A/C.5/38/16 نتيجة للتدوير .

Digitized by UNOG Library

١٤ — ووفقا للجدول ١ ، ستبلغ قيمة التسوية الأولية لتخفيض الاشتراكات التي يدفعها الموظفون في نيويورك من معدلاتها الحالية الى متوسط معدلات مقار العمل السبعة ١ر٨ من ملايين الدولارات في سنة ١٩٨٣ . وستكون نتيجة هذه التسوية ارتفاع الاعانة التي تدفعها المنظمة من ٥٠ في المائة الى ٦٤ر٤ في المائة من مجموع الأقساط .

١٥ — كما يبين الجدول ١ أن من المتوقع زيادة أقساط التأمين بنسبة ١٦ في المائة في عام ١٩٨٤ ، على أساس الخبرة في عام ١٩٨٣ حتى تاريخه والمناقشات الجارية فعلا مع شركات التأمين . ووفقا لحسابات الأمين العام ، ستقوم المنظمة بدفع قيمة هذه الزيادة بالكامل ، اذ أن الحصة المنطبقة على الموظفين ستكون قد جمدت عند متوسط المعدلات المشار اليها أعلاه . وستكون نسبة الاعانة التي تدفعها المنظمة نتيجة لذلك ٣ر٦٩ في المائة .

١٦ — وفيما يتعلق بالأرقام لسنة ١٩٨٥ ، فهي جزافية بصورة أكبر ، اذ أن مستوى الأقساط في سنة ١٩٨٥ سيتوقف على الخبرة الفعلية في سنة ١٩٨٤ . وقد قدر الأمين العام زيادة أخرى لسنة ١٩٨٥ تصل الى ٧ في المائة ، وتقوم المنظمة بدفعها بالكامل أيضا ، لنفس الأسباب المذكورة أعلاه ، وهذا يرفع الحصة التي تدفعها المنظمة من الأقساط الى ٣ر٧١ في المائة .

١٧ — وتلاحظ اللجنة الاستشارية ، مع ذلك ، أن حسابات الأمين العام ، على النحو الوارد في الجدول ١ ، تغاضت عن عدة عوامل تتعلق بمستويات المرتبات التي ستدفع في الفترة ١٩٨٤ — ١٩٨٥ والتي سيكون لها تأثير على المبالغ التي سيدفعها الموظفون كاشتراكات للتأمين الصحي . وتشمل هذه العوامل تطبيق علاوات المرتبات في اطار الدرجة ، والترقيات ، وكذلك آثار التضخم على تسويات مقر العمل ومرتبات فئة الخدمات العامة . وترى اللجنة الاستشارية أنه ، حتى في حالة زيادة المرتبات خلال فترة السنتين ، سواء لأسباب تتعلق بالتضخم أو لغيرها ، سيظل الموظفون مطالبين بدفع اشتراك في التأمين الصحي تصل نسبته الى ٣ر٨ في المائة (٩ر١ في المائة للموظف غير المتزوج) . وبهذه الطريقة ، لن يحتاج الأمر الى زيادات أخرى في نسبة الاعانة التي تدفعها المنظمة الا بمقدار زيادة أقساط التأمين الصحي بنسبة تزيد على زيادة تكاليف المعيشة . وقد حسبت اللجنة الاستشارية أنه اذ أخذ هذا العامل في الاعتبار ، ومع مراعاة أن ثمة انعكاسا لعنصر التضخم بالفعل فيما يتعلق بالمرتبات والتكاليف العامة للموظفين لفترة السنتين ١٩٨٤ — ١٩٨٥ ، فستكون نسبة الاشتراكات التي تدفعها المنظمة ١ر٦٨ في المائة في سنة ١٩٨٤ ، و ٩ر٦٨ في المائة في سنة ١٩٨٥ . وبناء على ذلك ، ستكون الآثار المالية المترتبة على الاقتراح (بالاضافة الى المبالغ المخصصة المدرجة فعلا في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ — ١٩٨٥) على النحو التالي :

Digitized by UNOG Library

	١٩٨٤	١٩٨٥
	بملايين دولارات الولايات المتحدة	
الميزانية العادية	٢ر٣٣	٢ر٧٠
الأموال الخارجة عن الميزانية	١ر٠٤	١ر٢٢
المجموع	٣ر٣٧	٣ر٩٢

وترى اللجنة الاستشارية أن هذا هو تقدير أدق للآثار المالية المترتبة على توصية لجنة الخدمة المدنية الدولية من تقدير الأمين العام الموجز في الفقرة ١٢ أعلاه .

١٨ - ومن أجل ضمان تطبيق المعادلة التي وضعتها لجنة الخدمة المدنية الدولية على جميع الموظفين بصورة منصفة ، توصي اللجنة الاستشارية باعادة النظر في طريقة محاسبة الموظفين المشتركين في مشروعي المقر على اشتراكات التأمين ، لضمان ابقاء النسبة المئوية من المرتب المتعلقة بالتأمين الصحي عند حد ثابت . وهذا النهج يشبه النهج المطبق في فيينا ، على النحو الوارد وصفه في الفقرة ٥ أعلاه ، ويتجنب نطاق النسب المطبقة حاليا في المقر ، على النحو الوارد وصفه في الفقرة ٤ أعلاه .

١٩ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه ، حتى في حالة اعادة حساب التكاليف ، على النحو الوارد وصفه في الفقرة ١٧ أعلاه ، فان المعادلة التي وضعتها لجنة الخدمة المدنية الدولية أدت الى تقدير للتكاليف في نيويورك يفوق التقدير الذى كان سيترتب على اتباع النهج الذى أشار اليه الأمين العام في الفقرة ١٣ من مذكرته (A/C.5/38/16) ، أى تطبيق نظام الاعانة بنسبة الثلثين ، على نطاق العالم . بيد أن تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية لا تنشأ عنه آثار في الوقت الحاضر فيما يتعلق بمقار العمل الأخرى للأمم المتحدة ، لأن اشتراكات الموظفين في التأمين الصحي هي أقل من المتوسط بالنسبة لمقار العمل السبعة في كل الحالات . وبذلك ، فان نهج لجنة الخدمة المدنية الدولية في مجمله أقل تكلفة للمنظمة من النهج الذى تصوره الأمين العام .

٢٠ - ومن جانب آخر ، ترى اللجنة الاستشارية أن المعادلة التي وضعتها لجنة الخدمة المدنية الدولية لا تضع حدا لقيمة الاشتراك الذى قد يطلب من المنظمة دفعه اذا استمر ارتفاع تكاليف الرعاية الصحية بمعدل أسرع من ارتفاع تكاليف المعيشة . وبناء على ذلك ، توصي اللجنة بأن تدعو الجمعية العامة لجنة الخدمة المدنية الدولية الى استعراض تطبيق المعادلة وتقديم تقرير الى الجمعية العامة في دورتها الأربعين بشأن ما يلزم من التعديلات .

Digitized by UNOG Library

٢١ - ويذكر الأمين العام في الفقرة ١٦ من مذكرته (A/C.5/38/16) أنه اذا وافقت الجمعية العامة على التوصيات فانه لن يطلب في الوقت الحاضر أية اعتمادات في الميزانية البرنامجية . وبدلا من ذلك ، ستبين النفقات الاضافية في سياق تقرير الأداء الأخير للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، وتقرير الأداء الأول للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ، المقرر تقديمهما الى الجمعية العامة في الدورتين الثامنة والثلاثين والتاسعة والثلاثين على التوالي . وفي حين توافق اللجنة الاستشارية على نهج الأمين العام فيما يتعلق بالفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ، فهي تلاحظ أن المبلغ المقدر لسنة ١٩٨٣ يستند الى توصية الأمين العام بأن تطبق المعادلة المقترحة لتقاسم التكاليف بأثر رجعي اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٣ . بيد أن لجنة الخدمة المدنية الدولية أوصت ببدء تنفيذ المعادلة اعتبارا من كانون الثاني/يناير ١٩٨٤ . وبناء على ذلك ، توصي اللجنة الاستشارية بعدم تطبيق المعادلة بأثر رجعي ، وبعدم تكبد المبلغ المتعلق بسنة ١٩٨٣ .

٢٢ - ويقترح الأمين العام في الفقرة ١٧ من مذكرته (المرجع نفسه) : (أ) أن يتاح الاشتراك في مشروع التأمين الصحي في فترة ما بعد الخدمة للموظفين الذين اشتركوا لمدة خمس سنوات على الأقل في مشروع للأمم المتحدة يتعلق بالتأمين الصحي ، مع اشتراط عدم دفع المنظمة للاعانة التي تدفعها للمشروع المذكور الا بعد بلوغ ما مجموعه ١٠ سنوات من الاشتراك ، و (ب) أن يتاح الاشتراك في مشروع التأمين الصحي في فترة ما بعد الخدمة فورا للموظفين الذين اعتزلوا الخدمة بسبب العجز والمستحقين من الباقين على قيد الحياة من أسر الموظفين الذين قضوا نحبهم أثناء الخدمة . ووفقا لما أورده الأمين العام (المرجع نفسه ، الفقرة ١٨) ، من المتوقع أن تكون النفقات الاضافية المترتبة على هذين الاقتراحين منخفضة للغاية . وليس لدى اللجنة الاستشارية أي اعتراض على هذين الاقتراحين . بيد أنها ترى وجوب ابقاء مسألة تمويل المشروع قيد الاستعراض .

موجز التوصيات

٢٣ - توصي اللجنة الاستشارية بعدم تطبيق معادلة قسمة التكاليف التي وضعتها لجنة الخدمة المدنية الدولية بأثر رجعي (انظر الفقرة ٢١ أعلاه) . وتوصي كذلك بأن تدعى لجنة الخدمة المدنية الدولية الى استعراض تطبيق المعادلة وتقديم تقرير الى الجمعية العامة في دورتها الأربعين بشأن ما يلزم من التعديلات ، (انظر الفقرة ٢٠ أعلاه) .

٢٤ - توافق اللجنة الاستشارية على ما اعتزمه الأمين العام من تقديم تقارير عن التكاليف المتصلة بتوصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية في تقريري الأداء المقبلين (انظر الفقرة ٢١ أعلاه) . بيد أن اللجنة توصي كذلك بأن يعاد النظر في طريقة محاسبة الموظفين المشتركين

Digitized by UNOG Library

في مشروعي المقر على اشتراكات التأمين الصحي بقصد ضمان ابقاء النسبة المئوية من المرتب المطبقة على التأمين الصحي عند حد ثابت (انظر الفقرة ١٨ أعلاه) .

٢٥ — وليس لدى اللجنة الاستشارية أى اعتراض على اقتراحي الأمين العام المتعلقين بالتأمين الصحي في فترة ما بعد الخدمة ، مع أنها ترى ضرورة ابقاء مسألة تمويل هذا المشروع قيد الاستعراض (انظر الفقرة ٢٢ أعلاه) .

الملاحظات

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٠ (A/38/30) .

(٢) المرجع نفسه ، الفقرة ١٠٥ .

(٣) المرجع نفسه ، الفقرة ١٠٦ .

(٤) المرجع نفسه الفقرة ١٠٧ .

Digitized by UNOG Library

الوثيقة A/38/7/Add.10

التقرير الحادى عشـــــر

مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة لفتـرة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ : الآثار الادارية والماليـة المترتبة على مشروع القرار ألف المقدم من لجنـــة المؤتمرات فـي تقريرهـا

(البند ١١٤ من جدول الأعمـال) *

[الأصـــل : بالانكليزيـــة]
[٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٣]

١- نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في البيان المقدم من الأميـن العام (A/C.5/38/31) ، وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، بشـأن الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار ألف الذى قدمته لجنة المؤتمرات فـي تقريرهـا (١) .

٢- وتتعلق الفقرة ٢ من منطوق مشروع القرار ألف الذى قدمته لجنة المؤتمرات ، بجدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة للفترة ١٩٨٤-١٩٨٥ والذى ينص ، في جملة أمـور، على أن تعقد الدورات العادية لثلاث من اللجان الاقليمية ، خلال عام ١٩٨٤ خـارج مقارها ، وذلك على النحو التالي :

---

* خطة المؤتمرات .

Digitized by UNOG Library

	اللجنة الاقليمية/الدورة/مواعيد الدورة	مقر اللجنة	المكان المقترح للاجتماع
(أ)	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ - الدورة الأربعون - ١٧ الى ٢٧ نيسان/ابريل ١٩٨٤	بانكوك، تايلند	طوكيو، اليابان
(ب)	اللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية - الدورة العشرون، ٢٩ آذار/مارس الى ٦ نيسان/ابريل ١٩٨٤	سانتياغو، شيلي	ليما، بيرو
(ج)	اللجنة الاقتصادية لافريقيا - الدورة التاسعة عشرة، خلال نيسان/ابريل ١٩٨٤	اديس ابابا، اثيوبيا	كوناكري، فينيا

ويلاحظ الأمين العام في الفقرة ٢ من بيانه (A/C.5/38/31) ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي قد وافق على التغيير المقترح لمكان عقد الدورات العادية لهذه اللجان الاقليمية، وفقا للفقرة ٤ (و) من الفرع الأول من قرار الجمعية العامة ٣١/١٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦.

٣- ويقدّر الأمين العام انه يلزم مبلغ ٦٣٧ ٤٠٠ دولار لتغطية التكاليف الاضافية لعقد دورات اللجان الاقليمية الثلاث خارج مقارها. ويتألف هذا المبلغ من ٢٠٦ ٨٠٠ دولار للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ؛ و ١٤٣ ٣٠٠ دولار للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية؛ و ٢٨٧ ٣٠٠ دولار للجنة الاقتصادية لافريقيا. ويرد في الفقرة ٤ من البيان تحليل مفصّل للتقديرات حسب أوجه الانفاق. وتشير اللجنة الاستشارية في هذا الصدد الى أن الأمين العام كان قد قدّم في ميزانيته البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ تقديرات لهذا الغرض للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ (٢٠٦ ٨٠٠ دولار)، وللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية (١٤٣ ٣٠٠ دولار)، وللجنة الاقتصادية لافريقيا (١٥٠ ٧٠٠ دولار) (٢). وأوصت اللجنة الاستشارية، للسبب المذكور في تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ (٣)، بأن تحذف هذه التقديرات مؤقتا. ويذكر الأمين العام، في الفقرة ٥ من بيانه، أن الزيادة البالغة ١٣٦ ٦٠٠ دولار في التقدير المتعلق باللجنة الاقتصادية لافريقيا (من ١٥٠ ٧٠٠ دولار الى ٢٨٧ ٣٠٠ دولار) تعكس التكلفة الأعلى لعقد دورة اللجنة في كوناكري، فينيا، بدلا من مابوتو، موزامبيق، كما كان مفترضا في الأصل.

Digitized by UNOG Library

٤- وبناء على طلب اللجنة الاستشارية، قدّم ممثلو الأمين العام معلومات اضافية مفصّلة تضمنت ، في جملة أمور، ما يلي بالنسبة لكل من اللجان الاقليمية المعنية : (أ) جدول الأعمال المؤقت للاجتماع ؛ (ب) اشارة الى عدد المشتركين من الموظفين الفنيين وموظفي خدمة المؤتمرات ودور كل منهم في خدمة الدورة ؛ (ج) المراكز الأصلية لجميع موظفي اللغات سواء كانوا في وظائف ثابتة أو ممن يعطون لحسابهم ؛ (د) حسابات تكاليف السفر وبدلات الاقامة ذات الصلة. ويوضّح الجدول أدناه عدد الموظفين الذين يقدّر الأمين العام أنهم لازمون لخدمة دورة كل من اللجان في الأماكن المقترحة لعقد كل منها في تقرير لجنة المؤتمرات .

	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	اللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية	اللجنة الاقتصادية لافريقيا
الموظفون الفنيون	٥٤	٣٠	١٨
موظفو خدمة المؤتمرات	٢٩	٤٣	٤٢
المجموع الفرعي	٨٣	٧٣	٦٠
موظفو اللغات	٥٧	٢٢	١٢
المجموع	١٤٠	٩٥ (أ)	٧٢

(أ) لا يشمل المساعدة في أعمال السكرتارية والمترجمين اللازمين لاحتياجات ما قبل الدورة وقدرها ١٣ شهر عمل .

٥- وتوصي اللجنة الاستشارية، وهي تأخذ بعين الاعتبار المعلومات الاضافية المقدّمة من ممثلي الأمين العام ، بقبول تقديرات الأمين العام للموارد الاضافية اللازمة للجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية (٣٠٠ ١٤٣ دولار)، وللجنة الاقتصادية لافريقيا (٣٠٠ ٢٨٧ دولار) .

٦- بيد انه فيما يتعلق بالاحتياجات الاضافية المبينة للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، ترى اللجنة الاستشارية انه يمكن اجراء وفورات في عدد الموظفين

Digitized by UNOG Library

المقترحين لخدمة الدورة في طوكيو . وتستنتج اللجنة الاستشارية من دراستها لجدول الأعمال المقترح لتلك الدورة ان اجراء تخفيض في عدد الموظفين الفنيين وموظفي خدمة المؤتمرات المقرر ايفادهم له ما يبرره . ولا تعترض اللجنة الاستشارية على عدد موظفي اللغات المقترح ، آخذة في الاعتبار أن احتياجات خدمة اجتماعات اللجنة تنطوي على استخدام أربع لغات عمل (الانكليزية والروسية والصينية والفرنسية) .

٧- وتوصي اللجنة الاستشارية ، في ضوء الملاحظات التي أبدتها في الفقرة ٦ أعلاه، بتخفيض عدد الموظفين الفنيين وموظفي خدمة المؤتمرات بمقدار ١٠ موظفين (أي من ٨٣ الى ٧٣) . ونتيجة لذلك ، فانه ينبغي تخفيض التقدير الخاص بالتكاليف الاضافية للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ والبالغة ٢٠٦ ٨٠٠ دولار بمقدار ٢٥ ٥٠٠ دولار لتصبح ١٨١ ٣٠٠ دولار .

الخلاصة

٨- تبلغ الاعتمادات التي توصي بها اللجنة الاستشارية في الفقرتين ٥ و ٧ أعلاه ٦١١ ٩٠٠ دولار . وبناء على ذلك ، توصي اللجنة الاستشارية بأن تبلغ اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأنها اذا اعتمدت مشروع القرار ألف المقدم من لجنة المؤتمرات في تقريرها (١) فانه يتعين اعتماد مبالغ اضافية تحت الأبواب ١١ و١٢ و١٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥، على النحو التالي :

الباب	بدولارات الولايات المتحدة
١١- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	١٨١ ٣٠٠
١٢- اللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية	١٤٣ ٣٠٠
١٣- اللجنة الاقتصادية لافريقيا	٢٨٧ ٣٠٠
المجموع	٦١١ ٩٠٠

Digitized by UNOG Library

الملاحظات

(١) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٢ (A/38/32) ، الفقرة ٤ .

(٢) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٦ (A/38/6 و Corr.1)، المجلد الثاني ، الابواب ١١ و ١٢ و ١٣ على التوالي .

(٣) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٧ (A/38/7 و Corr.1)، الفصل الأول ، الفقرة ٣٣ .

Digitized by UNOG Library

الوثيقة A/38/7/Add.11

التقرير الثاني عشر

معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح

(البند ٦٢ (ى) من جدول الأعمال)*

[الأصل : بالانكليزية]
[٢٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٣]

١- نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في الآثار المترتبة على مشروع القرار A/C.1/38/L.8/Rev.1 المتعلق بمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح من حيث اتصالها بالمسائل المالية والادارية (للاضطلاع على النص، انظر تقرير اللجنة الاولى بشأن البند ٦٢ من جدول الأعمال [A/38/640، الفقرة ١٠]). وقد لفت رئيس اللجنة الأولى انتباه اللجنة الخامسة الى مشروع القرار هذا في رسالة وردت في الوثيقة A/C.5/38/45.

٢- يتوخى مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/38/L.8/Rev.1، في جملة أمور، أن توافق الجمعية العامة على مشروع النظام الاساسي لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح الوارد في المرفق الرابع من تقرير الأمين العام (A/38/467).

٣- ولذلك ركزت اللجنة الاستشارية، عند نظرها في هذه المسألة، على أحكام مشروع النظام الأساسي لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، التي تتناول شؤون الادارة والمالية.

٤- وترد في الفقرات من ١٠ الى ١٨ من تقرير مدير معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح (A/38/475، المرفق) معلومات أساسية عن تاريخ هذا المعهد الذى أنشئ في ١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٠، وكان يمثل في البداية داخل الاطار الادارى لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث. وفي عام ١٩٨٢، اتخذت الجمعية العامة القرار ٣٧/٩٩ كاف الذى تقرر في الفرع الرابع منه، في جملة أمور، أن على معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح "ان يعمل كمؤسسة مستقلة تؤدى أعمالها بترابط وثيق مع ادارة شؤون نزع السلاح"،

---

* نزع السلاح العام الكامل : الترتيبات المؤسسية المتعلقة بعملية نزع السلاح.

Digitized by UNOG Library

و " أن تموّل انشطة المعهد بتبرعات من الدول والمنظمات العامة والخاصة " . كما رجت الجمعية العامة من الأمين العام " أن يزود معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح بالدعم الاداري وخلافه " ، ورجت من مجلس ادارة معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح " أن يضع النظام الأساسي لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح على أساس الولاية الحالية للمعهد ، بحيث يتسنى تقديمه الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين" .

٥ــ وأبلغت اللجنة الاستشارية بأنه استجابة للقرار ٣٧/٩٩ كاف ، تم اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٣ ، فصل معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح عن الاطار الاداري لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ، وأنشئ له حساب خاص (صندوق استئماني عام للأمم المتحدة) . وزودت اللجنة بالمعلومات التالية المتعلقة بحالة الحساب الخاص :

الرصيد غير المستخدم حتى ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٢ : ٤٢ ٥٢٨ دولار

	الايرادات	النفقات والالتزامات
	بدولارات الولايات المتحدة	
١٩٨٢	٢١٨ ١٦٨	٣٥٣ ٠٧٥
١٩٨٣ (٩ شهور انتهت في ٣٠ أيلول/سبتمبر)	٢٧٤ ٠١٧	٢٤٩ ٧٨٥
	٤٩٢ ١٨٥	٦٠٢ ٨٦٠

٦ــ ووفقا للممارسة العادية فان ما تقدمه الأمم المتحدة من خدمات مالية وقانونية وادارية متفرقة وخدمات متعلقة بشؤون الموظفين تحمّل على الحساب الخاص . وقد قدم الى اللجنة الاستشاريه بيان بالدعم الاداري وغيره الذى وفرته الامم المتحدة لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح والمدى المرهون منه بالسداد من الصندوق الخاص . ويرد البيان بوصفه المرفق الأول لهذا التقرير .

٧ــ وبوجه عام تلاحظ اللجنة الاستشارية ان مشروع النظام الاساسي لمعهد الأمم المتحده لبحوث نزع السلاح يشبه الى حد كبير النظم الأساسية والمواثيق التي سبق أن وافقت عليها الجمعية العامه بالنسبة لمؤسسات وهيئات أخرى ، وعلى وجه الخصوص معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث . بيد أن هناك عدة اختلافات هامة فيما

Digitized by UNOG Library

يتعلق بالمسائل الادارية والمالية . وهذه الاختلافات ناتجة عن محاولة جعل النظام الأساسي يغطي امكانية أن يظل تمويل معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح على أساس طوعي ، واحتمال ان تقرر الجمعية العامة تمويل نفقات معينة من الميزانية العادية للأمم المتحدة .

٨- وفي رأى اللجنة انه نتجت عن ذلك أحكام في مشروع النظام الأساسي لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح تتسم بالغموض فيما يتعلق بالطابع الدقيق لترتيبات تقديم الدعم المالي وغيره الى المعهد . فمثلا :

تنص المادة الثالثة على أن يقوم المجلس بالنظر في برنامج عمل المعهد وميزانيته واعتمادهما . ولكن اللجنة أشارت الى انه اذا تقرر أن يتم تمويل جزء من تلك الميزانية من الميزانية العادية للأمم المتحدة ، فانه يلزم عندئذ الأخذ بحكم مناسب يسمح باجراء استعراض من جانب كل من اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية والجمعية العامة .

ويمكن تفسير المادة الرابعة اما بأنها تسمح بتمويل نفقات المدير والموظفين من الميزانية العادية أو أنها تتطلب تمويل هذه النفقات من التبرعات .

وتعني المادة السابعة ضمنا امكانية اسهام الميزانية العادية في أنشطة المعهد . ولكن اذا كان الأمر كذلك ، فقد ترك الطابع الدقيق لهذه المساهمة و/أو الغرض منها (مثل اجراء دراسات خاصة) دون تحديد .

ولا توضح المادة الثامنة ما اذا كانت الاحتياجات العادية المتعلقة بسداد تكاليف الدعم الادارى وغيره (انظر الفقرة ٥ أعلاه) ستطبق في حالة معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح .

وتعتقد اللجنة انه ينبغي أن تحدد الترتيبات المالية والادارية بوضوح من البداية وأن حالات الشك من قبيل تلك الحالات المشار اليها أعلاه ، من شأنها ان تفضي فيما بعد الى صعوبات في تطبيق النظام الأساسي .

٩- وثمة طريقة لحل المشكلة هي أن يفترض ، على أساس قرار الجمعية العامة ٣٧/٩٩ كاف (ترد الاجزاء ذات الصلة منه في الفقرة ٤ اعلاه) ، بأن نية الجمعية العامة تتجه الى الابقاء على مبدأ تمويل المعهد عن طريق التبرعات فقط وليس من الميزانية العادية للأمم المتحدة . ومن أجل اعطاء هذا الافتراض الأثر المناسب يمكن تعديل عدد من أحكام مشروع النظام الأساسي على النحو الوارد في المرفق الثاني لهذا التقرير .

Digitized by UNOG Library

١٠— ان التعديلات المحددة، في المرفق الثاني من شأنها أن تزيل الغموض الذى يتسم به مشروع النظام الأساسي بتأييدها لمبدأ التمويل الطوعي البحت . بيد انه اذا لم يجد الافتراض الذى تقوم عليه تلك التعديلات قبولا من الجمعية العامة ، فان اللجنة الاستشارية تعتقد انه ينبغي ارجاء الموافقة على مشروع النظام الأساسي . وعندئذ يمكن ادراج ما قد ترغب الجمعية العامة في تقديمه من توجيهات بشأن طابع ترتيبات تقديم الدعم المالي وغيره الى المعهد ، في مشروع منقح للنظام الأساسي يعرض على الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين .

١١— وتؤكد اللجنة الاستشارية انه ينبغي اتخاذ خطوات لتوضيح اوجه الغموض في المشروع الحالي للنظام الأساسي لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح . بيد انه حتى لو قررت الجمعية العامة ان تعتمد مشروع النظام الاساسي الحالي فاللجنة توصي بأن تقوم بتبيان الشكل ، ان وجد ، الذى ينبغي ان تتخذه المساعدة المقدمة من الميزانية العادية وأن تقدم توجيهات محددة بشأن مدى استمرار انطباق الترتيبات المالية والادارية المشروحة في المرفق الأول .

Digitized by UNOG Library

المرفق الأول

الدعم الاداري وغيره الذي يقدمه الأمين العام الى معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح

نوع الدعم	الجانب المالي للدعم
أولا — دفع مصروفات السفر والاقامة وتوفير خدمات المؤتمرات للمجلس الاستشاري لدراسات نزع السلاح الذي يقوم أيضا بمهمة مجلس ادارة معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح .	لا يسدده المعهد . وتمثل الأنشطة المتصلة بالمعهد حوالي الربع من عبء عمل المجلس . وعلى أساس هذا الافتراض يبلغ الدعم السنوي المقدم نحو ١٠٠ ٠٠٠ دولار .
ثانيا — الخدمات المالية والقانونية والخدمات المتعلقة بشؤون الموظفين المقدمة من ادارة الشؤون المالية وادارة شؤون الموظفين وادارة الشؤون القانونية ومكتب الأمم المتحدة في جنيف .	يسددها المعهد عن طريق تكاليف دعم البرنامج التي تسجل على حساب المعهد بالمعدل القياسي المطبق على صناديق الأمم المتحدة الاستئمانية . وتقدر التكلفة السنوية لدعم البرنامج الواجب سدادها ٣٨ ٠٠٠ دولار .
ثالثا — الخدمات المتفرقة التي يقدمها مكتب الأمم المتحدة في جنيف مثل ايجارات المكاتب ، والمرافق العامة ، ولوازم المكاتب ، وخدمة الحقيبة .	يسددها المعهد بمبلغ سنوي مقداره ، بالمعدل القياسي ، ٢٥ ٠٠٠ دولار .

Digitized by UNOG Library

المرفق الثاني

التنقيحات الممكنة لمشروع النظام الأساسي لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح

(انظر الفقرة ٩ من هذا التقرير)

المادة الرابعة ، الفقرة ٤

تضاف الجملة التالية في نهاية الفقرة :

" وتدفع مرتبات الموظفين وبدلاتهم وسائر نفقاتهم من أموال المعهد " .

المادة الخامسة ، الفقرة ١

يستعاض عن الجملة الأخيرة بما يلي :

" ولا يعتبر هؤلاء الأشخاص جزءا من ملاك المعهد ، ولكن يجوز لهم أن يحصلوا على أتعاب وأن تدفع لهم نفقات السفر " .

المادة السابعة ، الفقرة ١

يستعاض عن هذه الفقرة بما يلي :

" ١ - تمول نفقات المعهد من التبرعات المقدمة من الدول ومن المنظمات العامة والخاصة " .

المادة السابعة ، الفقرة ٣

تعدل هذه الفقرة على النحو التالي :

" ٣ - تحفظ أموال المعهد في حساب خاص ينشئه الأمين العام وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة " .

Digitized by UNOG Library

المادة الثامنة

يستعاض عنها بالنص التالي :

" المادة الثامنة

" الدعم الاداري وغيره

" يمكن للمعهد ان يستفيد من الخدمات العامة الادارية وخدمات الموظفين والخدمات المالية والقانونية للأمم المتحدة ، بشروط تحدد بالتشاور بين الأمين العام والمدير ، على أن يكون مفهوما أنه لا مجال لتحميل الميزانية العادية للأمم المتحدة أية تكاليف اضافية " .

Digitized by UNOG Library

الوثيقة A/38/7/Add.12

التقرير الثالث عشر

وظائف الوديع المسندة الى الأمين العام وتسجيل ونشر المعاهدات : التقديرات المنقحة تحت الباب ٢٦ (الأنشطة القانونية) والباب ٢٩ ألف (ادارة شؤون المؤتمرات ، المقر) والباب ٢٨ دال (ادارة الخدمات العامة ، المقر) والباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) وباب الايرادات ١ (الايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين)

[الأصل : بالانكليزية]
[٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٣]

١ — نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن وظائف الوديع المسندة الى الأمين العام وتسجيل ونشر المعاهدات (A/C.5/38/46) الذى يتضمن تقديرات منقحة يبلغ مجموعها ٠٠٠ ٩٩٤ دولار تحت الأبواب ٢٦ باء (ادارة الشؤون القانونية) (٤٠٠ ٨٢٦ دولار) ، و ٢٩ ألف (ادارة شؤون المؤتمرات ، المقر) (٠٠٠ ١١٢ دولار) و ٢٨ دال (ادارة الخدمات العامة ، المقر) (٦٠٠ ٥٥ دولار) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ — ١٩٨٥ .

٢ — وقد قدم التقرير عملا بالفرع الأول من قرار الجمعية العامة ٣٥/٢١٧ ، المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ، الذى أيدت الجمعية فيه توصيات اللجنة الاستشارية الواردة في الفقرتين ١١ و ١٢ من تقريرها عن وظائف الوديع المسندة الى الأمين العام وتسجيل ونشر المعاهدات (١) .

٣ — ويبين الأمين العام في الفقرتين ٦ و ٧ من تقريره (A/C.5/38/46) انه يتوقع في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ ان ينخفض العمل المتأخر فيما يتعلق بتسجيل المعاهدات الى ثلاثة أشهر وفيما يتعلق بالنشرة الشهرية "بيان بالمعاهدات والاتفاقات الدولية المسجلة أو المحفوظة في ملفات والمقيدة لدى الأمانة العامة" الى ١٧ شهرا . على انه فيما يتعلق بتسجيل المعاهدات ، أبلغ ممثل الأمين العام اللجنة الاستشارية انه بناء

Digitized by UNOG Library

على آخر المعلومات المتاحة في ٣١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٣ ، قد يخفض العمل المتأخر الى شهرين بدلا من ثلاثة أشهر كما ذكر من قبل .

٤ - ويناقش تنفيذ خطة السنوات العشر المنقحة (١٩٨٠ - ١٩٨٩) لانجاز العمل المتأخر في انتاج ونشر " مجموعة المعاهدات " التي تصدرها الأمم المتحدة في الفقرات ٨ الى ١٠ و ١٤ و ١٥ من تقرير الأمين العام . وتلاحظ اللجنة الاستشارية في الفقرة ١٧ من التقرير ان التقدم الذى احرز في الفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ فاق نظيره في عام ١٩٨٠-١٩٨١ . على انه ،كما أوضح الأمين العام ، حدث بعض التراجع الذى يعزى أساسا الى التأخير في شغل الوظائف المؤقتة التي اعتمدت من أجل انجاز العمل المتأخر . ونتيجة لذلك ، يعلن الأمين العام في الفقرات ٩ و ١٠ و ١٤ و ١٥ من تقريره عن نيته في التنازل ، في سياق تقرير الأداء النهائي لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، عن الاعتمادات غير المنفقة البالغ مقدارها ٨٠٠ ١٨٦ دولار (انظر A/C.5/38/49/Add.26) .

٥ - وفي المرفق الثاني لتقريره (A/C.5/38/46) وفي الحاشية (ب) للمرفق المذكور ، يقدر الأمين العام مجموع الاحتياجات اللازمة لتنفيذ الجزء المتعلق بفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ من خطة السنوات العشر المنقحة (١٩٨٠ - ١٩٨٩) بمبلغ ٧٠٠ ٣١٣ ٢ دولار (١٠٠ ٢٤٢ ٢ دولار بمعدلات ١٩٨٣ المنقحة) . ومن هذا التقدير ، هناك مبلغ ٣٠٠ ٣٧٥ ١ دولار (١٠٠ ٦٩٤ دولار تحت الباب ٢٦ و ٢٠٠ ٦٨١ دولار تحت الباب ٢٩ ألف) مدرج بالفعل في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ .

٦ - ويتألف طلب الأمين العام لاعتمادات اضافية مقدارها ٠٠٠ ٩٩٤ دولار ، يرد موجزها في الفقرة ٢٨ من تقريره ، من الفرق وقدره ٤٠٠ ٩٣٨ دولار (٧٠٠ ٣١٣ ٢ دولار مطروحا منه ٣٠٠ ٣٧٥ ١ دولار) مضافا اليه ما تقديره ٦٠٠ ٥٥ دولار تحت الباب ٢٨ دال لتكاليف الخدمات المشتركة .

٧ - ومن الطلب الذى تبلغ قيمته الاجمالية ٠٠٠ ٩٩٤ دولار ، هناك مبلغ قدره ٤٠٠ ٢٦٠ دولار (٤٠٠ ١٤٨ دولار تحت الباب ٢٦ باء ، و ٠٠٠ ١١٢ دولار تحت الباب ٢٩ ألف) ، يتعلق باقتراح الأمين العام انشاء أربع وظائف مؤقتة اضافية لتنفيذ الجزء المتعلق بالفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥ من الخطة المنقحة على النحو التالي :

<u>الباب ٢٦ باء - (ادارة الشؤون القانونية ، قسم المعاهدات)</u>

(أ) وظيفة سكرتير واحدة برتبة ع - ٤ / ١ لتجميع مخطوطات مجموعة المعاهدات " - ٢٤ شهرا (A/C.5/38/46 ، الفقرة ٢٢) ؛

Digitized by UNOG Library

(ب) وظيفة واحدة برتبة ف - ٣ لمفهرس من أجل اعداد "الفهرس التجميعي لمجموعة المعاهدات" - ٢٤ شهرا (المرجع نفسه ، الفقرة ٢٣) ؛

الباب ٢٩ ألف-(ادارة شؤون المؤتمرات ، المقر ، شعبة النشر)

(ج) وظيفة واحدة برتبة ف - ٣ لمحضر مواد مطبعية - ١٨ شهرا اعتبارا من تموز/يوليه ١٩٨٤ (المرجع نفسه ، الفقرة ٢٤) ؛

(د) وظيفة واحدة برتبة ف - ٢ لمصحح تجارب مطبعية - ١٢ شهرا اعتبارا من كانون الثاني/يناير ١٩٨٥ (المرجع نفسه ، الفقرة ٢٤) .

٨ - ويحل طلب المفهرس برتبة ف - ٣ (انظر الفقرة ٧ (ب) أعلاه) محل وظيفة مصحح التجارب المطبعية الاضافي (ف - ٢) المشار اليها في الفقرة ٢٢ من الوثيقة A/C.5/36/25 . كما ان الطلب المتعلق بوظيفة سكرتيرة برتبة ع - ٤/١ طلب جديد . وللأسباب المذكورة في الفقرات من ١١ الى ١٣ ومن ٢٢ الى ٢٤ من تقرير الأمين العام (A/C.5/38/46) ، وفي ضوء المعلومات الاضافية المقدمة من ممثلي الأمين العام ، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الوظائف المؤقتة الأربع .

٩ - ويطلب الأمين العام مبلغ ٦٧٨ ٠٠٠ دولار للطباعة الخارجية . وبناء على طلب اللجنة الاستشارية ، قدم ممثلو الأمين العام المعلومات التالية :

السنة	عدد المتأخر من المجلدات (أ)	موارد الطباعة الخارجية (بمعدلات ١٩٨٣ المنقحة) (ب)	تكلفة الطباعة الخارجية لكل مجلد (بمعدلات ١٩٨٣ المنقحة)
		بدولارات الولايات المتحدة	
١٩٨٢	٥	٥٧ ٠٠٠	١١ ٤٠٠
١٩٨٣	١٥	١٧١ ٠٠٠	١١ ٤٠٠
١٩٨٤	٣٥	٣٩٩ ٠٠٠	١١ ٤٠٠
١٩٨٥	٤٠	٤٥٦ ٠٠٠	١١ ٤٠٠

(أ) عدد المتأخر من المجلدات المشار اليه في هذا العمود بالاضافة الى البرنامج العادي الذي ينشر بموجبه ٤٠ مجلدا كل سنة .

(ب) انظر A/C.5/38/46 ، المرفق الثاني .

Digitized by UNOG Library

١٠ — وكما يبين الجدول الوارد في الفقرة ٩ أعلاه ، ستلزم موارد تبلغ ٠٠٠ ٨٥٥ دولار (بمعدلات ١٩٨٣ المنقحة) لنشر ٧٥ مجلدا متأخرا من " مجموعة المعاهدات " في ١٩٨٤ — ١٩٨٥ . غير ان مبلغ ٠٠٠ ٢٢٨ دولار (بمعدلات ١٩٨٣ المنقحة) قد ادرج بالفعل في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤—١٩٨٥ (٢) لنشر ٢٠ مجلدا متأخرا . ولذلك يطلب الأمين العام موارد اضافية بمبلغ صافيه ٠٠٠ ٦٧٨ دولار بمعدلات ١٩٨٤ — ١٩٨٥ (٠٠٠ ٦٢٧ دولار بمعدلات ١٩٨٣ المنقحة) لتغطية تكاليف نشر ٥٥ مجلدا متأخرا . وقد ابلغ ممثلو الأمين العام اللجنة الاستشارية بأنه على أساس طباعة نحو ٠٥٠ ٢ نسخة من كل مجلد (طبعة باللغتين الانكليزية والفرنسية) ، فان تكاليف الطباعة الخارجية تصل الى حوالي ٦٠ر٥ دولارا للنسخة . بيد ان سعر المبيع للمنشور هو ٥٠ر٢٢ دولار للنسخة . وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على طلب الأمين العام لمبلغ ٠٠٠ ٦٧٨ دولار للطباعة الخارجية .

١١ — يتعلق التقدير البالغ ٦٠٠ ٥٥ دولار تحت الباب ٢٨ دال لتكاليف الخدمات العامة بطلب أربع وظائف اضافية مؤقتة (انظر الفقرة ٧ أعلاه) . وبناء على طلب اللجنة الاستشارية قدم ممثلو الأمين العام التحليل التالي لهذا التقدير :

وجه الانفاق	تكاليف غير متكررة	تكاليف متكررة	المجموع
	بدولارات الولايات المتحدة		
الاتصالات	٦٠٠	٤ ٢٠٠	٤ ٨٠٠
ايجار المباني	٤٠٠ ٥	٣٠ ٠٠٠	٣٥ ٤٠٠
ايجار معدات المكاتب	٤٠٠ ١	٧٠٠	٢ ١٠٠
اللوازم والمواد	—	١ ٧٠٠	١ ٧٠٠
الأثاث والمعدات	٦٠٠ ١١	—	١١ ٦٠٠
المجموع	٠٠٠ ١٩	٦٠٠ ٣٦	٦٠٠ ٥٥

Digitized by UNOG Library

١٢ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية انه ادرجت بالفعل موارد تصل الى ٢٠٠ ٥٨٥ ٢٥ دولار في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ تحت الباب ٢٨ دال لايجار المباني (٣) . وبالاضافة الى ذلك ينبغي ان يكون ممكنا توفير حيز للمكاتب للوظائف المؤقتة داخل الحيز الحالي الذى شغر في مبنى الأمانة نتيجة لنقل وحدات أخرى الى المبنى الثاني لشركة التعمير للأمم المتحدة . وترى اللجنة أيضا ان الطلبات الواردة تحت وجوه الانفاق الأخرى يمكن تلبيتها أيضا من الموارد المتاحة . وفي ظل هذه الظروف ، توصي اللجنة الاستشارية باستيعاب التقدير البالغ ٦٠٠ ٥٥ دولار تحت الباب ٢٨ دال .

١٣ - لقد أوصت اللجنة الاستشارية في الفقرة ١٢ أعلاه بتخفيض تقديرات الأمين العام بمبلغ ٦٠٠ ٥٥ دولار ، أى من ٠٠٠ ٩٩٤ دولار الى ٤٠٠ ٩٣٨ دولار . وعليه ، توصي اللجنة بأن تعتمد الجمعية العامة المبالغ الاضافية التالية في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ :

الباب	بدولارات الولايات المتحدة
٢٦ باء	٤٠٠ ٨٢٦
٢٩ ألف	٠٠٠ ١١٢
المجموع	٤٠٠ ٩٣٨

وتبلغ الاحتياجات الناجمة عن ذلك تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) ١٠٠ ٤٩ دولار ؛ يقابلها مبلغ مماثل تحت باب الايرادات ١ (الايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) .

Digitized by UNOG Library

الملاحظات

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ٧ (A/35/7 و Add.1-32) ، الوثيقة A/35/7/Add.1 .

(٢) المرجع نفسه ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٦ (A/38/6 وCorr.1) ، المجلد الثالث ، الفقرة ٢٦ - ٣٤ ، عنصر البرنامج ٢ - ٣ . ومن المبلغ الاجمالي البالغ ٠٠٠ ١٤٠ ١ دولار (بمعدلات ١٩٨٣ المنقحة) المعين للطباعة الخارجية لـ " مجموعة المعاهدات " الصادرة عن الامم المتحدة ، يتعلق بمبلغ ٠٠٠ ٩١٢ دولار بـ ٨٠ مجلدا ستطبع بموجب البرنامج العادي ومبلغ ٠٠٠ ٢٢٨ دولار بـ ٢٠ مجلدا ستطبع بموجب برنامج انجاز العمل المتأخر .

(٣) المرجع نفسه ، المجلد الثالث ، الجدول ٢٨ دال - ١٨ .

Digitized by UNOG Library

الوثيقة A/38/7/Add.13

التقرير الرابع عشر

أنشطة تدريب الموظفين (المقر، وجنيف، واللجان الاقليمية) :
المركز التعاقدي لمدرسي اللغات

[الأصل : بالانكليزية]
[٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣]

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن المركز التعاقدي لمدرسي اللغات (A/C.5/38/41). ويتناول التقرير ما يلي :

(أ) الاستحقاقات التعاقدية لمدرسي اللغات؛

(ب) اعتبارات منح مركز الموظفين لمدرسي اللغات المتفرغين؛

(ج) مهمات المدرسين المتفرغين؛

(د) المركز التعاقدي المقترح.

وبالاضافة الى ذلك، ترد معلومات أساسية في الفقرات ١ الى ٨ من تقرير الأمين العام. وترد الآثار المالية المترتبة على مختلف مقترحات الأمين العام في الفقرات ٢٤ الى ٢٧ من تقريره.

٢ - وترد ملاحظات اللجنة الاستشارية على البنود من (أ) الى (د) أعلاه في الفقرات التالية أدناه. وتقدم اللجنة الاستشارية في الفقرات من ١٢ الى ١٧ أدناه استنتاجاتها وتوصياتها بشأن مسألة المركز التعاقدي لمدرسي اللغات.

٣ - وترد مناقشة الاستحقاقات التقاعدية لمدرسي اللغات في الفقرات ٩ الى ١١ من تقرير الأمين العام (A/C.5/38/41). وقد وافقت اللجنة الاستشارية، في تقريرها لعام ١٩٨٢ عن المركز التعاقدي لمدرسي اللغات (١)، على أن أكثر الحلول فعالية يتمثل في الاشتراك المباشر في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، اذا ما تقرر أنه يمكن للمدرسين الاشتراك فيه. أما اذا تقرر أنه لا يمكن للمدرسين الاشتراك في الصندوق، فقد أوصت اللجنة بصياغة نظام بديل.

Digitized by UNOG Library

٤ - ولمعرفة ما اذا كان مدرسو اللغات المتفرغون ، بوصفهم من غير الموظفين ، مؤهلين للاشتراك في الصندوق ينبغي التحقق مما اذا كانوا مستوفين لشروط المادة التكميلية باء من النظام الأساسي للصندوق . وقد جاء في الفقرة ٩ من تقرير الأمين العام (A/C.5/38/41) ما يلي : " فمع أن المدرسين المتفرغين مستوفون للشروط الوظيفية المبيّنة في المادة التكميلية باء ، فانهم غير مشمولين في الوقت الحاضر باتفاقية الامتيازات والحصانات الخاصة بالأمم المتحدة وتلك الخاصة بالوكالات المتخصصة ، كما يشترط في المادة المذكورة . وتبعا لذلك ليس في امكانهم الاشتراك في صندوق المعاشات التقاعدية " .

٥ - وأشير في الفقرة ١٠ من تقرير الأمين العام (المرجع نفسه) الى " أن تسمية مدرسي اللغات " بموظفين " لأغراض اتفاقية الأمم المتحدة بشأن الامتيازات والحصانات تمكّن المدرسين من الاشتراك في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة وتتيح تنفيذ العقد الجديد الذى تقترحه اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية " . بيد أن الأمين العام يرى أن هذا السبيل سيؤدى الى عدد من الصعوبات . ومع أن اللجنة الاستشارية لا تعتقد أن هذه الصعوبات يتعذر تذليلها ، فهي لا ترى أى سبب لاعتبار الاشتراك في الصندوق الحل الوحيد لمسألة الاستحقاقات التقاعدية لمدرسي اللغات .

٦ - وفي هذا الصدد ، تشير اللجنة الاستشارية الى أن الأمين العام " نظر أيضا في انشاء صندوق ادخار تديره الأمم المتحدة " (المرجع نفسه ، الفقرة ١١) . بيد أن الاستنتاج الذى خلص اليه ومفاده أن صندوق الادخار " لن يوفر سوى استحقاقات محدودة ، ولن يشكل انشاؤه حلا دائما " (المرجع نفسه) لا يرد له شرح ولا تبرير في التقرير . وتعتقد اللجنة أن امكانية انشاء نظام بديل لتوفير استحقاقات تقاعدية كافية للمدرسين لم تستقص استقصاء كافيا .

٧ - وتناقش اعتبارات منح مركز الموظفين لمدرسي اللغات المتفرغين ومهمات المدرسين المتفرغين في الفقرات ١٢ الى ١٩ من تقرير الأمين العام (A/C.5/38/41) . وجاء في الفقرة ١٦ " أن زيادة مساهمة نواة من المدرسين المتفرغين الذين يحدوهم دافع قوى أمر ضرورى لتوفير حل كامل لنواحي القصور في برنامج التدريب اللغوى " . وجاء في الفقرة ١٧ :

" ان المدرسين المتفرغين سيقومون ، في المقر ، بالتدريس لمدة ١٥ ساعة اسبوعيا في المتوسط . وسينفقون ، في المتوسط ، عددا مساويا من الساعات في تحضير الدروس وتصحيح الواجبات . وسيكلفون ، تحت اشراف المنسق اللغوى ، خارج ساعات التدريس ، بأعمال تتصل باعداد المناهج لمدة ٦ ساعات اسبوعيا " .

٨ - ولا تعتقد اللجنة الاستشارية أن مجرد منح مدرس اللغات وضع الموظف سيغير من نوعية المدرس أو من اسهامه . وفضلا عن ذلك فاللجنة غير مقتنعة بأن تحضير الدروس وتصحيح الواجبات يستغرق ١٥ ساعة كاملة اسبوعيا أو يحتاج الى هذا الوقت بالفعل .

Digitized by UNOG Library

وبالمثل تتساءل اللجنة عما اذا كان سيلزم لكل مدرس متفرغ ٦ ساعات اسبوعيا للقيام بالأعمال المتصلة باعداد المناهج المشار اليها في الفقرة ١٧ من تقرير الأمين العام . وفي هذا الصدد ، تشير اللجنة الى أن هناك حاليا سبعة من منسقي اللغات المتفرغين الذين هم موظفون من الفئة الفنية ، ويمكن الافتراض أن هؤلاء المنسقين سيواصلون تأدية دور رئيسي في تصميم الدروس ، واعداد المواد الدراسية والامتحانات .

٩ - ويناقش المركز التعاقدي المقترح لمدرسي اللغات في الفقرات ٢٠ الى ٢٣ من تقرير الأمين العام (A/C.5/38/41) . وجاء في الفقرة ٢٠ أن " الأمين العام يعتقد أن من الضروري انشاء مجموعة مستقلة من الموظفين المعينين محليا يحدد أجرها وفقا لأفضل الشروط المحلية السائدة في كل مركز من مراكز العمل " . ويقترح وضع جداول مؤقتة لمرتبات مدرسي اللغات اعتبارا من ١ كانون الثاني / يناير ١٩٨٤ الى أن تقرر لجنة الخدمة المدنية الدولية جداول المرتبات المناسبة . وفي الفقرة ٢٣ يوصي الأمين العام الجمعية العامة بأن توافق على منح مركز الموظفين لـ ٤٨ مدرسا متفرغا - منهم ٢٠ في نيويورك ، و ١٥ في جنيف ، و ٦ في فيينا ، و ٣ في نيروبي ، و ٢ في بانكوك ، و ٢ في اديس ابابا . وأنهي الى اللجنة الاستشارية أن مدرسي اللغات الذين سيتأثرون بذلك يحبذون هذا السبيل .

١٠ - وترى اللجنة الاستشارية أن الأمين العام لم يأت بأي معلومات جديدة أو اضافية تحملها على تعديل ما قالته سابقا من أنها " تجد صعوبة كبيرة في الموافقة على اقتراح الأمين العام بتغيير مركز المدرسين المتفرغين الى مركز الموظفين " (٢) . وكما ورد في الفقرة ٨ أعلاه ، لا تزال اللجنة غير مقتنعة بأنه يمكن تكييف جدول التدريس تكييفا فعالا ليتفق مع جدول العمل العادي لموظفي الأمم المتحدة . وفضلا عن ذلك ، هناك العديد من " الظروف الخاصة " الأخرى التي يمكن أن تنطبق على المدرسين ، مثل الأنشطة الخارجية و/أو الوظيفة الخارجية التي يمكن استصوابها والتي تمكن المدرسين من مسايرة أحدث التطورات والأساليب ، ووجود جدول للتدريس يقضي باجازة تتجاوز الاستحقاقات المنصوص عليها في النظام الاداري للموظفين . وربما يتعين تبرير هذه " الظروف الخاصة " بتفسير النظامين الأساسي والاداري للموظفين على نحو يمكن أن يؤدي الى تعقيدات متنوعة ، نظرا لمبدأ تساوي الموظفين في المعاملة .

١١ - وأخيرا ، وبالرغم من التأكيدات المقدمة من ممثلي الأمين العام بأن المدرسين يحبذون الانتماء الى مجموعة مستقلة من الموظفين المعينين محليا ، فان اللجنة الاستشارية ليست مقتنعة تماما بأن القلق الذي سيشعر به بعض المدرسين على الأقل لعدم اعتبارهم من الفئة الفنية سيتلاشى تماما . وفي هذا الصدد ، لم ترد أي اشارة الى ما يمكن أن يكون عليه هيكل التطوير المهني للمجموعة الجديدة من الموظفين .

Digitized by UNOG Library

النتائج والتوصيات

١٢- لا تزال اللجنة الاستشارية تعتقد أن احتياجات المنظمة وكذلك دواعي قلق المدرسين يمكن تلبيتها على أفضل وجه من خلال ترتيبات تعاقدية ملائمة لا تقتضي تغييرا في مركزهم .

١٣- ولذلك تكرر اللجنة الاستشارية توصيتها التي قدمتها في تقريرها لعام ١٩٨٤ (١) بأن يضع الأمين العام عقدا جديدا للمدرسين المتفرغين يتضمن ، في جملة أمور ، السمات التالية :

فترة تعاقد مدتها من سنة الى ثلاث سنوات ؛

أجر يحسب على أساس سنوي ويعادل ما يحصل عليه المدرسون حاليا ؛

اشتراط حد أدنى لوقت التدريس مقداره ١٥ ساعة اسبوعيا لمدة ١٠ شهور في السنة على الأقل ؛

حكم يتعلق بالاجازة المرضية واجازة الأمومة في حدود فترة التعاقد ؛

حكم يتعلق باستحقاقات ما بعد الخدمة .

١٤- وتشير اللجنة الاستشارية الى أن اشتراط ١٥ ساعة لوقت التدريس اسبوعيا يمكن التوسع فيه ، اذا اقتضى الأمر ، بايراد نص صريح يقضي باتاحة قسط متكافئ من الوقت لتحضير الدروس وتصحيح أوراق الامتحانات. أما فيما يتعلق باستعدادهم للمشاركة في أنشطة اعداد المناهج ، فقد أعربت اللجنة عن اعتقادها ، في الفقرة ٨ أعلاه ، بأن ذلك لا ينبغي أن يشمل جميع الـ ٤٨ مدرسا وأن المسؤولية الرئيسية عن ذلك ينبغي أن تقع على كاهل منسقي اللغات اللذين هم بالفعل موظفون في الفئة الفنية . وبالنسبة للمدرسين الذين يرتأى اشتراكهم في هذه الأنشطة ، يمكن اتخاذ ترتيبات تعاقدية ملائمة ، مشفوعة بترتيبات لما قد يلزم من أجر اضافي .

١٥- وأما بشأن اتاحة استحقاقات ما بعد الخدمة ، يبدو أنه لا يمكن أن يصبح المدرسون مشتركين في الصندوق الا اذا أطلق عليهم اسم " موظفين " في الأمم المتحدة في اطار مدلول اتفاقية الامتيازات والحصانات. وفي ظل هذه الظروف ، تعتقد اللجنة أن أبسط وأقصر طريق لاتاحة استحقاقات ما بعد الخدمة هي من خلال صياغة نظام بديل ، بحيث لا تتجاوز تكاليفه بالنسبة للأمم المتحدة ما كانت ستدفعه من مساهمة لو انضم المدرسون الى صندوق المعاشات التقاعدية . واذا ما طرأت تغييرات في المستقبل على النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية ، تسمح باشتراك المدرسين المتفرغين فيه ، فان اللجنة على ثقة من أنه سيمكن اتخاذ ترتيبات انتقالية ملائمة .

Digitized by UNOG Library

١٦- ولذلك توصي اللجنة الاستشارية الجمعية العامة بأن ترجو من الأمين العام استقصاء الطرق والسبل الكفيلة بتأسيس نظام بديل لاستحقاقات ما بعد الخدمة للمدرسين المتفرغين وتقديم تقرير عن ذلك الى اللجنة في دورتها التي ستنعقد في ربيع عام ١٩٨٤. ويمكن مراعاة الترتيبات التي أقيمت لموظفي وحدة التفتيش المشتركة قبل اشتراكهم في صندوق المعاشات التقاعدية وكذلك النظام السارى الآن على المدرسين في المدرسة الدولية للأمم المتحدة. واذا ما اقترح الأمين العام نظاما ووافقت عليه اللجنة الاستشارية، فيمكن اتخاذ خطوات لاقامته وايراد اشارة ملائمة اليه في العقود التي سيتم ابرامها مع المدرسين.

١٧- ولا تقتضي توصيات اللجنة الاستشارية الواردة في الفقرات السالفة أى اعتماد اضافي. وفي هذا الصدد، تلاحظ اللجنة من الفقرة ٢٤ من تقرير الأمين العام (A/C.5/38/41) أنه تم ادراج مبلغ ٩٠٠ ٢٢٥ دولار في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ لاتاحة استحقاقات ما بعد الخدمة لمدرسي اللغات المتفرغين.

الملاحظات

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والثلاثون، الملحق رقم ٧ (A/37/7 و Add.1-24)، الوثيقة A/37/7/Add.24.

(٢) المرجع نفسه، الفقرة ٣.

Digitized by UNOG Library

الوثيقة A/38/7/Add.14

التقرير الخامس عشر

الانشطة السكانية في اللجان الاقليمية

[الاصل : بالانكليزية]
[٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣]

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن الأنشطة السكانية في اللجان الاقليمية (A/C.5/38/43) المقدم تنفيذا لطلب اللجنة الاستشارية في تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ (١) . وقد اجتمعت اللجنة الاستشارية، في اطار نظرها في التقرير، مع ممثلي الامين العام الذين زودوها بمعلومات اضافية .

٢ - وكما أشار الامين العام في الفقرة ١ من تقريره (A/C.5/38/43) تم ادراج الوظائف الجديدة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة ١٩٨٤-١٩٨٥ (٢) في اطار برنامج السكان لكل من اللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لافريقيا واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، وذلك عملا بقرار الجمعية العامة ٣٧/١٣٦ المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ . على أن اللجنة الاستشارية أوصت بعدم الموافقة على الوظائف بانتظار تقديم تقرير خاص عن الموضوع يحدد ويحلل مختلف الوسائل التي يمكن بواسطتها تلبية متطلبات قرار الجمعية العامة ٣٧/١٣٦ ، وبانتظار النظر فيه (٣) ، وتبلغ التخفيضات المؤقتة المقابلة التي أوصت بها اللجنة الاستشارية ما مجموعه ٤٠٠ ٧١١ دولار، وهي موزعة على الشكل التالي :

Digitized by UNOG Library

الباب		بدولارات الولايات المتحدة
١١ -	اللجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ (وظيفة واحدة مد - ١ ، ووظيفة واحدة ف - ٤ ، ووظيفة واحدة رتبة محلية)	١٤٨ ٧٠٠
١٢ -	اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية (وظيفة واحدة ف - ٣ ، ووظيفة واحدة ف - ٢ ، ووظيفة واحدة رتبة محلية)	١٤٢ ٠٠٠
١٣ -	اللجنة الاقتصادية لافريقيا (وظيفة واحدة مد - ١ ، ووظيفة واحدة ف - ٥ ، ووظيفة واحدة ف - ٤ ، و٤ وظائف رتبة محلية)	٣١١ ٧٠٠
١٤ -	اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا (وظيفة واحدة ف - ٤ ، ووظيفة واحدة رتبة محلية)	١٠٩ ٠٠٠
	المجموع	٧١١ ٤٠٠

٣ - واستجابة لطلب اللجنة الاستشارية، يعطي الجزء الثاني من تقرير الأمين العام (A/C.5/38/43 ، الفقرات ٥ - ١٣) معلومات أساسية عن التطورات المتعلقة بالدعم الخاص بالهياكل الأساسية الذى يقدمه صندوق الامم المتحدة للانشطة السكانية، والتي بلغت ذروتها في المقرر ٢٠/٨٢ الصادر عن مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي . أما الجزء الثالث (المرجع نفسه ، الفقرات ١٤ - ٣٦)فيصف المهام التي أنجزها حتى الآن شاغلو الوظائف الممولة من صندوق الامم المتحدة للأنشطة السكانية . ويحدد الجزء الرابع (المرجع نفسه ، الفقرات ٣٧ الى ٤٤) أربعة خيارات يمكن بواسطتها تلبية متطلبات قرار الجمعية العامة ٣٧/١٣٦ ، وهي :

(أ) الاستيعاب في البرنامج السكاني دون التأثير على البرامج الأخرى ؛

(ب) اعادة توزيع الموارد بانهاء الانشطة المتسمة بأدنى أولوية في برامج أخرى ؛

(ج) التمويل من مصادر أخرى ؛

(د) استخدام الوظائف المؤقتة .

Digitized by UNOG Library

٤ - على أن الأمين العام يرى أن أيا من هذه الخيارات لا يشكل بديلا ممكنا وذلك لمختلف الأسباب التي أوردها في الفقرات ٣٨ الى ٤٤ من تقريره (A/C.5/38/43).

٥ - يتوصل الأمين العام في الفقرة ٤٦ من تقريره (المرجع نفسه) الى نتيجة مفادها أنه في هذه الظروف " ليس لديه خيار سوى تكرار طلبه بانشاء الوظائف الجديدة اللازمة لتحل محل تلك التي يقوم صندوق الأمم المتحدة للانشطة السكانية بانهائها تدريجيا ، أو التي يجرى الغاؤها بسبب النقص في التمويل المقدم من صندوق الأمم المتحدة للانشطة السكانية للمشاريع القائمة في مقار اللجان الاقليمية " . وبناء على ذلك ، فان الأمين العام يطلب أن يعاد من جديد تخصيص الاعتماد الاجمالي البالغ ٤٠٠ ٧١١ دولار الذى أوصت اللجنة الاستشارية بحذفه في تقريرها الأول من الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥ (انظر الفقرة ٢ أعلاه) . ومطلوب أيضا اعتماد مبلغ اضافي قدره ٥٠٠ ١٤٦ دولار تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) ، يقابله مبلغ مماثل تحت باب الايرادات ١ (الايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) .

٦ - وقامت اللجنة الاستشارية بدراسة كل من الوظائف البالغ عددها ١٥ (٨ من الفئة الفنية و ٧ من الرتبة المحلية) في سياق المتطلبات الوظيفية للبرامج الفنية المتعلقة بالسكان لدى كل لجنة من اللجان الاقليمية حسب الولاية المحددة وكما هو وارد في الخطة المتوسطة الاجل للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٩ (٤) . وفي هذا الصدد ، تلاحظ اللجنة أن الفقرة ٧ من تقرير الامين العام (A/C.5/38/43) تصف وظائف الهياكل الأساسية بأنها تلك الوظائف التي توفر خدمات ذات طابع ادارى و /أو مالي وتلك التي تشمل تنسيق الانشطة الفنية على صعيد المقر والصعد الاقليمية وفي بعض الأحيان القطرية .

٧ - وطلبت اللجنة الاستشارية أيضا معلومات اضافية عن عدد وواجبات الوظائف المخصصة للانشطة السكانية الموجودة حاليا في اللجان الاقليمية والمموّلة من الميزانية العادية . ويرد في الجدول التالي تلخيص للوظائف الدائمة الحالية المموّلة من الميزانية العادية والمخصصة للأنشطة السكانية ، والوظائف الجديدة المطلوبة ، والوظائف التي يموّلها صندوق الامم المتحدة للانشطة السكانية والتي سيتم الغاؤها :

Digitized by UNOG Library

	ألف وظائف الهياكل الأساسية التي يمولها صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية والتي سيتم الغاؤها اعتبارا من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣	باء الوظائف الجديدة الممولة من الميزانية العادية والمطلوبة في ميزانية ١٩٨٤ - ١٩٨٥	جيم الوظائف الموجودة حاليا والممولة من الميزانية العادية والمخصصة للأنشطة السكانية	دال مجموع باء وجيم (الوظائف المقترح تمويلها من الميزانية العادية والمخصصة للأنشطة السكانية)
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	٢ (١ مد - ١ ، و ١ ف - ٤) (أ)	٣ (١ مد - ١ ، و ١ ف - ٤ ، و ١ رتبة محلية)	١٠ (١ ف - ٥ ، و ١ ف - ٤ ، و ١ ف - ٣ ، و ١ ف - ٢ ، و ١ ف - ٢/١ ، وه رتبة محلية)	١٢ (١ مد - ١ ، و ١ ف - ٥ ، و ٢ ف - ٤ ، و ١ ف - ٣ ، و ١ ف - ٢ ، و ١ ف - ٢/١ ، و ٦ رتبة محلية)
اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا	٤ (١ ف - ٤ ، و ٣ رتبة محلية)	٢ (١ ف - ٤ ، و ١ رتبة محلية)	٩ (ب) (١ مد - ١ ، و ١ ف - ٥ ، و ١ ف - ٤ ، و ٢ ف - ٣ ، و ١ ف - ٢ ، و ٣ رتبة محلية)	١١ (١ مد - ١ ، و ١ ف - ٥ ، و ٢ ف - ٤ ، و ٢ ف - ٣ ، و ١ ف - ٢ ، و ٤ رتبة محلية)
اللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية	(ج)	٣ (١ ف - ٣ ، و ١ ف - ٢ ، و ١ رتبة محلية)	١٠ (١ مد - ١ ، و ٤ ف - ٥ ، و ٥ رتبة محلية)	١٢ (١ مد - ١ ، و ٤ ف - ٥ ، و ١ ف - ٣ ، و ١ ف - ٢ ، و ٦ رتبة محلية)
اللجنة الاقتصادية لافريقيا	٣ (١ مد - ١ ، و ١ ف - ٥ ، و ١ ف - ٤)	٧ (١ مد - ١ ، و ١ ف - ٥ ، و ١ ف - ٤ ، و ٤ رتبة محلية)	٣ (٢ ف - ٤ ، و ١ ف - ٣)	١٠ (١ مد - ١ ، و ١ ف - ٥ ، و ٣ ف - ٤ ، و ١ ف - ٣ ، و ٤ رتبة محلية)

(أ) بالاضافة الى ذلك سيستر صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية في تمهل ٤ وظائف (١ ف - ٥ ، ١ ف - ٤ ، ٢ ف - ٣) حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ .

(ب) في الفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ كان المجموع الفعلي للوظائف المخصصة للأنشطة السكانية يساوي ٧ وظائف (١ مد - ١ ، ١ ف - ٥ ، ١ ف - ٤ ، ١ ف - ٣ ، ١ ف - ٢ ، و ٢ رتبة محلية) . بيد أن الأمين العام يعتزم في فترة السنتين نقل ٣ وظائف (١ ف - ٤ ، ١ ف - ٣ ، ١ رتبة محلية) الى برنامج السكان ، كما يعتزم نقل وظيفة واحدة ف - ٤ من برنامج السكان الى برنامج الاحصاء . وبناء على ذلك ، سيكون العدد الاجمالي للوظائف المخصصة للانشطة السكانية في الفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ، هو ٩ وظائف باستثناء الوظائف الجديدة (انظر A/C.5/38/43 ، الفقرتان ٣٣ و ٣٤) .

(ج) لا شيء . غير أنه قد حدثت تخفيضات كبيرة في التمهل المقدم من صندوق الامم المتحدة للانشطة السكانية الى المركز الديموغرافي لامريكا اللاتينية في عام ١٩٨٢ ، مما أثر تأثيرا سلبيا على الانشطة السكانية التي تضطلع بها اللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية . وفي عام ١٩٨٣ كان لدى المركز الديموغرافي لامريكا اللاتينية ١٥ خبيرا و ٢٣ وظيفة من الرتبة المحلية (المرجع نفسه ، الفقرة ٢١) .

-72-

Digitized by UNOG Library

٨ - ويتبين مما سبق انه في حالة اعتماد الوظائف المطلوبة سيصبح مجموع الوظائف الممولة من الميزانية العادية ١٣ وظيفة للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، و ١١ للجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، و ١٣ للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، و ١٠ للجنة الاقتصادية لافريقيا .كما تلاحظ اللجنة الاستشارية فان مجموع وظائف الهيكل الأساسي لصندوق الامم المتحدة للانشطة السكانية التي يجرى وقف تمويلها يبلغ ١٣ وظيفة وهي ٦ في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، و ٤ في اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، و ٣ في اللجنة الاقتصادية لافريقيا . وأبلغت اللجنة الاستشارية أن تمويل صندوق الأمم المتحدة للانشطة السكانية لـ ٩ من هذه الوظائف (وظيفتان في اللجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ ، و ٤ في اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، و ٣ في اللجنة الاقتصادية لافريقيا) سوف يتوقف اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٤ ، وأن صندوق الأمم المتحدة للانشطة السكانية سيواصل تمويل وظائف الهيكل الأساسي الاربع الباقية (وجميعها في اللجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ) حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ . وحيث أنه لا يوجد في تقرير الأمين العام ما يشير الى ما سيتخذه في المستقبل من اجراءات لدى وقف تمويل هذه الوظائف الأربع ، فان اللجنة تفترض أنه لن يطلب استبدال هذه الوظائف في اطار الميزانية العادية للفترة ١٩٨٦-١٩٨٧ .

٩ - ويبدو للجنة الاستشارية أن بعض الوظائف الفنية الثماني المطلوبة تنطوي على مسؤوليات ادارية أو تنسيقية ، بينما يغلب الطابع الفني على بعضها الآخر . مثال ذلك ان اختصاصات رؤساء الشعب (مد - ١) المطلوبة للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لافريقيا هي اختصاصات تنظيمية وادارية بالدرجة الاولى . فشاغل الوظيفة من رتبة ف - ٥ المقترحة للجنة الاقتصادية لافريقيا وكذلك شاغلا الوظيفتين من رتبة ف - ٤ المطلوبتين للجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لافريقيا ، (بواقع وظيفة لكل منهما) ، هم جميعا رؤساء أقسام ؛ ويبدو أن اختصاصاتهم تتمثل في مزيج من الانشطة التنسيقية والفنية . ومن ناحية أخرى ، يبدو أن الطابع الفني يغلب على وظيفة الخبير السكاني من رتبة ف - ٤ المطلوبة للجنة الاقتصادية لغربي آسيا .

١٠ - بيد أنه فيما يتعلق باللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية ، تلاحظ اللجنة الاستشارية أنه بالرغم من أن شاغلي الوظيفتين المطلوبتين من رتبة ف - ٢ و ف - ٣ سيباشران مجموعة من الانشطة الفنية ، فانهما سيضطلعان أيضا بأمور منها القيام ببعثات مساعدة تقنية الى بلدان المنطقة ومزاولة أنشطة تعليمية . وترى اللجنة الاستشارية أن هذه الاختصاصات الأخيرة لها طابع الدعم التقني بدرجة أكبر ، وهي تمول عادة من موارد دعم البرنامج .

Digitized by UNOG Library

١١ - وعند دراسة طلب الأمين العام، أخذت اللجنة الاستشارية عددا من العوامل في اعتبارها . ففي المقام الأول ، رجا القرار ٣٧/١٣٦ من الأمين العام تضمين الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ " اقتراحات بشأن طرائق مواصلة الأنشطة في ميدان السكان على المستوى الاقليمي " . وعلاوة على ذلك ، تلاحظ اللجنة أن عدد الوظائف التي يطلبها الأمين العام ليس هو نفس عدد الوظائف التي يجرى وقف تمويلها من جانب صندوق الأمم المتحدة للانشطة السكانية . وبالتالي فقد نظرت اللجنة الاستشارية في طلب الأمين العام في ضوء الملاحظات الواردة في الفقرات ٤٩ الى ٥٤ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٧٦ - ١٩٧٧ (٥) ، وبصفة خاصة الفقرة ٥٣ التي كان من بين ما جاء فيها أن رغبات المتبرعين أو حدوث هبوط في التبرعات لا يشكلان في حد ذاتهما مبررا قانونيا لنقل الوظائف الى الميزانية العادية . ففي حالات كهذه ، يجب النظر في كل حالة حسب ظروفها وعلى نفس الأساس الذى ينظر بموجبه أى طلب آخر لوظائف جديدة " .

١٢ - وفي هذه الظروف ، ومراعاة لملاحظات اللجنة الاستشارية الواردة في الفقرات ٦ الى ١١ أعلاه ، فانها توصي بالموافقة على تمويل الوظائف في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لافريقيا واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا من الميزانية العادية . أما بالنسبة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية فليس لدى اللجنة الاستشارية أى اعتراض على الوظيفة من رتبة ف - ٣ ، لكنها ترى انه ينبغي عدم الموافقة على الوظيفة التي من رتبة ف - ٢ والوظيفة التي من الرتبة المحلية .

١٣ - وفيما يتعلق بأثر استمرار انخفاض حجم الموارد الخارجة عن الميزانية المتاحة حاليا لتمويل أنشطة معينة ، تشير اللجنة الاستشارية الى بيان الأمين العام الوارد في مقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ومفاده " أن جزءا كبيرا من النمو المقترح للفترة ١٩٨٤-١٩٨٥ على أسس برنامجية سابقة يقابله نقصان في الموارد الخارجة عن الميزانية التي وضعها المجتمع العالمي حتى الآن تحت تصرف المنظمة " (٦) . وتحذر اللجنة الاستشارية بأنه لا ينبغي افتراض أن انخفاض تمويل بعض الانشطة الخارجة عن الميزانية يجب أن يعوّض تلقائيا بزيادة مناظرة فى تمويل هذه الانشطة من الميزانية العادية . وترى اللجنة الاستشارية أنه ما لم تكن امكانية التمويل من الميزانية العادية قد جرى التنبؤ بها أو ما لم تأذن بها الجمعية العامة في مقررات محددة ، فان الافتراض السالف الذكر قد لا يكون مقبولا للدول الاعضاء في مجموعها .

١٤ - وعند النظر في طلب الامين العام ، أشارت اللجنة الاستشارية أيضا الى أن الوظائف الجديدة كانت قد اقترحت أصلا في التقديرات الاولية لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ عملا بقرار الجمعية العامة ٣٧/١٣٦ ، ولم تبلغ اللجنة الاستشارية بالآثار

Digitized by UNOG Library

المالية المحتمل أو الممكن ترتبها عليها . وتأمل اللجنة الاستشارية عند النظر في اتخاذ أية قرارات من هذا النوع في المستقبل أن يعرض عليها وعلى اللجنة الخامسة كذلك بيانات مناسبة عن الآثار الادارية والمالية المترتبة على اتخاذ تلك القرارات .

الخلاصة

١٥ - أوصت اللجنة الاستشارية في الفقرة ١٢ أعلاه بالموافقة على ١٣ وظيفة . واذا وافقت الجمعية العامة على هذه التوصية، سيبلغ اجمالي الاعتماد الاضافي ٦٢٤ ٧٠٠ دولار، توزيعه كما يلي :

الباب		بدولارات الولايات المتحدة
١١	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ (واحدة مد - ١ ، واحدة ف - ٤ ، واحدة رتبة محلية)	١٤٨ ٧٠٠
١٢	اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية (واحدة ف - ٣)	٥٥ ٣٠٠
١٣	اللجنة الاقتصادية لافريقيا (واحدة مد - ١ ، واحدة ف - ٥ ، واحدة ف - ٤ ، ٤ رتبة محلية)	٣١١ ٧٠٠
١٤	اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا (واحدة ف-٤ ، واحدة رتبة محلية)	١٠٩ ٠٠٠
	المجموع	٦٢٤ ٧٠٠

كما ستنشأ احتياجات اضافية قدرها ١٢٩ ٦٠٠ دولار تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) تقابلها زيادة بنفس المبلغ تحت باب الايرادات ١ (الايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) .

الملاحظات

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٧ (A/38/7 و Corr.1) ، الفصل الاول ، الفقرة ٢٨ .

Digitized by UNOG Library

الملاحظات (تابع)

(٢) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٦ (A/38/6 و Corr.1) ، المجلد الأول .

(٣) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٧ (A/38/7 و Corr.1)، الفصل الأول ، الفقرتان ٢٧ و ٢٨ .

(٤) المرجع نفسه ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٦ (A/37/6) ، الفصل ١٨ .

(٥) المرجع نفسه ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ٨ (A/10008 و Corr.3)

(٦) المرجع نفسه ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٦ (A/38/6 و Corr.1) المجلد الاول ، الفقرة ٢٠ من المقدمه .

Digitized by UNOG Library

الوثيقة A/38/7/Add.15

التقرير السادس عشر

التقديرات المنقحة المترتبة على مقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورتيه العاديتين الاولى والثانية لعام ١٩٨٣

[الأصل : بالانكليزية]
[٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣]

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في تقرير الأمين العام (A/C.5/38/32) واضافته (A/C.5/38/32/Add.1) اللذين يقدم فيهما التقديرات المنقحة المترتبة على مقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورتيه العاديتين الاولى والثانية لعام ١٩٨٣ .

ألف - الوثيقة A/C.5/38/32

٢ - ان الموارد الاضافية التي طلبها الامين العام للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥، خلاف تكاليف خدمة المؤتمرات، تبلغ في مجملها ٤٠٠ ٨٠٠ دولار، ويبلغ صافيها ٣٨ ٧٠٠ دولار، بعد طرح الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين . وقدرت تكاليف خدمة المؤتمرات ذات الصلة بالموضوع بمبلغ ٢ ١٢١ ١٠٠ دولار (١ ٦٣٢ ١٠٠ دولار لعام ١٩٨٤ و ٤٨٩ ٠٠٠ دولار لعام ١٩٨٥) على أساس التكلفة الكاملة . وسيتم النظر في احتياجات خدمة المؤتمرات لعام ١٩٨٤ ضمن البيان الموحد الذي سيقدم للجمعية العامة قرب نهاية الدورة الثامنة والثلاثين (انظر A/C.5/38/104) .

٣ - وكما ذكر الأمين العام في الفقرة ٢ من تقريره (A/C.5/38/32) فانه عقد التزامات فيما يتعلق بالقرارات والمقررات التي استلزمت اتخاذ تدابير عاجلة في عام ١٩٨٣، بعد أن حصل على موافقة مسبقة من اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية بموجب أحكام قرار الجمعية العامة ٣٦ / ٢٤١ المؤرخ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ ؛ والمعنون " النفقات غير المنظورة والنفقات الاستثنائية لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ " (انظر A/C.5/38/49 و Add.1-23) . وعليه سوف يقدم الامين العام تقريرا عن هذه الالتزامات ويطلب اعتمادات اضافية، حسب الاقتضاء في اطار تقرير الاداء النهائي عن الميزانية البرنامجية للامم المتحدة لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ . وبالاضافة الى ذلك، وكما ذكر في الفقرة ٤ من تقريره، فان أي اعتمادات منقحة ذات صلة بالاحتياجات التكميلية في مجال خدمة المؤتمرات لعام ١٩٨٣ سوف تطلب بالطريقة ذاتها .

Digitized by UNOG Library

٤ - ويذكر الأمين العام في الفقرة ٣ من تقريره (A/C.5/38/32) انه لم يطالب موارد اضافية للبنود التي تستلزم رصد نفقات تقديرية في حدود مبلغ ١٠ ٠٠٠ دولار، أو أقل، اذ أنه سيحاول استيعاب هذه التكاليف الزائدة في حدود الموارد المعتمدة تحت الابواب المعنية في الميزانيتين البرنامجيتين لفترتي السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣، و١٩٨٤ - ١٩٨٥ . وتبلغ النفقات التقديرية في اطار هذه الفئة من البنود ما مجموعه ١٨ ٣٠٠ دولار، وقد جرى وصفها في الفقرات ٢٣ - ٢ و ٢٣ - ٤ و ٢٣ - ٥و٢٣-٢٩ و ٢٣ - ٣١ و ٢٣ - ٣٣ و ٣٣ - ٣٥ و ٢٢ - ٢٧ من المرفق الاول لتقرير الأمين العام .

٥ - ويتضمن الجدول التالي موجزا للتقديرات المنقحة التي طلبت لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ حسب الابواب (باستثناء تكاليف خدمة المؤتمرات) :

الباب		١٩٨٤	١٩٨٥	المجموع
		(بدولارات الولايات المتحدة)		
١٠	اللجنة الاقتصادية لأوروبا	١٧ ٦٠٠	-	١٧ ٦٠٠
٢٠	الرقابة الدولية على المخدرات	٢٢ ٠٠٠	٢٢ ٠٠٠	٤٤ ٠٠٠
٢٣	حقوق الانسان	٢٨٩ ٧٠٠	٢٦ ١٠٠	٣١٥ ٨٠٠
٢٧	الاعلام	٥ ٣٠٠	-	٥ ٣٠٠
	المجموع	٣٣٤ ٦٠٠ (أ)	٤٨ ١٠٠	٣٨٢ ٧٠٠ (أ)

(أ) صافي الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين .

الباب ١٠ - اللجنة الاقتصادية لأوروبا

٦ - يتصل طلب الامين العام المتعلق بمبلغ ١٧ ٦٠٠ دولار تحت الباب ١٠ بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٣/٧، الوارد وصفه في الفقرتين ١٠-١ و ١٠-٢ من تقرير الامين العام (A/C.5/38/32) . وتوافق اللجنة الاستشارية على هذا الطلب .

Digitized by UNOG Library

الباب ٢٠ - الرقابة الدولية على المخدرات

٧ - ان مبلغ ٠٠٠ ٤٤ دولار ، المطلوب تحت الباب ٢٠ لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ ، يعزى الى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٣/٥ ، كما هو موجز في الفقرتين ٢٠-١ و ٢٠-٢ من تقرير الأمين العام (A/C.5/38/32) . وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول هذا التقدير .

الباب ٢٣ - حقوق الانسان

٨ - يقدم الأمين العام في تقريره (A/C.5/38/32) ، تحت الباب ٢٣ الآثار المالية المترتبة على ٦ قرارات و ١٣ مقررا للمجلس الاقتصادي والاجتماعي . ولا تطلب موارد اضافية فيما يتعلق بعدد من هذه القرارات والمقررات نظرا لأن النفقات التقديرية تبلغ ٠٠٠ ١٠ دولار أو أقل (أنظر الفقرة ٤ أعلاه) ؛ ولأنه في حالات أخرى لا يقتضي الأمر سوى احتياجات خدمة المؤتمرات . ويقدر اجمالي الاحتياجات الاضافية المطلوبة لخدمة المؤتمرات بمبلغ ٨٠٠ ٣١٥ دولار وهي تتصل بخمسة من القرارات والمقررات بيانها كما يلي :

التقديرات المنقحة تحت الباب ٢٣

	١٩٨٤	١٩٨٥	المجموع
	بدولارات الولايات المتحدة		
القرار ١٩٨٣/٤١	٠٠٠ ١١	٠٠٠ ١١	٠٠٠ ٢٢
المقرر ١٩٨٣/١٣٥	٦٠٠ ١٧٤	١٥١٠٠	٧٠٠ ١٨٩
المقرر ١٩٨٣/١٤٠	٠٠٠ ١٠	-	٠٠٠ ١٠
المقرر ١٩٨٣/١٤١	٤٠٠ ٦٣	-	٤٠٠ ٦٣
المقرر ١٩٨٣/١٤٩	٧٠٠ ٣٠	-	٧٠٠ ٣٠
المجموع	٧٠٠ ٢٨٩	١٠٠ ٢٦	٨٠٠ ٣١٥

٩ - وقد قامت اللجنة الاستشارية ، في دورتها الربيعية المعقودة في عام ١٩٨٣ التي أصدرت فيها العديد من التوصيات للأمين العام ، بالنظر في الآثار المالية لجميع هذه القرارات والمقررات فيما عدا واحد منها .

Digitized by UNOG Library

القرار ١٩٨٣/٤١ - تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

١٠ - ان طلب الأمين العام المتعلق بمبلغ ٠٠٠ ٢٢ دولار لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ والوارد تحت هذا البند يرد وصفه في الفقرات من ٢٣-١٠ الى ٢٣-١٣ من تقريره (A/C.5/38/32) . وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على هذا الطلب .

المقرر ١٩٨٣/١٣٥ - انتهاكات حقوق الانسان في الجنوب الافريقي : تقرير فريق الخبراء العامل المخصص

١١ - تتضمن الفقرة ٢٣-١٤ من تقرير الامين العام (A/C.5/38/32) موجزا للمقرر أعلاه ، الذى تقدر آثاره المالية بمبلغ ٦٠٠ ٢٥٤ دولار لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ تحت الباب ٢٣ وبمبلغ ٣٠٠ ٥ دولار للعام ١٩٨٤ تحت الباب ٢٧ (أنظر الفقرة ١٥ أدناه) . بيد أن الأمين العام يطلب ، تمشيا مع التوصية التي أصدرتها اللجنة الاستشارية في دورتها الربيعية المعقودة في عام ١٩٨٣ ، مبلغ ٠٠٠ ١٩٥ دولار (٧٠٠ ١٨٩ دولار تحت الباب ٢٣ و ٣٠٠ ٥ دولار تحت الباب ٢٧) ؛ وسوف يستوعب باقي النفقات البالغة ٩٠٠ ٦٤ دولار تحت الباب ٢٣ . وتوافق اللجنة الاستشارية على هذا الطلب .

المقرر ١٩٨٣/١٤٠ - النظام الاقتصادى الدولي الجديد وتعزيز حقوق الانسان

١٢ - تبلغ الآثار المالية المترتبة على هذا المقرر ، الوارد وصفه في الفقرة ٢٣-٢٠ من تقرير الأمين العام (A/C.5/38/32) ما مقداره ٨٠٠ ٧ دولار . بيد انه ، امتثالا للتوصية التي أصدرتها اللجنة الاستشارية من قبل والتي مؤداها ألا يتجاوز المبلغ المقترح فيما يتعلق بهذا المقرر ٠٠٠ ١٢ دولار ، يشير الأمين العام الى انه يستوعب مبلغ ٨٠٠ ٧ دولار . وعليه توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على طلب الامين العام المتعلق باعتماد مبلغ ٠٠٠ ١٠ دولار .

المقرر ١٩٨٣/١٤١ - مسألة حالات الاختفاء القسرى أو غير الطوعي

١٣ - كما ذكر في الفقرة ٢٣-٢٤ من تقرير الأمين العام (A/C.5/38/32) ، تقدر الآثار المالية المترتبة على تنفيذ هذا المقرر في عام ١٩٨٤ بمبلغ ٤٠٠ ٦٣ دولار تحت الباب ٢٣ ومبلغ ٥٠٠ ١١ دولار تحت الباب ٢٨ فيما يتعلق بخدمات الحاسبة الالكترونية . بيد ان الأمين العام سوف يحاول استيعاب مبلغ ٥٠٠ ١١ دولار تحت الباب ٢٨ ؛ ولذلك يبلغ اجمالي المبلغ الذى طلبه والذى توافق عليه اللجنة الاستشارية ، ٤٠٠ ٦٣ دولار .

Digitized by UNOG Library

المقرر ١٩٨٣ / ١٤٩ - مسألة حقوق الانسان في شيلي

١٤ - يقدر الامين العام في الفقرة ٢٣-٤٣ من تقريره (A/C.5/38/32) التكاليف المتصلة بهذا المقرر بمبلغ ١٠٠ ٣١ دولار . بيد أنه لما كان " من المتوقع ان يكون بالامكان أن تستوعب ، من جملة هذا المبلغ ، تكاليف العمل الاضافي ومصروفات التشغيل العامة التي يبلغ مجموعها ٤٠٠ دولار في اطار الباب ٢٣ " (المرجع نفسه ، الفقرة ٢٣-٤٤) ، فان الأمين العام يطلب رصد اعتماد يبلغ مجموعه ٧٠٠ ٣٠ دولار . وتوافق اللجنة الاستشارية على هذا الطلب .

الباب ٢٧ - الاعلام

المقرر ١٩٨٣ / ١٣٥ - انتهاكات حقوق الانسان في الجنوب الافريقي : تقرير فريق الخبراء العامل المخصص

١٥ - كما ذكر في الفقرة ١١ أعلاه فانه ستنشأ آثار مالية يبلغ مجموعها ٣٠٠ ٥ دولار في عام ١٩٨٤ تحت الباب ٢٧ فيما يتصل بالمقرر المذكور أعلاه . وتوافق اللجنة الاستشارية على طلب الأمين العام لهذا المبلغ تحت الباب ٢٧ .

الخلاصة

١٦ - في ضوء المناقشة الواردة في الفقرات ٦ الى ١٥ أعلاه ، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على المبالغ الاضافية التالية لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ والتي تعزى الى القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورتيه العاديتين الأولى والثانية لعام ١٩٨٣ :

الباب	بدولارات الولايات المتحدة
١٠	١٧ ٦٠٠
٢٠	٤٤ ٠٠٠
٢٣	٣١٥ ٨٠٠
٢٧	٥ ٣٠٠
المجموع	٣٨٢ ٧٠٠

Digitized by UNOG Library

كذلك سوف تنشأ احتياجات اضافية يبلغ مجموعها ١٨ ١٠٠ دولار تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) تعادلها زيادة بنفس المبلغ تحت باب الايرادات ١ (الايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) .

باء - الوثيقة A/C.5/38/32/Add.1

١٧ - تتناول هذه الاضافة (A/c.5/38/32/Add.1) طلب الأمين العام المتعلق بمبلغ ٧٩٦ ٩٠٠ دولار في اطار الميزانية العادية لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ فيما يتعلق باحتياجات خدمة المؤتمرات للمؤتمر الدولي المعني بالسكان ، الذى سوف يعقد في آب/أغسطس ١٩٨٤ في مكسيكو .

١٨ - وفي الفقرة ٢ من هذه الاضافة (المرجع نفسه) يذكّر الأمين العام بأن المجلس الاقتصادى والاجتماعي أوصى بقراره ١٩٨٢/٤٢ ، فيما أوصى به ، بألا يتجاوز مجموع الموارد التي يتعين توفيرها للمؤتمر من الميزانية العادية للأمم المتحدة مبلغ ٨٠٠ ٠٠٠ دولار . بيد انه لم يقدم طلب الاعتمادات في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ (١) لأنه لم يكن قد أتيح حتى ذلك الحين المستوى المضبوط للاحتياجات والتفاصيل المناظرة .

١٩ - ويشير الأمين العام الآن الى ان " الاحتياجات اللازمة للمؤتمر من الموارد تقدر بمبلغ ٢ ٢٧٨ ٢٠٠ دولار ، منها مبلغ ١ ٢٩٠ ٧٠٠ دولار يتصل باحتياجات خدمة المؤتمرات فيما يتعلق باجتماعات أفرقة الخبراء الأربعة المعقودة في عام ١٩٨٣ وعقد المؤتمر نفسه في عام ١٩٨٤ واجراء مشاورات سابقة للمؤتمر مدتها يوم واحد " (A/C.5/38/32/Add.1 ، الفقرة ٨) .

٢٠ - وفي الفقرتين ٩ و ١٠ من الاضافة يقول الأمين العام ان التكاليف المحملة على التبرعات المقدمة للمؤتمر ستبلغ ١ ٤٨١ ٣٠٠ دولار ؛ ولذلك فان الاحتياجات الاضافية من الميزانية العادية سوف تقتصر على الاحتياجات المتعلقة بوثائق المؤتمر ، والتي تقدر على أساس التكلفة الكاملة بمبلغ ٧٩٦ ٩٠٠ دولار . وسوف يقدم هذا الطلب الى الجمعية العامة قرب نهاية دورتها الثامنة والثلاثين ضمن البيان الموحد لاحتياجات خدمة المؤتمرات لعام ١٩٨٤ (انظر A/C.5/38/104) .

---

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٦ (A/38/6 و Corr.1) ، المجلد الأول ، الصفحة ٣٢٧ ، الفقرة ٤ - ٣٩ .

Digitized by UNOG Library

الوثيقـــــة A/38/7/Add.16

التقرير السابع عشـــر

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشـــروع القـرار الأول المقـدم من اللجنـة الثانيـة في الوثيقـــة A/38/705

(البنـد ٨١ (أ) من جدول الأعمال) *

[الأصـــل : بالانكليزيـــة]
[٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣]

١- نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في البيان المقدم من الأمين العام (A/C.5/38/57) ، وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، عن الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الأول المقدم من اللجنة الثانيـــة في تقريرها (A/38/705 ، الفقرة ٩١) .

٢- وبموجب الفقرة ٩ من مشروع القرار ، تأذن الجمعية العامة للأمين العـــام " بأن يسمح لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث بأن يستجيب لطلبات الحصول على مساعدة طارئة في حالات الكوارث في حدود ما مجموعه ٦٠٠ ٠٠٠ دولار في أى سنة واحدة ، بحيث يكون الحد الأقصى العادى ٥٠٠ ٠٠٠ دولار لكل بلد عن كل كارثة قد تحدث ، وذلك قدر المستطاع في حدود الموارد القائمة." .

٣- ويشير الأمين العام في الفقرة ٢ من البيان الذى قدمه الى أنه قد سبق طلب مبلغ قدره ٧٢٠ ٠٠٠ دولار لهذا الغرض في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ (١) . ويذكر الأمين العام أن تنفيذ مشروع القرار قد يتطلب تخصيص موارد اضافية تصل الى ٤٨٠ ٠٠٠ دولار تحت الباب ٢٢ (مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ . ويذكر كذلك :

" ان كل جهد ممكن سوف يبذل لمواجهة هذه الاحتياجات الاضافية من الموارد المتاحة تحت الباب ٢٢ . ومع هذا ، فان الأمين العام يعتزم ، في حالة عدم امكان ذلك ، مواجهة الاحتياجات الاضافية على الرغم من هذه الصعوبة ، وتقديم تقرير عن هذه النفقات الزائـــدة ، فـي اطار التقريـــر النهائـــي عن أداء

---

* المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث : مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث .

Digitized by UNOG Library

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ . وبالتالي ، قد لا تكون هناك حاجة لطلب اعتماد اضافي في هذا الوقت " .

٤- وكانت اللجنة الاستشارية قد وجهت النظر ، في تقريرها السابق الى الجمعية العامة بشأن هذا الموضوع (A/38/476) ، الى أن هناك حاجة الى ايضاح الأمر نتيجة لما يلي : (أ) قرار الجمعية العامة ٣٧/١٤٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٢ ، الذى ترجو من الأمين العام في الفقرة ٥ منه ، في جملة أمور ، " أن يرفع الحد الأقصى العادى [مبلغ المنحة التي تقدم عن كل كارثة] من ٣٠ ٠٠٠ دولار الى ٥٠ ٠٠٠ دولار ، بحيث يأتي الرقم الاضافي البالغ ٢٠ ٠٠٠ دولار من مصادر طوعية " ،و (ب) توصية المجلس الاقتصادى والاجتماعي الواردة في قراره ١٩٨٣/٤٧، المؤرخ في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٣ ، بأن يؤذن للأمين العام بأن يسمح لمنسق الأمم المتحدة لعمليات الاغاثة في حالات الكوارث بأن يقدم منحا للمساعدة الطارئة من الميزانية العادية ، في حدود ما يوجد من موارد ، لغاية ما مجموعه ٦٠٠ ٠٠٠ دولار في أى سنة واحدة .

٥- ومعروض على الجمعية العامة حاليا مشروع قرار يطالب باتاحة موارد اضافية " قدر المستطاع " في حدود الموارد القائمة . وفي ضوء هذا التطور ، تعتقد اللجنة الاستشارية ان الوقت قد حان لتحديد الاجراءات اللازمة لمعالجة ما يرد في قرارات الجمعية العامة من مقررات تقضي بالاضطلاع بالأنشطة " في حدود الموارد المتاحة " أو " قدر المستطاع في حدود الموارد القائمة " .

٦- وكما بينت اللجنة الاستشارية في الفقرة ١١ (ج) من تقريرها (A/38/476) فانها تعتبر أنه أمر غير عادى الى حد بعيد أن تفسر عبارة " في حدود ما يوجد من موارد " بأنها تعني أن تكون للأمين العام سلطة دائمة (أى دون الرجوع الى اللجنة الاستشارية) في استخدام الوفورات الناشئة في أى باب من أبواب الميزانية لتمويل نشاط ما . ويمكن أن يؤدى هذا الاتجاه الى قدر كبير من الغموض واللبس في ادارة اعتمادات الميزانية . لذلك ، ستفسر اللجنة الاستشارية عبارة " في حدود ما يوجد من موارد " بأنها تعني أن الأنشطة المعنية ينبغي الاضطلاع بها في حدود الموارد التي تمت الموافقة عليها بالفعل تحت باب (أبواب) الميزانية البرنامجية المتصل (المتصلة) بها ، ما لم تحدد الجمعية العامة غير ذلك ، على أن يكون من المفهوم ان قواعد النظام المالي المتعلقة بتحويل الأموال ما بين الأبواب بعد الحصول على الموافقة المسبقة للجنة الاستشارية (كما هو مبين في قرارات الجمعية العامة المتعلقة باعتمادات فترات السنتين) ستظل سارية كالمعتاد . ومع ذلك فان اللجنة تؤكد أن طلبات الأمين العام للحصول على هذه الموافقة يجب أن تقدم قبل دخوله بالفعل في الالتزامات المعنية .

Digitized by UNOG Library

٧- وسوف تفسر اللجنة الاستشارية عبارة " في حدود ما يوجد من موارد " بأنها تعني أن الجمعية العامة ، وهي تسلم بأن ما تطلبه أو تأذن به في قرار معين قد ينطوى على طلب موارد اضافية ، فهي تريد أولا أن يبذل الأمين العام قصارى جهده في استخدام الموارد الموجودة .

٨- ونظرا لأن الجمعية العامة لا تنوى ، في ذلك النوع من القرارات ، أن تنظر في اعتماد اضافي في الدورة ذاتها التي ستنظر في اثنائها في القرار ، فان الأثر العملي للقرار ، في رأى اللجنة الاستشارية ، هو الاذن للأمين العام بالدخول في التزامات تتجاوز المبلغ المعتمد بالفعل للباب (الأبواب) المعني (المعنية) ، بمبلغ يحدد بعد ذلك .

٩- وفي هذا الصدد ، تنص الفقرة ٥ (ب) من قرار الجمعية العامة ٣٦/٢٤٢ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، بشأن صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ ، أنه يؤذن للأمين العام بأن يسلف من صندوق رأس المال المتداول :

" (ب) المبالغ التي قد تلزم لتمويل التزامات يجوز الاذن بعقدها حسب الاصول بمقتضى أحكام القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة ، ولاسيما القرار ٣٦/٢٤١ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ بشأن النفقات الطارئة والاستثنائية ؛ وعلى الأمين العام تضمين تقديرات الميزانية الاعتمادات اللازمة لرد السلف الى صندوق رأس المال المتداول ؛ " .

وترتيبا على ذلك ، سوف تمول الالتزامات التي يدخلها الأمين العام ،في بادئ الأمر ، بموجب القرار المتعلق بصندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين المعنية .

١٠- وتشير اللجنة الاستشارية الى أن القرار الخاص بالنفقات الطارئة والاستثنائية الذى تتخذه الجمعية العامة لكل فترة من فترات السنتين يتطلب ، باستثناء بعض الحالات ، حصول الأمين العام على موافقة اللجنة الاستشارية على الدخول في التزامات.

١١- توصي اللجنة الاستشارية باقرار الاجراء الخاص بالدخول في الالتزامات المشار اليها في الفقرتين ٨ و ٩ أعلاه بطريقة مماثلة للطريقة المقررة بالفعل فيما يتعلق بالالتزامات المعقودة بموجب سلطة القرار الخاص بالنفقات الطارئة والاستثنائية. وهذا يتطلب من الأمين العام ، متى قرر أن الموارد المتاحة لن تكون كافية ، الحصول على موافقة اللجنة الاستشارية قبل الدخول في الالتزامات الاضافية التي قد تلزم (في اطار الحدود المعينة في بيان الآثار المالية) لتنفيذ قرار الجمعية العامة المعني .

Digitized by UNOG Library

١٢- وفي أغلب الأحيان ، عندما تكون الآثار المالية لنشاط ما تطلبه الجمعية العامة قائمة على أساس تقدير للموارد المطلوبة ، سوف تنظر اللجنة الاستشارية في طلب الأمين العام من أجل : (أ) التأكد من أن جميع الموارد الموجودة المتاحة قد استنفدت فعلا (ب) والنظر في مدى لزوم مزيد من النفقات (في اطار الحدود المعينة في بيان الآثار المالية) . وبالطبع فان مسؤوليات اللجنة بموجب (ب) اعلاه لا يترتب عليها منعها من بيان رأيها أو الزامها بذلك فيما يتعلق بالتقديرات المقدمة من الأمين العام في المرة الأولى التي يقدم فيها بيان بالآثار المالية ، عملا بالمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، فيما يتعلق بقرار يتضمن عبارة " قدر المستطاع في حدود الموارد القائمة " .

١٣- وفي الحالات التي يحدد فيها القرار المبلغ الفعلي أو المبالغ الفعلية المطلوبة ، سوف يقتصر دور اللجنة الاستشارية على أن تقتنع بأن جميع الموارد القائمة قد استخدمت بالكامل قبل الموافقة على الدخول في التزامات بباقي المبلغ أو المبالغ التي حددتها الجمعية العامة . وسوف تصبح الاجراءات أيسر اذا اقتصرت هذه الحالات على تلك التي تقرر فيها الجمعية العامة اعطاء منحة أو اعانة محددة (كما هو الحال في مشروع القرار الذى بحثت الآثار المترتبة عليه في هذا التقرير ؛ لذلك ، ينبغي بذل الجهود لتجنب تحديد مقدار التكاليف لنشاط اضافي (من حيث الأموال أو الوظائف) في القرار نفسه .

استنتاج وتوصية

١٤- توصي اللجنة الاستشارية ، مع مراعاة ما ذكرته في الفقرات الواردة أعلاه ، في الحالات التي تكون فيها الجمعية العامة قد اتخذت قرارا يطلب توفير موارد اضافية "قدر المستطاع في حدود الموارد القائمة" بأن يطلب من الأمين العام الحصول على موافقتها قبل الدخول في التزامات تتجاوز المبلغ المخصص بالفعل في الباب المعني (الأبواب المعنية) . وستمول الالتزامات التي يتم الدخول فيها على هذا النحو بسلف من صندوق رأس المال المتداول ، وسيبلغ عنها في تقرير الأداء المقرر تقديمه للجمعية العامة في دورتها القادمة .

١٥- وفيما يتعلق بقرارات الجمعية العامة التي تتضمن عبارة "في حدود الموارد القائمة" ينطبق المفهوم والاجراءات التي أوردتها اللجنة الاستشارية في الفقرة ٦ أعلاه ، ما لم تقرر الجمعية العامة خلاف ذلك .

الملاحظات

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٦ (A/38/6 و Corr.1) ، المجلد الثالث ، الفقرة ٢٢-٢٧ .

Digitized by UNOG Library

الوثيقة A/38/7/Add.17

التقرير الثامن عشر

التقديرات المنقحة تحت الباب ٢ ألف ـ جيم (مكتب الممثل الخاص للأمين العام لشؤون قانون البحار) والباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) وباب الايرادات ١ (الايرادات الاتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين)

(البند ٣١ من جدول الأعمال) *

[الأصل : بالانكليزية]
[١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣]

١ ـ نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في تقرير الأمين العام بشأن التقديرات المنقحة المتعلقة بمكتب الممثل الخاص للأمين العام لشؤون قانون البحار (A/38/570/Add.1 و Corr.1). وكان معروضا على اللجنة أيضا تقرير الأمين العام عن مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار (A/38/570 و Corr.1).

٢ ـ وكما جاء في الفقرة ٥ من التقرير (A/38/570/Add.1 و Corr.1):

"تبين هذه الوثيقة التقديرات المنقحة للموارد المطلوبة لمكتب الممثل الخاص للأمين العام لشؤون قانون البحار، لفترة السنتين ١٩٨٤ ـ ١٩٨٥، التي وضعت على أساس البرنامج ١ من البرنامج الرئيسي ـ الشؤون البحرية ـ والنتائج والتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام (A/38/570 و Corr.1). وفي بعض الحالات لا يمكن التنبؤ بتفاصيل برنامج العمل بدقة لانها تخضع للمقررات التي ستتخذها اللجنة التحضيرية والجمعية العامة في المستقبل. لذا قد يتعين اعادة النظر في التقديرات الواردة هنا في ضوء الخبرة المكتسبة خلال السنة الأولى من فترة السنتين".

---

* مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار : تقرير الأمين العام.

Digitized by UNOG Library

٣ - وفي الأصل ادرج مبلغ ٣٠٠ ٤٢٧ ٥ دولار في الباب ٢ ألف - جيم من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ فيما يتعلق بمكتب الممثل الخاص للأمين العام لشؤون قانون البحار (١) . أما التقدير المنقح المعروض الآن ،كما يظهر في الجدول ١ من التقرير (A/38/570/Add.1 و Corr.1 ،الصفحة ٥)، فيبلغ ما مجموعه ٣٠٠ ٣١٤ ٦ دولار لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ؛ ويشمل هذا المبلغ نموا في الموارد يقدر بمبلغ ١٠٠ ٢١٦ دولار (بمعدلات ١٩٨٣ المنقحة) ويبلغ معدل النمو الحقيقي على النحو المبين به ٩ر٣ في المائة . ووفقا لما ورد في الفقرة ٦ من التقرير ، فان النمو في الموارد

" يمثل الأثر الصافي للمقترحات باعادة تصنيف وظيفتين مؤقتتين من رتبة ف - ٤ الى رتبة ف - ٥ ورتبة ف - ٣ ، ولزيادة سفر الموظفين والمساعدة المؤقتة لخدمة دورات اللجنة التحضيرية في كنغستون ؛ وتكاليف النقل المحلي ، ورسوم الشحن ، والنفقات المتنوعة التي سيتم تكبدها فيما يتعلق بدورات اللجنة عند انعقادها في كنغستون ؛ وكذلك لزيادة في اعتمادات سفر الموظفين لأغراض اخرى والمساعدة المؤقتة واحتياجات المشورة الفنية . ويقابل الزيادات الناجمة عن هذا النمو جزئيا تخفيضات مقترحة تحت الطباعة الخارجية والترجمة التعاقدية وخدمات تجهيز البيانات " .

٤ - ويبين الجدول ٥ من التقرير (A/38/570/Add.1 و Corr.1 ، الصفحة ٩) ما مجموعه ٥٥ وظيفة لمكتب الممثل الخاص ، جميعها مدرجة في الميزانية العادية (٣٠ وظيفة ثابتة و ٢٥ وظيفة مؤقتة) . وكان عدد الوظائف الموافق عليها للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، ٥٥ وظيفة أيضا ، وكلها وظائف مؤقتة .

٥ - ويقدر مبلغ ٦٠٠ ٩٥٤ دولار للتوجيه التنفيذى والادارة للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥ . ويبين الجدول ٦ (A/38/570/Add.1و Corr.1 ، الصفحة ١٠) الأساس المعاد تقييمه لموارد ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ويبلغ ٨٠٠ ١٧٠ ١ دولار ، وهو مشروح في الفقرة ٩ من التقرير .

٦ - ويطلب الأمين العام في الفقرة ١٠ من تقريره (A/38/570/Add.1 و Corr.1) تحويل كل الوظائف السبع المخصصة للتوجيه التنفيذى والادارة (وظيفة وكيل الأمين العام ، ووظيفة مد - ٢ ، ووظيفة ف - ٥ ، ووظيفة ف - ٤ ، وثلاث وظائف من فئة الخدمات العامة) من وظائف مؤقتة الى وظائف ثابتة . ويشار في الفقرة ١٠ الى ان هذا الطلب يتمشى مع المقترحات التي جاءت في تقرير الأمين العام (A/38/570 و Corr.1) . ويتضمن ذلك التقرير مناقشة لأعمال فريق عمل استعراضي مشترك بين

Digitized by UNOG Library

الادارات (المرجع نفسه ، الفقرات ٣٠ الى ٤٠) ، وكذلك النتائج والتوصيات التي انتهى اليها الأمين العام بالنسبة لمسؤوليـاته العامة المتعلقة بقانون البحار (المرجع نفسه ، الفقرات ٤١ الى ٥٩) . وبناء على الافتراض بأن مكتب الممثل الخاص سوف ينشأ على أساس دائم ، فان اللجنة الاستشارية لا تمانع في التحويلات المقترحة .

٧ — ويقدّر لبرنامج النشاط : شؤون قانون البحار ، مبلغ مقداره ٧٠٠ ٣٥٩ ٥ دولار . وبالرغم من ان الاعتماد المخصص لهذا البرنامج في الفترة ١٩٨٢ — ١٩٨٣ كان مقداره ٣٠٠ ٦١٣ ١ دولار ، فان اساس موارد ١٩٨٢ — ١٩٨٣ المعاد تقييمة مبين في الجدول ٨ (A/38/570/Add.1 و Corr.1 ، الصفحة ١٥) وهو ٢٠٠ ٣١١ ٤ دولار ، ويرد تفسيره في الفقرتين ١٩ و ٢٠ من التقرير .

٨ — وتلاحظ اللجنة الاستشارية ما جاء في الفقرة ٢٠ من التقرير (A/38/570/Add.1 و Corr.1) بشأن تكلفة شغل مكتب كنغستون وتكلفة استخدام مجمع المؤتمرات وانه تم ، على نحو ما طلبته اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ، " التوصل الى اتفاق مع حكومة جامايكا وهو الأساس لهذه التقديرات " . ويمكن الاطلاع على مشروع الاتفاق في المرفق الثاني للتقرير (المرجع نفسه) . وتشير اللجنة الى انها ،عند ما قدم اليها في البداية مشروع الاتفاق مع حكومة جامايكا في تموز/يوليه ١٩٨٣ ، أوصت باجراء بعض التغييرات في النص ووجدت أيضا ان التكاليف الواقعة على الأمم المتحدة بالصورة المحددة في الاتفاق مرتفعة جدا ، وتلاحظ اللجنة ان الاتفاق المقترح قد نقح لكي يعكس تعديلات الصياغة التي أوصت اللجنة بها . وفيما يتعلق بالتكاليف المحددة في مشروع الاتفاق ، تلاحظ اللجنة ان المبالغ المشار اليها في المادة الثانية (استخدام المركز) وفي المادة الخامسة (تكاليف تشغيل الأماكن) أقل من المبالغ المقترحة أصلا . ففي حالة المادة الثانية يقل المبلغ بحوالي ٢٧ في المائة عما كان مقترحا في تموز/يوليه ١٩٨٣ . ويمثل المبلغ الذى يظهر الآن في المادة الخامسة تخفيضا قدره حوالي ٣٠ في المائة عما كان مقترحا في السابق ، بالرغم من ان مساحة الحيز محل البحث قد خفّضت كذلك من ١٥ ٠٠٠ قدم مربعة (١ ٣٣٩ م٢) الى ١٠ ٠٠٠ قدم مربعة (٩٢٩ م٢) . وفي هذا الصدد ، تذكّر اللجنة بأنها تساءلت في تعليقاتها على الاقتراحات المبلّغة اليها من الأمين العام في تموز/يوليه ١٩٨٣ عما اذا كانت ١٥ ٠٠٠ قدم مربعة من المساحة المكتبية لازمة حتى في حالة اكتمال ملاك الموظفين .

٩ — وبالنظر الى الملاحظات الواردة في الفقرة ٨ أعلاه ،ومع مراعاة ان الاتفاق

Digitized by UNOG Library

ينص على ان تكون المدفوعات التي ستقدمها الأمم المتحدة ، وفقا لما هو محدد في الاتفاق ، هي المساهمة الوحيدة للأمم المتحدة للأغراض المذكورة (انظر المادة الثانية ، الفقرة ٣ والمادة الخامسة ، الفقرة ٢) ، ليس لدى اللجنة اعتراض على مشروع الاتفاق كما يرد في المرفق الثاني من التقرير .

١٠ — ويقترح في الفقرة ٢١ من التقرير (A/38/570/Add.1 و Corr.1) تحويل ١٤ وظيفة من الفئة الفنية و ٩ وظائف من فئة الخدمات العامة الى وظائف ثابتة . وكما هو الحال بالنسبة للطلب الذى نوقش في الفقرة ٦ أعلاه ،فان اللجنة لا تعترض على هذا التحويل .

١١ — ومن المقترح في الفقرة ٢٤ من التقرير (المرجع نفسه) رفع مرتبة وظيفة مؤقتة واحدة من الرتبة ف — ٤ الى الرتبة ف — ٥ ، وخفض وظيفة اخرى من الرتبة ف — ٤ الى الرتبة ف — ٣ . وللاسباب الواردة في تلك الفقرة ، ليس لدى اللجنة اعتراض على اعادة التصنيف المقترحة .

١٢ — وتتناول الفقرة ٢٧ من التقرير (المرجع نفسه) سفر الموظفين لخدمة الاجتماعات المطلوب له اعتماد بمبلغ ٤٠٠ ٣٣١ دولار (بمعدلات ١٩٨٣ المنقحة) . وكما هو مبين في تلك الفقرة فان السفر المتوقع سيكون لخدمة دورتي اللجنة التحضيرية للسلطة الدولية لقاع البحار وللمحكمة الدولية لقانون البحار المقرر عقدهما في كنغستون خلال فترة السنتين ١٩٨٤ — ١٩٨٥ . كذلك قد تنشأ تكاليف سفر بصدد اجتماعات الفريق العامل اذا تقرر ان تعقد في جنيف بدلا من نيويورك (انظر الفقرة ١٤ أدناه) . وقد طلبت اللجنة الاستشارية تحليلا لتقدير النفقات وتلقت المعلومات التالية :

	عدد الموظفين	المبلغ السفر + بدل الاقامة اليومي (أ)	المجموع
بدولارات الولايات المتحدة			
ألف — ادارة شؤون المؤتمرات			
(أ) الموظفون المعينون دوليا	١٢٦	(٦٠ ١٠٠) (ب)	
(ب) الموظفون الاشرافيون	٢٠	٧٩ ١٠٠	١٩ ٠٠٠

Digitized by UNOG Library

	عدد الموظفين	المبلغ: السفر + بدل الاقامة اليومي[أ]	المجموع
(بدولارات الولايات المتحدة)			
باء - الخدمات الأخرى			
(أ) ادارة الخدمات العامة	٩	٣٠٥٠٠	
(ب) ادارة شؤون الاعلام	٣	١٠٢٠٠	٤٠٧٠٠
جيم - الخدمات الفنية			
(أ) ادارة الشؤون القانونية	١	٣٤٠٠	
(ب) ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية	١	٣٤٠٠	
(ج) ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية	١	٣٤٠٠	
(د) ادارة شؤون الموظفين	٢	٤٠٠٠ (ج)	
(هـ) ادارة الشؤون المالية	٢	٦٨٠٠	
(و) مكتب الممثل الخاص للأمين العام لشؤون قانون البحار	٢٣	٨٥٠٠٠ (د)	١٠٦٠٠٠
(المجموع الكلي)			١٦٥٧٠٠
(١٦٥٧٠٠ دولار × ٢ =)			٣٣١٤٠٠ (هـ)

Digitized by UNOG Library

حواشي الجدول

(أ) بدل الاقامة اليومي ، محسوب على أساس ٢٨ يوما بمعدل ١٠٢ من الدولارات في اليوم الواحد .

(ب) التكاليف القياسية لهؤلاء الموظفين تشمل بدل الاقامة اليومي مدفوعا بمعدل نيويورك وهو ١٣٨ دولارا . وبما ان هؤلاء سوف يرسلون الى جامايكا حيث البدل يبلغ ١٠٢ دولارا ، سينشأ وفر قدره ١٠٠ ١٢٧ دولار عن التكاليف القياسية ، يقابلها جزئيا تكاليف سفر بمبلغ ٠٠٠ ٦٧ دولار مما يجعل صافي الوفورات ١٠٠ ٦٠ دولار.

(ج) لمدة اسبوعين فقط .

(د) سيتم تلبية الاحتياجات الاضافية فيما يتعلق بكل من مكتب الشؤون القانونية ، وادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، وادارة التعاون التقني لأغراض التنمية ، في اطار مستحقات هذا المكتب .

(هـ) الاحتياجات للفترة ١٩٨٤ — ١٩٨٥ لمدة سنتين ، كما هو مطلوب في الفقرة ٢٧ من الوثيقة A/38/570/Add.1 و Corr.1 .

وبالاضافة الى ذلك تفترض اللجنة ان الموظفين الذين سيشغلون ٢٥ وظيفة مؤقتة في كنغستون (A/38/570/Add.1 و Corr.1 ، الجدول ٩) سيكونون متوفرين لدورة اللجنة التحضيرية .

١٣ — ويتناول المرفق الأول لتقرير الأمين العام (A/38/570/Add.1 و Corr.1) الاحتياجات من خدمة المؤتمرات ، وتقدر هذه الاحتياجات كما يلي :

ألف — الدورة الثانية للجنة التحضيرية (كنغستون ، ١٩ اذار/مارس الى ١٣ نيسان /ابريل ١٩٨٥)

بدولارات الولايات المتحدة

١ — التكاليف الموحدة لخدمة المؤتمرات ١ ١٤٤ ٢٠٠

Digitized by UNOG Library

بدولارات الولايات المتحدة

٢ - اعتماد مخصص للموظفين المعينين محليا وللسفر وبدل الاقامة اليومي للموظفين ٢٢٧ ٣٠٠

المجموع ١ ٣٧١ ٥٠٠

باء - دورة مدتها أربعة أسابيع للجنة التحضيرية (كنغستون، ١٩٨٥)

بدولارات الولايات المتحدة

١ - التكاليف الموحدة لخدمة المؤتمرات ١ ٢٠٧ ٦٠٠

٢ - اعتماد مخصص للموظفين المعينين محليا وللسفر وبدل الاقامة اليومي للموظفين ٢٢٧ ٣٠٠

المجموع ١ ٤٣٤ ٩٠٠

جيم - دورة واحدة لأفرقة العمل (صيف عام ١٩٨٤)

	نيويورك أو جنيف بدولارات الولايات المتحدة	
١ - التكاليف الموحدة لخدمة المؤتمرات	٩٣٦ ٦٠٠	٦٤٢ ٩٠٠
٢ - السفر وبدل الاقامة اليومي للموظفين	-	١٠٥ ٥٠٠
المجموع	٩٣٦ ٦٠٠	٧٤٨ ٤٠٠

Digitized by UNOG Library

١٤ — وكما هو مبين في الفقرة ٢ من المرفق الأول للتقرير (A/38/570/Add.1 وCorr.1) فان تقديرات التكاليف الموحدة لخدمة المؤتمرات مقدمة على أساس التكلفة الكاملة ، اى بافتراض انه لن يتاح اى جزء من احتياجات خدمة المؤتمرات في اطار الموارد الموجودة. وسترد الاحتياجات القياسية من خدمات المؤتمرات هذه ضمن البيان الموحد لتكاليف خدمة المؤتمرات الذى سيقدم قبيل انتهاء الدورة الحالية للجمعية العامة (انظر A/C.5/38/104 . ومذكور في الفقرة ٣ من المرفق الأول انه بالاضافة الى الاحتياجات القياسية من خدمات المؤتمرات ادرج في التقديرات المنقحة الواردة تحت الباب ٢ ألف — جيم اعتماد مخصص للسفر وبدل الاقامة اليومي للموظفين الذين سيرسلون الى كنغستون ولمرتبات الموظفين المعينين محليا (انظر A/38/570/Add.1 و Corr.1 الفقرتين ٢٥ و ٢٧ ؛ انظر كذلك الفقرة ١٢ أعلاه) . ومن المتوقع أيضا ان تنشأ تكاليف للسفر والاقامة قدرها ١٠٥ ٥٠٠ دولار اذا قررت اللجنة التحضيرية عقد اجتماعات افرقتها العاملة في جنيف في عام ١٩٨٤ . واذا قررت اللجنة ذلك ، فان الأمين العام يعتزم الابلاغ عما يتم تكبده من النفقات في هذا الصدد ، في سياق تقرير الأداء الأول .

التوصية

١٥ — توصي اللجنة الاستشارية بأن توافق الجمعية العامة على اعتماد اضافي قدره ٨٨٧ ٠٠٠ دولار بحيث يصبح المجموع ٣١٤ ٣٠٠ ٦ دولار تحت الباب ٢ ألف — جيم من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ — ١٩٨٥ . وبالاضافة الى هذا فانه ينبغي ادراج مبلغ قدره ٣٤ ٤٠٠ دولار تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) ، على ان يقابله ايراد بنفس المقدار تحت باب الايرادات ١ (الايرادات الاتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) .

الملاحظات

(١) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٦ (A/38/6 و Corr.1 ، المجلد الأول ، الجدول ٢ ألف — ٢٧ .

Digitized by UNOG Library

الوثيقة A/38/7/Add.18

التقرير التاسع عشـــــر

الآثار الادارية والمالية المترتبة طى مشروع القرار الوارد في الوثيقـــة A/38/L.35

(البند ٣٥ من جدول الأعمال)*

[الأصـــــل : بالانكليزيـــــة]
[١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣]

١ — نظرت اللجنة الاستشارية لشـــؤون الادارة والميزانية في البيان المقدم من الأمين العام (A/C.5/38/78) ، وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، بشـــأن الآثار الادارية والمالية المترتبة طى مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/38/L.35 .

٢ — في الفقرات ٨ الى ١١ ، وفي المرفق الأول للبيان ، يقدم الأمين العام معلومات عن الأنشطة التحضيرية وعن الموارد ذات الصلة المخصصة للمؤتمر في فترة السنتين ١٩٨٢—١٩٨٣ . ويشير الأمين العام في تقريره الى انه جرى تخصيص ١٠٠ ٩٣٦ دولار تحـــت عدة أبواب من الميزانية البرنامجية وانه جرى تكبد التزامات ونفقات تبلـغ ٠٠٠ ٦٨٤ دولار ، مما خلّف رصيدا قدره ١٠٠ ٢٥٢ دولار . وردا طى استفسارات مقدمة من اللجنـــــة الاستشارية ، عزى ممثلو الأمين العام نقص الانفاق ، بالدرجة الأولى ، الى تأجيل عقـــد الدورة الخامسة للجنة التحضيرية للمؤتمر من سنة ١٩٨٣ الى سنة ١٩٨٤ ، والى التأخـــر في تعيين الموظفين المؤقتين الموافق طى توظيفهم للعمل في أمانة المؤتمر .

٣ — ولتنفيذ الفقرات ١ الى ٥ من منطوق مشروع القرار ، يقدر الأمين العام انه سيلـزم مبلغ ٠٠٠ ٥٣١ ٣ دولار (٨٠٠ ٧٦٩ ٢ دولار للفترة ١٩٨٤—١٩٨٥ و ٢٠٠ ٧٦١ دولار لعام ١٩٨٦) . وفيما يتعلق بالتقدير المتعلق بعام ١٩٨٦ ، يذكر الأمين العام فـــي الفقرتين ١٢ و ٢٤ من بيانه (A/C.5/38/78) انه سيدرجه في اطار اقتراحاته الأولية المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٦ — ١٩٨٧ . ويتألف التقدير المتعلـق

---

* مؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي في استخدام الطاقة النوويـة في الأغراض السلمية : تقرير اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولـي في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية .

Digitized by UNOG Library

بالفترة ١٩٨٤-١٩٨٥ والبالغ ٢ ٧٦٩ ٨٠٠ دولار من ١ ٨٠٦ ٩٠٠ دولار للتكاليف غير المتعلقة بالمؤتمرات و ٩٦٢ ٩٠٠ دولار لتكاليف خدمات المؤتمرات لخمسة اجتماعات اقليمية لأفرقة الخبراء وللدورة الخامسة للجنة التحضيرية للمؤتمر في عام ١٩٨٤ . وسوف تدرج تكاليف خدمات المؤتمرات هذه في البيان الموحّد لمجمل الاحتياجات من خدمات المؤتمرات لعام ١٩٨٤ الذى سيقدم الى الجمعية العامة في الدورة الحالية (انظر A/C.5/38/104) (A/C.5/38/78 ، الفقرات ١٧ و ١٨ و ٢٤ و ٢٥) .

٤ - ويقتصر طلب الأمين العام لرصد اعتمادات للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥ في هذه المرحلة على مبلغ ١ ٨٠٦ ٩٠٠ دولار ، وذلك على النحو التالي :

	بدولارات الولايات المتحدة
أمانة المؤتمر والاحتياجات المتصلة بها	١ ٣٤٨ ٧٠٠
الاجتماعات الاقليمية لأفرقة الخبراء	١٦٧ ٩٠٠
الدورة الخامسة للجنة التحضيرية للمؤتمر	٢٣ ٩٠٠
الأنشطة الاعلامية	٢٦٦ ٤٠٠
المجموع	١ ٨٠٦ ٩٠٠

ألف - أمانة المؤتمر والاحتياجات المتصلة بها

٥ - يبلغ الطلب الوارد تحت هذا البند ١ ٣٤٨ ٧٠٠ دولار ، شاملا مبلغ ١ ٢٣١ ٤٠٠ دولار تحت الباب ٤ ، ومبلغ ١٥ ٠٠٠ دولار تحت كل من الأبواب ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤ ، ومبلغ ٥٧ ٣٠٠ دولار تحت الباب ٢٨ ميم (A/C.5/38/78 ، الفقرات من ١٣ - ١٦) .

٦ - ومن هذا التقدير ، يتصل مبلغ ١ ٠٠٨ ٧٠٠ دولار (٩٥١ ٤٠٠ دولار للمرتبات والتكاليف العامة للموظفين ، و ٥٧ ٣٠٠ دولار لتكاليف الخدمات المشتركة) بالمقترح المقدم من الأمين العام بأن يستمر في الفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥ وجود تسع وظائف مؤقتة (٥ وظائف من الفئة الفنية وما فوقها - وظيفة واحدة برتبة أمين عام مساعد ، ووظيفة واحدة برتبة مد - ٢ ، ووظيفة واحدة برتبة مد - ١ ، ووظيفة واحدة برتبة ف - ٥ ، ووظيفة واحدة برتبة ف - ٢ ، و ٤ وظائف من فئة الخدمات العامة - وظيفة واحدة من الرتبة الرئيسية) فيما يتعلق بأمانة المؤتمر التي مقرها فيينا . وردا على استفسارات قدمت ، أبلغ ممثلو الأمين العام اللجنة الاستشارية بأنه عند تقدير تكاليف الوظائف المؤقتة المذكورة أعلاه

Digitized by UNOG Library

لم يطبق عليها خصم دوران . وذكروا كذلك ان اثنتين من تلك الوظائف (واحدة برتبة مد - ١ وواحدة من فئة الخدمات العامة من الرتبة الرئيسية) شاغرتان حاليا . وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الطلبات المتعلقة بالموظفين . وبالنظر الى الموارد المتاحة تحت الباب ٢٨ ميم ، توصي اللجنة بتخفيض التقدير البالغ ٣٠٠ ٥٧ دولار المتعلق بتكاليف الخدمات المشتركة (الاتصالات ، واللوازم والمواد ، واستئجار المعدات ، والأثاث) بمقدار ٠٠٠ ١٨ دولار أى الى ٣٠٠ ٣٩ دولار .

٧ - ويطلب الأمين العام ٠٠٠ ٢٢٠ دولار لدفع تكاليف ٤٤ شهر عمل من خدمات الخبراء الاستشاريين ، منها ٣٢ شهر عمل ستكون لأمانة المؤتمر (٠٠٠ ١٦٠ دولار) وثلاثة أشهر عمل لكل من اللجان الاقليمية الأربع : اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، واللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية ، واللجنة الاقتصادية لافريقيا ، واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا (٠٠٠ ٦٠ دولار) . ويطلب الأمين العام أيضا مبلغ ٠٠٠ ١٠٠ دولار لسفر أمين عام المؤتمر وموظفيه " لاجراء مشاورات مع الدول الأعضاء وللاضطلاع ... بالأعمال التحضيرية الفنية والتقنية للمؤتمر ، ولحضور دورات الجمعية العامة " (A/C.5/38/78 ، الفقرة ١٦) . وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على هذه الطلبات .

٨ - ويقدر الأمين العام المصروفات المتصلة بالسفر المقترح لرئيس اللجنة التحضيرية للمؤتمر بغرض اجراء المشاورات ، بمبلغ ٠٠٠ ٢٠ دولار . ويشير الأمين العام في الفقرتين ٧ و ١٥ من بيانه (A/C.5/38/78) الى انه لن يتسنى تلبية هذه المصروفات من الموارد الموجودة على النحو المطلوب في الفقرة ٢ من منطوق مشروع القرار . وفي الوقت نفسه ، يوضح الأمين العام أن قيام الأمم المتحدة بدفع هذه المصروفات سوف ينطوى على استثناء من قرار الجمعية العامة ١٧٩٨ (د-١٧) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٢ ، بشأن نظام نفقات السفر وبدلات الاقامة التي تدفع لأعضاء الهيئات والهيئات الفرعية التابعة للأمم المتحدة . وليس لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على هذا التقدير .

باء - الاجتماعات الاقليمية لأفرقة الخبراء

٩ - من المقترح عقد خمسة من هذه الاجتماعات في عام ١٩٨٤ - بواقع اجتماع واحد في مقر كل من اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية واللجنة الاقتصادية لافريقيا واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، واجتماع واحد في فيينا للخبراء من المنطقة الاوروبية (A/C.5/38/78 ، الفقرة ١٧) . ويغطي التقدير البالغ ٩٠٠ ١٦٧ دولار تكاليف السفر والاقامة . وتشمل ٠٠٠ ١٢٠ دولار من ذلك المبلغ التقديرات المتعلقة بالخبراء للأبواب ١١ (٠٠٠ ٢٠ دولار) ، و١٢ (٠٠٠ ٢٥ دولار) ، و١٣ (٠٠٠ ٣٠ دولار) ، و١٤ (٠٠٠ ٢٥ دولار) و٤ (٠٠٠ ٢٠ دولار) .

Digitized by UNOG Library

أما المبلغ الباقي وقدره ٩٠٠ ٤٧ دولار ، فهو مطلوب تحت الباب ٤ لتغطية تكاليف السفر وبدل الاقامة اليومي لأمين عام المؤتمر واثنين من الموظفين لحضور الاجتماعات التي ستعقد في مقار اللجان الاقليمية . وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على التقدير .

جيم - الدورة الخامسة للجنة التحضيرية للمؤتمر (فيينا ، حزيران/يونيه ١٩٨٤)

١٠ - يطلب الأمين العام في الفقرة ١٨ من البيان (A/C.5/38/78) مبلغ ٩٠٠ ٢٣ دولار لسفر (أ) موظف واحد من كل لجنة من اللجان الاقليمية (الأبواب ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤ - بواقع ٦٠٠ ١ دولار ، و ٦٠٠ ٤ دولار ، و ٢٠٠ ٥ دولار ، و ٤٠٠ ٣ دولار ، و ٩٠٠ ٢ دولار ، على التوالي) و (ب) اثنين من موظفي مكتب خدمات الأمانة العامة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية (٢٠٠ ٦ دولار تحت الباب ٤) لتقديم الخدمات للدورة الخامسة . وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الطلبات .

دال - الأنشطة الاعلامية

١١ - يقدر مجموع تكلفة الانشطة الاعلامية المقترحة للمؤتمر بمبلغ ٢٠٠ ٤٦٨ دولار (A/C.5/38/78 ، الفقرات ١٩-٢٣ والجدول ٣) . ومن هذا المبلغ ، يتعلق مبلغ ٤٠٠ ٢٦٦ دولار (١٠٠ ٢٦٤ دولار تحت الباب ٢٧ و ٣٠٠ ٢ دولار تحت الباب ٢٨ دال) بالاحتياجات لسنة ١٩٨٥ ومبلغ ٨٠٠ ٢٠١ دولار (٦٠٠ ٢٠٠ دولار تحت الباب ٢٧ و ٢٠٠ ١ دولار تحت الباب ٢٨ دال) بالاحتياجات لسنة ١٩٨٦ . وتلاحظ اللجنة الاستشارية ان التقديرات قد أعدت على أساس التكلفة الكاملة ، وانه لم يعط الاهتمام الكافي لامكانية استيعاب بعض المصروفات من الموارد التي أوصت بها اللجنة الاستشارية للباب ٢٧ للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥ والتي تبلغ ٦٩٨ر٨ من ملايين الدولارات(١) . وفضلا عن ذلك ، لم يقرر شيء بعد بخصوص جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر ، ومكان وتاريخ انعقاده .

١٢ - ان اللجنة الاستشارية تبدي شكها بخصوص الحاجة الى اصدار ملحق لنشرة " منبر التنمية " (٣٠ ٠٠٠ دولار) عن موضوع المؤتمر . ومن رأي اللجنة ان هذا الموضوع ، شأنه شأن المواضيع الخاصة الأخرى ، يمكن دمجه وابرازه في الاعداد العادية للنشرة . وتلاحظ اللجنة الاستشارية من المعلومات الاضافية المقدمة من ممثلي الأمين العام ان المبلغ المقدّر للأنشطة الوطنية (٦٤ ٠٠٠ دولار - بواقع ١ ٠٠٠ دولار لكل مركز من مراكز الأمم المتحدة للاعلام) هو مبلغ صوري من حيث انه لا يزال يتعين تحديد برامج النشاط كل على حدة ومقدار المنح التي ستقدم الى كل مركز من مراكز الأمم المتحدة للاعلام . وفيما يتعلق بالموظفين المؤقتين الذين يطلبهم الأمين العام ، توصي اللجنة الاستشارية بقبول الطلبات

Digitized by UNOG Library

المتعلقة بتدبير وظيفة واحدة برتبة ف ـ ٣ وأخرى من فئة الخدمات العامة في فيينا ووظيفة واحدة برتبة ف ـ ٢ في نيويورك . بيد ان اللجنة توصي بتلبية الطلب المتعلق بتدبير وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة في نيويورك من الموارد الحالية لتوفير الموظفين المتاحة لادارة شؤون الاعلام .

١٣ ـ ونظرا لذلك ، ومع مراعاة الملاحظة التي أبدتها اللجنة الاستشارية في الفقرتين ١١ و ١٢ أعلاه ، فانها توصي بالموافقة على رصد اعتماد اجمالي قدره ٣٠٠ ٠٠٠ دولار تحت الباب ٢٧ للأنشطة الاعلامية للمؤتمر . ومن هذا المبلغ سيتم ، في الدورة الحالية للجمعية العامة ، رصد مبلغ ٢٠٠ ٠٠٠ دولار ، يتعلق بالاحتياجات في فترة السنتين ١٩٨٤ ـ ١٩٨٥ . أما المبلغ المتبقي للأنشطة في سنة ١٩٨٦ وقدره ١٠٠ ٠٠٠ دولار فسوف يبينه الأمين العام في اقتراحاته الأولية للميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٦ ـ ١٩٨٧ . كما توصي اللجنة الاستشارية باستيعاب المبلغ المقدر لتكاليف الخدمات المشتركة تحت الباب ٢٨ دال (بواقع ٢ ٣٠٠ دولار في سنة ١٩٨٥ و ١ ٢٠٠ دولار في سنة ١٩٨٦) .

هاء ـ الخلاصة

١٤ ـ في الفقرتين ٦ و ١٣ أعلاه ، أوصت اللجنة الاستشارية بأن يخفّض التقدير الذي وضعه الأمين العام والبالغ ١ ٨٠٦ ٩٠٠ دولار بمبلغ ٨٤ ٤٠٠ دولار ليصبح ١ ٧٢٢ ٥٠٠ دولار . ويتألف الاعتماد الاضافي البالغ ١ ٧٢٢ ٥٠٠ دولار والذي أوصت به اللجنة الاستشارية من ١ ٣٣٠ ٧٠٠ دولار لأمانة المؤتمر والاحتياجات المتعلقة بها ، و ١٦٧ ٩٠٠ دولار للاجتماعات التحضيرية الاقليمية ، و ٢٣ ٩٠٠ دولار للدورة الخامسة للجنة التحضيرية للمؤتمر و ٢٠٠ ٠٠٠ دولار للأنشطة الاعلامية .

١٥ ـ وعليه ، توصي اللجنة الاستشارية بأن تبلّغ اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأنه في حالة اعتمادها لمشروع القرار الوارد في الوثيقة A/38/L.35 ، سيلزم رصد اعتمادات اضافية تحت أبواب الميزانية ٤ و ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤ و ٢٧ و ٢٨ ميم من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ ـ ١٩٨٥ ، على النحو التالي :

الباب	بدولارات الولايات المتحدة
٤ ـ أجهزة تقرير السياسة (الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية)	١ ٣٠٥ ٥٠٠
١٠ ـ اللجنة الاقتصادية لاوروبا	١ ٦٠٠

Digitized by UNOG Library

الباب	بدولارات الولايات المتحدة
١١ - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	٣٩٦٠٠
١٢ - اللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية	٤٥٢٠٠
١٣ - اللجنة الاقتصادية لافريقيا	٤٨٤٠٠
١٤ - اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا	٤٢٩٠٠
٢٧ - ادارة شؤون الاعلام	٢٠٠٠٠٠
٢٨ ميم - الخدمات الادارية ، فيينا	٣٩٣٠٠
المجموع	١٧٢٢٥٠٠

وبالاضافة الى ذلك ، سيلزم مبلغ ٢٨٥٥٠٠ دولار (بدلا من مبلغ ٢٩٠٥٠٠ دولار) المطلوب تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) ، تقابله زيادة بنفس المقدار تحت باب الايرادات ١ (الايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) .

الملاحظات

(١) أوصت اللجنة الاستشارية بتخصيص اعتماد قدره ٦٩٢٩٣٦٠٠ دولار للباب ٢٧ في تقريرها الأول من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ (الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٧ (A/38/7 و Corr.1) ، الفقرة ٢٧ - ٢٤) . كما أوصى رئيس اللجنة الاستشارية في تقريره الشفوى المقدم الى اللجنة الخامسة (انظر الفقرات ٥٦ - ٥٨ من مرفق هذا المجلد) من الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار بشأن المسائل المتصلة بالاعلام الذى قدمته اللجنة السياسية الخاصة في تقريرها بشأن البند ٧٢ من جدول الأعمال (A/38/699 ، الفقرة ١٧ ، مشروع القرار باء) - بتخصيص اعتماد اضافي مقداره ٥٧٤٠٠٠ دولار تحت الباب ٢٧ .

Digitized by UNOG Library

الوثيقـــة A/38/7/Add.19

التقرير العشرون

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروعي القرارين الخامس والثالث المقدمين من اللجنـة الثالثـــة في الوثيقـــة A/38/681

(البند ٩١ (ب) و (د) من جدول الأعمال)*

[الأصـــــل : بالانكليزيـــــة]
[١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣]

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في بياني الأمـــين العـــام (A/C.5/38/77 و A/C.5/38/80) المقدمين وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة والخاصين بالآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروعي القرارين الخامس والثالث المقدمين من اللجنة الثالثة في تقريرها (A/38/681، الفقرة ٢١) والمتعلقين بالأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة وبصنـــدوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمرأة على التوالي .

ألف - مشروع القرار الخامس (الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمـــم المتحدة للمرأة)

٢ - كما ذكر في الفقرة ٢ من بيان الأمين العام (A/C.5/38/177)، وبموجب أحـــكام الفقرات ١ الى ٣ من منطوق مشروع القرار الخامس المقدم من اللجنة الثالثـة (A/38/681، الفقرة ٢١)، فان الجمعية العامة

(أ) تقرر أن تقبل، مع التقدير، العرض المقدم من حكومة كينيا لاستضافـــة المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة، في نيروبـــي، فـــي عام ١٩٨٥؛

---

* عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلم:

(ب) الاعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة؛

(د) صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمرأة: تقرير الأمين العام.

Digitized by UNOG Library

(ب) تحيط علما بتقرير لجنة مركز المرأة عن أعمال دورتها الأولى ، بوصفها الهيئة التحضيرية للمؤتمر ؛

(ج) تؤيد التوصيات الواردة في تقرير اللجنة .

وفي هذا الصدد ، تلاحظ اللجنة الاستشارية قول الأمين العام في الفقرة ٣ من بيانه (A/C.5/38/77) أن قبول العرض المقدم من حكومة كينيا لاستضافة المؤتمر ، المنتظر عقده في أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ (المرجع نفسه ، الفقرة ١٩ (ج)) ، معناه انطباق أحكام الفقرة ٥ من الفرع الأول من قرار الجمعية العامة ٣١/١٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ .

٣ - ويقدّر الأمين العام مجموع الاحتياجات المتعلقة بمشروع القرار بمبلغ ٤٠٠ ٢٩٤ ٢ دولار . وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٦ من بيانه ان هذه الاحتياجات ، التي تتعلق بثلاث من توصيات لجنة مركز المرأة " لا تشير الا الى الاعمال التحضيرية الموضوعية والتنظيمية للمؤتمر . أما الاحتياجات المتعلقة بعقد المؤتمر نفسه فستعرض على الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين تبعا للتوصيات التي ستتخذها الهيئة التحضيرية خلال دورتها الثانية في ١٩٨٤ فيما يتعلق بهيكل المؤتمر " .

٤ - ومن المجموع المذكور أعلاه ، أي ٤٠٠ ٢٩٤ ٢ دولار ، يتعلق مبلغ ٤٠٠ ٨٨٩ دولار بالاحتياجات من خدمات المؤتمرات محسوبة على أساس التكلفة الكاملة . ووفقا للممارسة المعتادة ، سوف تعرض هذه الاحتياجات على الجمعية العامة قرب نهاية دورتها الحالية في سياق البيان الموحد بالاحتياجات من خدمات المؤتمرات لعام ١٩٨٤ (انظر A/C.5/38/104) . أما مبلغ ٠٠٠ ٤٠٥ ١ دولار المتبقي فيتعلق بالاحتياجات من غير خدمات المؤتمرات ، وهي :

	بدولارات الولايات المتحدة
الأنشطة على الصعيد الاقليمي	٠٠٠ ٢٣١
حلقة دراسية اقاليمية	٠٠٠ ٧١
دعم الأمانة	٠٠٠ ٦٥٦
الأنشطة الاعلامية	٠٠٠ ٤٤٥
المجموع	٠٠٠ ٤٠٥ ١

Digitized by UNOG Library

الأنشطة على الصعيد الاقليمي

٥ - يقترح الأمين العام ، كما هو مبين في الفقرة ٧ من بيانه (A/C.5/38/77) ، أن يدعى في عام ١٩٨٤ الى عقد أربعة اجتماعات حكومية دولية اقليمية للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لافريقيا ، واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، واللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية ، وكذلك حلقة دراسية حكومية دولية اقليمية للجنة الاقتصادية لأوروبا . ووفقا لما أورده الأمين العام ، سيلزم توفير تكاليف السفر والاقامة لاثنين من موظفي مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية بفيينا لتقديم الدعم الفني لكل من الاجتماعات الأربعة والحلقة الدراسية . وسيكون مطلوبا كذلك الدعم الفني من موظف واحد من ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية بنيويورك فيما يتعلق بالحلقة الدراسية للجنة الاقتصادية لأوروبا . ولا اعتراض لدى اللجنة الاستشارية على طلب الأمين العام مبلغ ٢٠٠ ٣٣ دولار لتكاليف السفر والاقامة هذه .

٦ - ويذكر الأمين العام في الفقرة ١٠ من بيانه ، أنه سيلزم توفير خدمات خبراء استشاريين لاعداد الورقات التقنية التي تقدم الى الاجتماعات الحكومية الدولية الاقليمية الخمسة . وستصل التكاليف المتعلقة بذلك الى مبلغ ٨٠٠ ١٩٧ دولار تتألف من ٠٠٠ ٥٠ دولار للجنة الاقتصادية لأوروبا ، و ٥٠٠ ٤١ دولار للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، و ٣٠٠ ٥١ دولار للجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية ، و ٠٠٠ ٣٠ دولار للجنة الاقتصادية لافريقيا ، و ٠٠٠ ٢٥ دولار للجنة الاقتصادية لغربي آسيا .

٧ - ومع أن اللجنة الاستشارية طلبت معلومات اضافية تتعلق بالعمل الذي سيضطلع به الخبراء الاستشاريون في كل من تلك المناطق الاقليمية ، فهي ما زالت غير مقتنعة بأن ثمة مبررات كافية لكل ما يطلبه الأمين العام ، لذلك توصي بتخفيض التقدير بمبلغ ٨٠٠ ٤٧ دولار ، أي من ٨٠٠ ١٩٧ الى ٠٠٠ ١٥٠ دولار .

الحلقة الدراسية الأقاليمية

٨ - تصف الفقرة ١٢ من بيان الأمين العام (A/C.5/38/77) الحلقة الدراسية الأقاليمية التي ستعقد في فيينا عام ١٩٨٤ من أجل استعراض وتقييم الخبرات الوطنية ذات الصلة بتحسين حالة المرأة في المناطق الريفية . ووفقا لما أورده الأمين العام " سيدعى ثلاثة خبراء في المتوسط من كل منطقة (أي ما مجموعه ١٥ خبيرا) لحضور الحلقة الدراسية ومدتها عشرة أيام . كما سيحضر الحلقة الدراسية ، التي ستعقد في فيينا عام ١٩٨٤ ، ممثل من كل لجنة اقليمية وموظف من ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية بنيويورك " . ويقدر ما يتعلق بذلك من تكاليف السفر والاقامة للخبراء وموظف ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية بمبلغ ٩٠٠ ٧١ دولار . ولا اعتراض لدى اللجنة الاستشارية على هذا التقدير .

Digitized by UNOG Library

دعـــم الأمانـــة

٩ - ويذكر الامين العام ، في الفقرة ١٦ من بيانه (A/C.5/38/77) ان ما يقرب من ثلثي الموارد المتوفرة لفرع النهوض بالمرأة بمركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية " ستخصص للأنشطة التحضيرية المتصلة بالمؤتمر ، بما في ذلك اجراء البحوث من أجل الوثائق المطلوبة واعداد تلك الوثائق " . بيد انه ، وفقا لما أورده الامين العام " فان العمل اللازم لاعداد وعقد مؤتمر ناجح سيتطلب دعما اضافيا من الامانة لتكملة الموارد التي تجرى اتاحتها من الميزانية العادية للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥ " (المرجع نفسه ، الفقرة ١٩) . وتبعا لذلك ، وكما يتبين من الجدول الوارد في الفقرة ٤ أعلاه ، يطلب الامين العام موارد اضافية تحت هذا البند بمبلغ ٢٠٠ ٦٥٦ دولار تشمل ٢٠٠ ٥٢٤ دولار لوظائف مؤقتة ، و ٤٢ ٠٠٠ دولار لخدمات الخبراء الاستشاريين ، و ٩٠ ٠٠٠ دولار لسفر الموظفين في مهام رسمية .

١٠ - وسيوفر التقدير الخاص بالوظائف المؤقتة والبالغ ٥٢٤ ٠٠٠ دولار وظيفة واحدة برتبة ف - ٥ ووظيفة واحدة برتبة ف - ٤ وثلاث وظائف من فئة الخدمات العامة في فرع النهوض بالمرأة ، لمدة ٢٤ شهرا لكل منها ، ووظيفة واحدة برتبة ف - ٣ في نفس الفرع لمدة ٢١ شهرا . ويوفر التقدير أيضا وظيفة واحدة برتبة ع - ٥ لمدة ١٢ شهرا في المكتب الاحصائي في نيويورك .

١١ - وأبلغت اللجنة الاستشارية ، ردا على استفساراتها ، ان الملاك الحالي (من الفئة الفنية وما فوقها) لفرع النهوض بالمرأة هو كما يلي :

	الميزانية العادية		الوظائف الخارجة عن الميزانية	المجموع
	الوظائف الثابتة	الوظائف المؤقتة		
مد - ٢	١	-	-	١
مد - ١	١	-	-	١
ف - ٥	٢	-	١	٣
ف - ٤	٤	-	٢	٦
ف - ٣	٢	-	-	٢
ف - ٢ / ١	٤	-	-	٤
المجموع	١٤	-	٣	١٧

Digitized by UNOG Library

١٢ - وقد أبلغ ممثلو الامين العام اللجنة أيضا انه فيما يتعلق بالوظائف الخارجة عن الميزانية المبينة في الجدول أعلاه تمول وظيفتان (واحدة برتبة ف - ٥ وواحدة برتبة ف - ٤) من صندوق التبرعات لعقد الامم المتحدة للمرأة حتى ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ ، وتمول وظيفة واحدة برتبة ف - ٤ من مصادر ثنائية حتى نهاية عام ١٩٨٥ . واستنادا الى الامين العام ، ستضطلع تسع وظائف ثابتة من الفئة الفنية وكذلك خمس وظائف من فئة الخدمات العامة من فرع النهوض بالمرأة بالأنشطة المتعلقة بالمؤتمر .

١٣ - واللجنة الاستشارية غير مقتنعة ، استنادا الى المعلومات المذكورة أعلاه ، بالحاجة الى زيادة ملاك أمانة المؤتمر بالطريقة المطلوبة . وعلاوة على ذلك ، تتساءل اللجنة ، في ضوء الاعتماد المرصود ، في الباب ٦ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ ، لستة أشهر من خدمات الخبراء الاستشاريين للاعمال التحضيرية لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ ، الاضافي لخدمات خبير استشاري من أجل اعداد ورقات بحوث تقنية تتصل بوثائق المؤتمر (A/C.5/38/77 ، الفقرة ١٩ (هـ)) ، لماذا يطلب توفير موظف بحوث برتبة ف - ٤ يكون مسؤولا عن اعداد وتوحيد الوثائق الاساسية (المرجع نفسه ، الفقرة ١٩ (ب)) . وتوصي اللجنة ، بناء على ذلك ، بعدم الموافقة على الوظيفة ذات الرتبة ف - ٤ وعلى وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة . وسيكون التخفيض المقابل في التقدير الذي قدمه الامين العام ١٠٠ ١٦٢ دولار . وتوصي اللجنة ، علاوة على ذلك ، باستيعاب الاعتماد البالغ ٨٠٠ ٨ دولار المتعلق بتكاليف الخدمات المشتركة في فيينا والمذكور في الجدول الوارد في الفقرة ٢٣ من بيان الامين العام والمدرج في تقدير الامين العام الخاص بدعم الامانة .

١٤ - واللجنة غير مقتنعة أيضا ، في ضوء موارد الموظفين المتاحة في المكتب الاحصائي ، بالحاجة الى تخصيص اعتماد لوظيفة واحدة برتبة ع - ٥ لمدة ١٢ شهرا ، وتوصي لذلك بعدم الموافقة على هذا الطلب . وسيكون التخفيض الناتج عن ذلك في تقدير الامين العام ١٠٠ ٤٢ دولار ، وهو يتضمن ٧٠٠ ٨ دولار تتعلق بتكاليف الخدمات المشتركة تحت الباب ٢٨ دال .

١٥ - ولا تعترض اللجنة ، في ضوء توصيتها الواردة في الفقرة ١٣ أعلاه ، على تقدير الامين العام البالغ ٠٠٠ ٤٢ دولار لخدمات الخبراء الاستشاريين .

١٦ - ويذكر الامين العام في الفقرة ١٩ (و) من بيانه (A/C.5/38/77) انه يلزم رصد اعتماد بمبلغ ٠٠٠ ٩٠ دولار لسفر امين عام المؤتمر والموظفين الآخرين " من أجل اجراء المشاورات الضرورية والحفاظ على التعاون الوثيق مع الدول الاعضاء ، ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية ، وغيرها من الجماعات المهتمة بالأمر " .

Digitized by UNOG Library

١٧ - وتشير اللجنة الاستشارية ، في هذا الصدد ، الى انه طلبت موارد للسفر تبلغ ١٧٤ ٨٠٠ دولار من أجل مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية في فترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ (١) . كما ان اللجنة ترى ، واضعة في اعتبارها اهتمام الجمعية العامة بتحقيق أقصى قدر من الوفورات في سفر الموظفين في مهام رسمية ، ان الجمع بين الرحلات عن طريق التخطيط المسبق سيؤدى الى وفورات . ومن ثم ، فهي توصي بتخفيض التقدير البالغ ٩٠ ٠٠٠ دولار الذى وضعه الامين العام فيما يتعلق بالسفر الى ٧٠ ٠٠٠ دولار .

الأنشطة الاعلامية

١٨ - يبين الامين العام ، في الفقرة ٢١ من بيانه (A/C.5/38/77) ، الأنشطة ذات الصلة بالمؤتمر التي ستضطلع بها ادارة شؤون الاعلام في الفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ، وموارد ها مدرجة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ . غير ان ثمة حاجة ، وفقا لبيان الامين العام ، الى الاضطلاع بعدد من الأنشطة الاخرى بتكلفة تقديرية تبلغ ٤٤٥ ٩٠٠ دولار ، من أجل تحقيق الاستجابة التامة لتوصية اللجنة فيما يتعلق بالتعريف اللازم بالمؤتمر . وكما هو مذكور في الفقرة ٢٢ (ح) من بيان الامين العام ، يتضمن التقدير المذكور أعلاه أيضا اعتماد لتعيين موظفين مؤقتين اثنين (واحد برتبة ف -٣ وواحد من فئة الخدمات العامة) لمدة ٢٤ شهر عمل بالنسبة لكل منهما .

١٩ - وترى اللجنة الاستشارية ان الطاقة الاستيعابية لادارة شؤون الاعلام في الفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ينبغي ان تكون أكبر مما قدّره الامين العام . وفي ظل هذه الظروف ، توصي اللجنة بأن يتم استيعاب المبلغين المطلوبين للمنشورين وقدرهما ٨٠٠ ٥٠ دولار و ٠٠٠ ١٥ دولار ، المقترحين في الفقرتين الفرعيتين (أ) و (ب) من الفقرة ٢٢ من البيان .

٢٠ - وعلاوة على ذلك ،ونظرا الى ان من المتوقع أن يعقد المؤتمر في ايلول/سبتمبر ١٩٨٥ ، فان اللجنة غير مقتنعة بأن الوظيفة ذات الرتبة ف - ٣ ووظيفة الخدمات العامة ستكونان لازمتين حتى نهاية عام ١٩٨٥ . وبناء على ذلك توصي اللجنة بالموافقة على وظيفة الرتبة ف - ٣ ووظيفة الخدمات العامة لمدة ٢١ شهرا لكل منهما ، مما يترتب عليه تحقيق تخفيض يبلغ ١٧ ٨٠٠ دولار في تقدير الامين العام . وبهذا فان التخفيض الكلي لتقدير الامين العام البالغ ٤٤٥ ٩٠٠ دولار لأنشطة الاعلام ، سوف يكون ٨٣ ٦٠٠ دولار .

Digitized by UNOG Library

الخلاصة

٢١ - أوصت اللجنة الاستشارية ، في الفقرات ٧ و ١٣ و ١٤ و ١٧ و ١٩ و ٢٠ أعلاه ، بتخفيضات في تقدير الامين العام تبلغ في مجموعها ٤٠٠ ٣٦٤ دولار . وبناء على ذلك يبلغ مجموع الاعتمادات الاضافية التي أوصت بها اللجنة ٦٠٠ ٠٤٠ ١ دولار ، تتألف من ٢٠٠ ١٨٣ دولار للأنشطة الاقليمية و ٩٠٠ ٧١ دولار للحلقة الدراسية الاقليمية و ٢٠٠ ٤٢٣ دولار لدعم الامانة و ٣٠٠ ٣٦٢ للأنشطة الاعلامية . وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تبلغ اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأنه في حالة اعتمادها مشروع القرار الخامس المقدم من اللجنة الثالثة (A/38/681 ، الفقرة ٢١) ، لا بد ان تخصص مبالغ اضافية تحت الابواب ٤ و ٦ و ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤ و ٢٧ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ، على النحو التالي :

الباب	بدولارات الولايات المتحدة
٤ - أجهزة تقدير السياسة (الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية)	٢٠٠ ٥٠٥
٦ - ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية	٤٠٠ ٥
١٠ - اللجنة الاقتصادية لاوروبا	٨٠٠ ٤١
١١ - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	٦٠٠ ٣٦
١٢ - اللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية	٠٠٠ ٤٧
١٣ - اللجنة الاقتصادية لافريقيا	٩٠٠ ٢٣
١٤ - اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا	٤٠٠ ١٨
٢٧ - ادارة شؤون الاعلام	٣٠٠ ٣٦٢
المجموع	٦٠٠ ٠٤٠ ١

ومن المطلوب مبلغ اضافي مقداره ٤٠٠ ٩٣ دولار تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) تقابله زيادة بنفس المقدار تحت باب الايرادات ١ (الايرادات الاتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) .

Digitized by UNOG Library

باء - مشروع القرار الثالث (صندوق التبرعات لعقد الامم المتحدة للمرأة)

٢٢ - من شأن الجمعية العامة ، بمقتضى أحكام الفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار الثالث المقدم من اللجنة الثالثة (A/38/681 ، الفقرة ٢١) ، أن

" تحث الامين العام على ان يقوم ، وبالتشاور مع الامناء التنفيذيين للجان الاقليمية ، بمنح الاولوية لحل مسألة وظائف الموظفين في الرتب العالية في برامج المرأة ، وباتخاذ تدابير ملائمة على وجه السرعة ، لكفالة استمرار جميع الوظائف ، المؤقتة ، والدائمة ، للموظفين من الرتب العالية في برامج المرأة في اللجان الاقليمية في حدود موارد الميزانية العادية المتاحة لها " .

٢٣ - ويقدم الامين العام ، في الفقرة ٣ من بيانه (A/C.5/38/80) ، تفاصيل عن عدد ورتب ومصدر تمويل وظائف الفئة الفنية المخصصة لكل لجنة من اللجان الاقليمية في عام ١٩٨٣ فيما يتعلق بالأنشطة التي تتناول ادماج المرأة في التنمية . وتوجد من بين الوظائف التسع الممولة من موارد خارجة عن الميزانية ، أربع وظائف برتبة ف - ٥ (واحدة في كل لجنة) تموّل من صندوق التبرعات لعقد الامم المتحدة للمرأة ، ومن المقرر ان ينتهي تمويلها في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٣ . وسيتوقف أيضا تمويل مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة لوظيفتين في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٣ ، بينما ينتهي تمويل الوكالة السويدية للتنمية الدولية لوظيفتين أخريين في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٤ .

٢٤ - وقد أشار الامناء التنفيذيون ، وفقا لبيان الامين العام ، الى انه سيكون من الصعب عليهم للغاية تمديد الوظائف الست ، التي تقرر ان تنتهي في عام ١٩٨٣ ، بواسطة موارد الميزانية العادية التي يتوقع ان تكون متاحة بموجب الميزانية العادية لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ .

٢٥ - بيد ان الامين العام يشير في الفقرة ٥ من بيانه (المرجع نفسه) الى انه

" في حالة اعتماد مشروع القرار ، سيجرى التشاور مرة أخرى مع الأمناء التنفيذيين ، على أمل أن تتيح التطورات في عام ١٩٨٤ اجراء تعديلات في الأنشطة المبرمجة وفي الاحتياجات الفعلية في فترة السنتين بغية استمرار تلك الوظائف عن طريق اعادة توزيع الموارد من برامج أخرى في اللجان الاقليمية " .

وبناء على ما تقدم ، فانه في حالة اعتماد الجمعية العامة لمشروع القرار ، لن تطلب اعتمادات اضافية في هذه المرحلة . بيد ان اللجنة الاستشارية تلاحظ أيضا ان الامين العام سيقدم تقريرا حول هذه المسألة الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين .

الملاحظات

(١) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٦ (A/38/6 و Corr.1) ، المجلد الاول ، الجدول ٦ - ١٤ .

Digitized by UNOG Library

الوثيقة A/38/7/Add.20

التقرير الحادى والعشرون

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الاول المقدم من اللجنة الثانية في الوثيقة A/38/704

(البند ٨٠ (أ) من جدول الأعمال)*

[الاصل : بالانكليزية]
[١٥ كانون الاول /ديسمبر ١٩٨٣]

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في بيان الامين العام (A/C.5/38/86) ،عملا بالمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة ،عن الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الاول المقدم من اللجنة الثانية في تقريرها (A/38/704 ،الفقرة ١٥) . ونظرت اللجنة الاستشارية ايضا في تقرير الامين العام ذى الصلة (A/38/220) عن معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار) .

٢ - وقد قدم الامين العام بيانه (A/C.5/38/86) عملا بالفقرة ٨ من منطوق مشروع القرار ،التي تقرر فيها الجمعية العامة

" تاييد توصيات الامين العام الواردة في تقريره المؤقت بشأن تمويل معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث [A/38/220] ،وتوافق ،على سبيل الاستثناء ،على منح المعهد سلفة مقدارها ٨٨٦ ٠٠٠ دولار ، وذلك لتغطية العجز في ميزانيته لعام ١٩٨٣ ؛ وهذه السلفة غير متكررة وتسترد وفقا للاحكام المبينة في تقرير الامين العام [المرجع نفسه ، الفقرة ٧] ،على أن يبدأ تسديدها بعد فترة سماح لا تتجاوز السنتين" .

٣ - وفي الفقرة ٧ من التقرير (A/38/220) يقترح الامين العام انه :

" اذا وافقت الجمعية على التصريح بتلك السلفة ،فسوف يلزم تخصيص مبلغ اضافي في حدود ٨٨٦ ٠٠٠ دولار على اساس غير متكرر وقابل للاسترداد

---

* التدريب والبحث : معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث .

Digitized by UNOG Library

تحت باب ٣٣ للمصروفات المؤقتة من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ . ونظرا للوضع المالي الحالي لليونيتار، من المتوقع ان يتمكن المعهد من سداد السلفة على مدى عدة فترات من فترة السنتين بمعدل سداد يبلغ في المتوسط ١٠٠ ٠٠٠ دولار في السنة على وجه التقريب . وسوف تبلغ الجمعية العامة بتلك التسديدات حالما ترد وذلك في سياق تقرير الاداء النهائي لفترات السنتين اللاحقة تحت باب الايرادات ٢ (الايرادات العامة) من الميزانية ."

٤ - ويذكر الامين العام ان العجز في ميزانية اليونيتار لعام ١٩٨٣ البالغ ٨٨٦ ٠٠٠ دولار يعزى الى " نقص في الايرادات المتوقعة يبلغ مجموعه ٥٨٦ ٠٠٠ دولار في ٣١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٣ ، مقرونا بتقدير يقل بمبلغ ٣٠٠ ٠٠٠ دولار عن النفقات المقدرة " (A/C.5/38/86 ، الفقرة ٣) . ويتضمن المرفقان الاول والثاني لتقريره (A/38/220) تفاصيل عناصر النقص سواء في النفقات او الايرادات .

٥ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية ان هذه هي المرة الثالثة التي يرجى فيها من الجمعية العامة سد العجز في ميزانية اليونيتار . ففي الدورتين الخامسة والثلاثين والسادسة والثلاثين ، وفي القرار ٣٥/٥٣ باء المؤرخ في ٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ و٣٦/٧٥ المؤرخ في ٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ ، وافقت الجمعية على تقديم منحة اعانة ، على اساس استثنائي ، تبلغ ٣٠٠ ٦٥٨ دولار لسد نواحي العجز في ميزانية اليونيتار لعامي ١٩٨٠ و ١٩٨١ . وفي هذا الصدد تشير اللجنة الاستشارية الى ان الجمعية العامة في القرارين ١٨٢٧ (د-١٧) المؤرخ في ١٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٢ و١٩٣٤ (د-١٨) المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٣ بشأن انشاء اليونيتار، قد نصت بالتحديد على ان " يتم تمويل [المعهد] بالتبرعات العامة والخاصة " .

٦ - وفيما يتعلق بالعجز في ميزانية اليونيتار لعام ١٩٨٣ ، ترى اللجنة الاستشارية انه كان على المعهد ان يستشف، خلال الربع الاول من عام ١٩٨٣ ، دلائل اولية على ان الايرادات الفعلية التي يمكن الحصول عليها لذلك العام (وتقديرها ٨٣٤ ٠٠٠ دولار في ٣١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٣) ستكون اقل مما كان متوقعا اصلا في ايلول/سبتمبر ١٩٨٢ (٤٢٠ ٠٠٠ ٢ دولار) ، وان يتخذ الاجراء اللازم لتخفيض الانفاق وفقا لذلك ، ولكن المعهد ، كما يتبين من المرفق الاول لتقرير الامين العام (A/38/220) ، قد زاد ، بدلا من ذلك ، ميزانية نفقاته لعام ١٩٨٣ بمقدار ٣٠٠ ٠٠٠ دولار، اذ رفعها من ٤٢٠ ٠٠٠ ٢ دولار الى ٧٢٠ ٠٠٠ ٢ دولار. ورغم ان المدير التنفيذي للمعهد يصف هذه الزيادة بأنها " اعادة حساب تكلفة البرنامج الذي اعتمده مجلس الامناء في ايلول/سبتمبر ١٩٨٢ "(١) ،

Digitized by UNOG Library

تلاحظ اللجنة ان ٥٠٠ ١٦٠ دولارا و ٣ر٣ر٥ في المائة من الزيادة يتعلق بتوسيع ملاك مكتب المدير التنفيذي (مساعد خاص واحد برتبة ف - ٥ وسكرتيرة واحدة ومستشار خاص مؤقت برتبة مد - ٢) وباحتياجات اضافية للسفر . وتلاحظ اللجنة ان هذا التصرف لا يتفق مع الفقرة ٤ من القرار ٣٦/٧٥ ، الذي طلبت فيه الجمعية العامة ، في جملة امور ، الى المعهد " ان ينظم برنامج عمله وانشطته وان يعدل تكاليفه الادارية لكي يكون مضمونا ، اعتبارا من سنة ١٩٨٢ ان لا يفوق الانفاق المقدر حدود الايرادات المقدرة " .

٧ - وفي رأي اللجنة الاستشارية ان الصعوبة المستمرة في تمويل المعهد تثير بعض الشكوك فيما يتعلق بقدرة المعهد على البقاء ماليا وقدرته على رد السلفة المقترح تقديمها اليه من الجمعية العامة على النحو المشار اليه . وفي ضوء ذلك ، تخلص اللجنة الى القول بأنه قد آن الاوان لكي يقوم الامين العام ، مع المدير التنفيذي ومجلس امناء المعهد ، باعادة النظر في دور المعهد في المستقبل . وتوصي اللجنة الاستشارية بانه ينبغي لتقرير الامين العام عن مسألة وضع ترتيبات تمويلية طويلة الاجل للمعهد والذي سيقدم الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين ، كما هو مطلوب في الفقرة ٩ من منطوق مشروع القرار ، أن يأخذ في الاعتبار ايضا التطورات المؤسسية التي حدثت منذ انشائه - وبخاصة انشاء جامعة الامم المتحدة ومعهد الامم المتحدة لبحوث نزع السلاح . وينبغي ان تراعى ايضا ملاحظات وتوصيات وحدة التفتيش المشتركة التي وردت سابقا في تقريرها عن اليونيتار (٢) .

٨ - وقد قيد دور اللجنة الاستشارية في دراسة مشروع تقديم سلفة لليونيتار ، نتيجة تحديد هذه السلفة بمبلغ ٨٨٦ ٠٠٠ دولار في الفقرة ٨ من منطوق مشروع القرار . وفي الوقت نفسه ، تلفت اللجنة الانتباه الى تقرير الامين العام عن اداء الميزانية البرنامجية للامم المتحدة لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، الذي اشار فيه الى انخفاض صاف في الاحتياجات قدره ٤ ٧٤٠ ٠٠٠ دولار ، عن الاعتمادات المنقحة لفترة السنتين (انظر A/C.5/38/49 ، الفقرة ٣) . فاذا ما قررت الجمعية العامة ان توافق على اعطاء اليونيتار سلفة بمبلغ ٨٨٦ ٠٠٠ دولار ليغطي العجز في ميزانيته لعام ١٩٨٣ ، فان بالامكان تمويل هذه السلفة من الوفورات التي قال الامين العام انها تحققت في الميزانية البرنامجية للامم المتحدة خلال فترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ .

٩ - وبناء على ذلك ، فان الجمعية العامة اذا اعتمدت مشروع القرار الاول المقدم من اللجنة الثانية (A/38/704 ، الفقرة ١٥) ، فانه يتعين تمويل السلفة باعتماد اضافي يبلغ ٨٨٦ ٠٠٠ دولار تحت باب ٣٣ مؤقت من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين

Digitized by UNOG Library

١٩٨٢ - ١٩٨٣ . وتبعا لذلك ،لن تكون ثمة حاجة الى رصد اعتماد اضافي لهذا الغرض في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ . أما رد السلفة الى الامم المتحدة فسيتم على النحو الذى اقترحه الامين العام في النص الذى اورده في الفقرة ٤ من بيانه (A/C.5/38/86) .

الملاحظات

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ،الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ١٤ (A/38/14) ،الفقرة ١٠٢ .

(٢) انظر A/35/181 .

Digitized by UNOG Library

الوثيقة A/38/7/Add.21

التقرير الثاني والعشرون

الاثار الادارية والمالية المترتبة على الاقتراحات التالية المقدمة من اللجنة الاولى : مشروعا القرارين ألف وحاء المقدمان في الوثيقة A/38/640 ومشروع القرار باء المقدم في الوثيقة A/38/636 ومشروع القرار جيم المقدم في الوثيقة A/38/639 ومشروع القرار زاى المقدم في الوثيقة A/38/640 ومشروع القرار ياء المقدم في الوثيقة A/38/628 ومشروع القرار ألف المقدم في الوثيقة A/38/624 ومشروع القرار المقدم في الوثيقة A/38/638

(البنود ٤٦ و ٥٠ و ٥٨ و ٦٠ و ٦١ و ٦٢ من جدول الاعمال) *

[الأصل : بالانكليزية]
[١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٣]

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في ثمانية بيانات

---

* تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية [البند ٤٦].
استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة [البند ٥٠].
تخفيض الميزانيات العسكرية [البند ٥٨].
المؤتمر العالمي لنزع السلاح [البند ٦٠].
الاسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية) [البند ٦١].
نزع السلاح العام الكامل [البند ٦٢].

Digitized by UNOG Library

(A/C.5/38/65 و A/C.5/38/68 الى A/C.5/38/70 و A/C.5/38/73 و A/C.5/38/83 و A/C.5/38/88 و A/C.5/38/90) قدمها الامين العام وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة ،عن الاثار الادارية والمالية المترتبة على ثمانية مشاريع قرارات قدمتها اللجنة الاولى تحت البنود ٤٦ و ٥٠ و ٥٨ و ٦٠ و ٦١ و ٦٢ من جدول الاعمال .

٢ - ويقدر الامين العام مجموع الاحتياجات في فترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ بمبلغ ٢ ٦٨٣ ٩٠٠ دولار ،على الوجه التالي :

Digitized by UNOG Library

الجـــدول ١

بيـان الأمين العـام	مشـــروع القرار	الباب ٢ بـاء	الباب ٢٩	المجمـوع
		١٩٨٤ — ١٩٨٥		
		بآلاف دولارات الولايات المتحـدة		
A/C.5/38/65	A/38/640 ، الفقـرة ٣٨ ، مشروع القرار ألف	١٨٦ر٧	٣٦٤ر٣	٥٥١ر٠
A/C.5/38/68	المرجع نفسه ، مشروع القرار حـاء	٢٢٧ر١	٥١٣ر١	٧٤٠ر٢
A/C.5/38/69	A/38/636 ، الفقـرة ١٠ ، مشروع القرار باء	٣٧ر٨	—	٣٧ر٨
A/C.5/38/70	A/38/639 ، الفقـرة ١٥ ، مشروع القرار جيم	١١٠ر١	٣٠٥ر٥	٤١٥ر٦
A/C.5/38/73	A/38/640 ، الفقـرة ٣٨ ، مشروع القرار زاى	١٣٥ر٩	٥١١ر١	٦٤٧ر٠
A/C.5/38/83	A/38/628 ، الفقـرة ٥٣ ، مشروع القرار ياء	٣٥ر٤	٤٠ر١	٧٥ر٥
A/C.5/38/88	A/38/624 ، الفقـرة ١٥ ، مشروع القرار ألف	٤٥ر١	—	٤٥ر١
A/C.5/38/90	A/38/638 ، الفقـرة ٨ ، مشروع القرار	—	١٧١ر٧	١٧١ر٧
	المجمـوع	٧٧٨ر١	١٩٠٥ر٨	٢٦٨٣ر٩

Digitized by UNOG Library

٣ - وكما هو مبين في الجدول ١ أعلاه ، يقدر الأمين العام مجموع احتياجات خدمة المؤتمرات تحت الباب ٢٩ بمبلغ ١ ٩٠٥ ٨٠٠ دولار ، محسوبا على أساس تحمل التكلفة بالكامل . وستستعرض هذه الاحتياجات وتقدم قرب نهاية الدورة الحالية للجمعية العامة في سياق البيان الموحد باحتياجات خدمة المؤتمرات (أنظر A/C.5/38/104) .

٤ - وفي هذه المرحلة يقتصر طلب رصد الاعتمادات المقدم من الأمين العام على مبلغ ١٠٠ ٧٧٨ دولار ، للاحتياجات غير المتعلقة بخدمة المؤتمرات تحت الباب ٢ باء ، وهو موزع حسب وجوه الانفاق كما يلي :

Digitized by UNOG Library

الجـدول ٢

بيان الأمين العام	وجـــه الانفـــاق				
	أفرقة الخبراء المخصصة	أتعاب الخبراء الاستشاريين وسفرهم	سفر الموظفين	الترجمة التعاقدية	المجموع
	بدولارات الولايات المتحدة				
A/C.5/38/65	١٨٦ ٧٠٠	—	—	—	١٨٦ ٧٠٠
A/C.5/38/68	١٨٠ ٤٠٠	٤٣ ٧٠٠	٣ ٠٠٠	—	٢٢٧ ١٠٠
A/C.5/38/69	١٨ ٤٠٠	١٩ ٤٠٠	—	—	٣٧ ٨٠٠
A/C.5/38/70	١٠٤ ٠٠٠	—	٦ ١٠٠	—	١١٠ ١٠٠
A/C.5/38/73	٨٩ ٢٠٠	٤٣ ٧٠٠	٣ ٠٠٠	—	١٣٥ ٩٠٠
A/C.5/38/83	٣٢ ٥٠٠	—	٢ ٩٠٠	—	٣٥ ٤٠٠
A/C.5/38/88	—	٤٠ ٥٠٠	—	٤ ٦٠٠	٤٥ ١٠٠
A/C.5/38/90	—	—	—	—	—
المجموع	٦١١ ٢٠٠	١٤٧ ٣٠٠	١٥ ٠٠٠	٤ ٦٠٠	٧٧٨ ١٠٠

-117-
Digitized by UNOG Library

أفرقة الخبراء المخصصة (٢٠٠ ٦١١ دولار)

٥ - القصد من الاحتياجات المطلوبة تحت هذا العنوان هو تغطية مصاريف السفر وبدل الاقامة اليومي / الأتعاب لعدد مجموعه ٥١ خبيرا حكوميا / خبيرا استشاريا لحضور ٢٥ أسبوعا من الاجتماعات خلال فترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ لخمسة أفرقة خبراء مخصصة لنزع الأسلحة التقليدية (A/C.5/38/65 ، الفقرتان ٣ و ١٤ (أ)) ؛ ولمفاهيم الأمن (A/C.5/38/68 ، الفقرتان ٣ و ٦ (أ)) ؛ وللأسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية) (A/C.5/38/70 ، الفقرتان ٣ و ٥ (أ) و(ب)) ؛ ولسباق التسلح البحرى (A/C.5/38/73 و Corr.1 ، الفقرتان ٣ و ٦ (أ)) ؛ ولتدابير نزع السلاح النووى من جانب واحد (A/C.5/38/83 ، الفقرتان ٣ و ٤) . كما تشمل التقديرات نفقات السفر والاقامة المتصلة بأربع بعثات زائرة (الى أوسلو وهلسنكي ؛ والى فيينا وروما ؛ والى لندن وبون ؛ والى واشنطن واتاوا وكانبرا) يقوم بها الرئيس وعضو أو عضوان من فريق الخبراء المخصص لتخفيض الميزانيات العسكرية (A/C.5/38/69 ، الفقرة ٣) (١) .

٦ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه قد أدرج فعلا لأفرقة الخبراء المخصصة مبلغ ٨٠٠ ٦٥٢ دولار تحت الباب ٢ باء من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ (٢) . وستؤدى الموافقة على التقدير البالغ ٢٠٠ ٦١١ دولار الى زيادة مجموع الموارد المتاحة لادارة شؤون نزع السلاح لهذا الغرض لتصبح ٠٠٠ ٢٦٤ دولار ومن رأى اللجنة الاستشارية أنه يمكن تحقيق وفورات نظرا لأن من المشكوك فيه أن يحضر جميع الخبراء كل الاجتماعات المقررة وأن يشاركوا فيها طيلة مدة انعقادها . كما يمكن تحقيق وفورات اذا ما تسنى تخفيض عدد دورات أفرقة الخبراء المخصصة . ويمكن أيضا أن يؤدى ادماج مزيد من السفريات المقترحة المتصلة بتخفيض الميزانيات العسكرية الى تحقيق وفورات اضافية . وفي ضوء هذا توصي اللجنة الاستشارية بتخفيض قدره ٢٠٠ ١٦١ دولار في المبلغ المقدر لأفرقة الخبراء المخصصة ، أى تخفيضه من ٢٠٠ ٦١١ دولار الى ٠٠٠ ٥٥٠ دولار .

أتعاب الخبراء الاستشاريين وسفرهم (٣٠٠ ١٤٧ دولار)

٧ - الغرض من التقديرات هو تمويل ٢٠ شهر عمل من خدمات الخبراء الاستشاريين برتبة ف - ٥ بصدد العمل المراد الاضطلاع به بشأن مفاهيم الأمن (A/C.5/38/68 ، الفقرة ٧) ، وتخفيض الميزانيات العسكرية (A/C.5/38/69 ، الفقرة ٤) ، وسباق التسلح البحرى (A/C.5/38/73 ، الفقرة ٧) ، وتطوير جنوب افريقيا لقدرتها النووية (A/C.5/38/88 ، الفقرة ٥) . وتشير اللجنة الاستشارية الى أن موافقة الجمعية العامة على التقدير الذى

Digitized by UNOG Library

قدمه الأمين العام والبالغ ٣٠٠ ١٤٧ دولار ستزيد مجموع الموارد المتاحة في الفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥ لادارة شؤون نزع السلاح لخدمات الخبراء الاستشاريين لتصل الى مبلغ ٨٠٠ ٢٧٦ دولار ، اذ أن مبلغا قدره ٥٠٠ ١٢٩ دولار قد أدرج بالفعل تحت هذا الوجه من وجوه الانفاق للادارة المذكورة (٢) . ومن رأى اللجنة الاستشارية أن استخدام خدمات الخبراء الاستشاريين استخداما حكيما سيؤدى الى تحقيق وفورات . ومن ثم توصي اللجنة بتخفيض التقدير البالغ ٣٠٠ ١٤٧ دولار بمقدار ٣٠٠ ٢٢ دولار ليصبح ٠٠٠ ١٢٥ دولار .

سفر الموظفين (٠٠٠ ١٥ دولار)

٨ - تتصل الاحتياجات تحت هذا العنوان بالخدمة الفنية لأربعة اجتماعات لأفرقة خبراء مخصصة تعقدها ادارة شؤون نزع السلاح - تعقد ثلاثة منها في جنيف في خلال ١٩٨٤ بشأن مفاهيم الأمن (A/C.5/38/68 ، الفقرة ٦ (ب)) ، والأسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية) (A/C.5/38/70 ، الفقرة ٥ (ج)) ؛ وسباق التسلح البحرى (A/C.5/38/73 ، الفقرة ٦ (ب) ؛ ويعقد اجتماع واحد في نيويورك في عام ١٩٨٤ بشأن تدابير نزع السلاح النووى من جانب واحد (A/C.5/38/83 ، الفقرة ٥) واقترح أن يسافر موظفان من الفئة الفنية (احدهما للعمل كأمين للفريق) لحضور كل من اجتماعات جنيف . اما اجتماع نيويورك ، فيقترح أن يسافر لحضوره موظف واحد من مكتب جنيف التابع للادارة (للعمل كأمين للفريق) . ونظرا لأن مكتب الادارة بجنيف سيوفر حتما شيئا من الدعم فان اللجنة الاستشارية ليست مقتنعة بالحاجة الى ايفاد موظفين اثنين من نيويورك لخدمة كل من اجتماعات جنيف . كما تلاحظ اللجنة أنه ستوفر للادارة موارد قدرها ٣٠٠ ٢٧١ دولار لسفر الموظفين في فترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ (٢) . وفي هذه الظروف توصي اللجنة الاستشارية بتخفيض هذا التقدير البالغ ٠٠٠ ١٥ دولار لسفر الموظفين بمقدار ٠٠٠ ٥ دولار ليصبح ٠٠٠ ١٠ دولار .

الترجمة التعاقدية (٦٠٠ ٤ دولار)

٩ - يغطي هذا التقدير الترجمة التعاقدية الى اللغة الانكليزية لحوالي ١٠٠ صفحة باللغات الأصلية لبيانات تتعلق بمواصلة جنوب افريقيا لتطوير قدرتها النووية (A/C.5/38/88 ، الفقرة ٦) . وتوصي اللجنة الاستشارية باستيعاب هذا المبلغ في حدود الموارد الموجودة .

Digitized by UNOG Library

الخلاصة

١٠ - أوصت اللجنة الاستشارية ، في الفقرات ٦ الى ٩ أعلاه ، باجراء تخفيضات يبلغ مجموعها ١٠٠ ٣٩٣ دولار . ومن ثم توصي اللجنة الاستشارية اللجنة الخامسة بأن تبلغ الجمعية العامة بأنها اذا ما اعتمدت مشاريع القرارات الثمانية قيد البحث ، فستلزم اعتمادات اضافية تبلغ ٠٠٠ ٦٨٥ دولار تحت الباب ٢ باء من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ . وستنعكس تكاليف خدمة المؤتمرات ذات الصلة ، التي تبلغ ٨٠٠ ٩٠٥ ١ دولار ، المحسوبة على أساس تحمل التكلفة بالكامل ، في البيان الموحد الذى سيقدم الى الجمعية العامة قرب نهاية الدورة الحالية (أنظر A/C.5/38/104) .

١١ - وبعد توزيع التخفيضات التي أوصت بها اللجنة الاستشارية فيما يتعلق بأفرقة الخبراء المخصصة وبالخبراء الاستشاريين وسفر الموظفين (أنظر الفقرات ٦ الى ٨ أعلاه) توزيعا تناسبيا ، تكون الاحتياجات المطلوبة تحت الباب ٢ باء والراجعة الى مشاريع القرارات الثمانية المقدمة من اللجنة الأولى ، على الوجه التالي :

مشروع القرار	بدولارات الولايات المتحدة
A/38/640 ، الفقرة ٣٨ ، مشروع القرار ألف	٠٠٠ ١٧٦
المرجع نفسه ، مشروع القرار حاء	١٠٠ ٢١٠
A/38/636 ، الفقرة ١٠ ، مشروع القرار باء	٠٠٠ ٢٢
A/38/639 ، الفقرة ١٥ ، مشروع القرار جيم	٦٠٠ ٩٨
A/38/640 ، الفقرة ٣٨ ، مشروع القرار زاى	٩٠٠ ١١٨
A/38/628 ، الفقرة ٥٣ ، مشروع القرار ياء	٩٠٠ ٢٣
A/38/624 ، الفقرة ١٥ ، مشروع القرار ألف	٠٠٠ ٣٥
A/38/638 ، الفقرة ٨ ، مشروع القرار	(أ)
المجموع	٠٠٠ ٦٨٥

(أ) الآثار المالية تتعلق بخدمة المؤتمرات فقط (أنظر A/C.5/38/90) .

Digitized by UNOG Library

الملاحظـــات

(١) تتضمن الموارد المندرجة تحت أفرقة الخبراء المخصصة في الباب ٢ بـاء من الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥ مبلغ ٥٠٠ ١٠٨ دولار (بمعدلات ١٩٨٣ المنقحة) لثمانية أعضاء لفريق الخبراء المخصص لتخفيض الميزانيات العسكرية لحضور أربع دورات (دورتان لمدة أسبوعين في عام ١٩٨٤ ودورة لمدة ثلاثة أسابيع ودورة لمدة أسبوع واحد في عام ١٩٨٥) في نيويورك. (أنظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والثلاثون، الملحق رقم ٦ (A/38/6 و Corr.1)، المجلد الأول، الفقرة ٢ باء - ٢٢).

(٢) أنظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والثلاثون، الملحق رقم ٦ (A/38/6 و Corr.1)، المجلد الأول، الجدول ٢ باء - ٩.

Digitized by UNOG Library

الوثيقة A/38/7/Add.22 *

التقرير الثالث والعشرون

الاماكن المخصصة للأمم المتحدة في نيروبي ـ الخدمات المشتركة في الاماكن المخصصة للأمم المتحدة في نيروبي : تقديرات منقحة تحت الابواب ١٨ و ١٩ و ٢٨ نون و ٣١ وبابي الايرادات ١ و ٢

[الاصل : بالانكليزية]
[١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٣]

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في تقريري الامين العام عن التقدم المحرز في تشييد الاماكن المخصصة للأمم المتحدة في نيروبي (A/C.5/38/36) وانشاء الخدمات المشتركة في نيروبي (A/C.5/38/35).

ألف - الاماكن المخصصة للأمم المتحدة في نيروبي

٢ - يذكر الامين العام، في الفقرات ٦ الى ٨ من تقريره عن الاماكن المخصصة للأمم المتحدة في نيروبي (A/C.5/38/36)، ما يتوقعه من ان جميع اعمال التشييد والتجديد ستنتهي في تواريخ الانتهاء المتعاقد عليها، وهي أيار/مايو وحزيران/يونيه ١٩٨٤ أو قبل ذلك. ويصف، في الفقرات ٩ الى ١١ من التقرير، التطورات التي حدثت خلال عام ١٩٨٣ ودفعته الى اعادة تقييم احتياجات هيئات الامم المتحدة ووكالاتها المتخصصة من حيز مكتبي يلزم شغله في مجمع جيجيري. وعلى الرغم من ان الامين العام يشير، في المرفق الاول لتقريره، الى عجز منقح متوقع حدوثه في الحيز المكتبي قدره ٤٠١ من الامتار المربعة، فانه يعتقد انه يمكن الحد من هذا العجز المتوقع بمواصلة المفاوضات مع مختلف الكيانات المعنية.

---

* تتضمن الوثيقة A/38/7/Add.22/Corr.1 المؤرخة في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٣.

Digitized by UNOG Library

٣ - وفي الفقرات ١٣ الى ١٥ من تقرير الامين العام ، وفي المرفق الثاني للتقرير نفسه (A/C.5/38/36) ، ترد مناقشة لتمويل المشروع كما يرد بيان بحالة الاعتمادات والنفقات والالتزامات في ٣٠ ايلول /سبتمبر ١٩٨٣ . وطبقا لما هو موضح في المرفق الثاني لذلك التقرير ، يبلغ مجموع تكلفة مشروع نيروبي ٢٩٥ ٦٨٥ ٥١٦ من الشلنات الكينية ، منها ٣٣ ١٢٥ ٣٤٠ شلنا للعقدين الاول والثاني (تطهير الموقع وأعمال الاساس) اللذين تم استكمالهما ، و ٢٦٢ ٥٦٠ ١٧٦ شلنا للعقد الثالث (التشييد الاساسي) الذى يجرى استكماله . ومن مجموع التكاليف ، بلغ حجم النفقات ١٥٦ ٨١٢ ٢٥٨ شلنا في ٣٠ ايلول /سبتمبر ١٩٨٣ ، وبقيت التزامات غير مسددة قدرها ١٣٨ ٨٧٣ ٢٥٨ شلنا .

٤ - ويبلغ اجمالي النفقات حتى ٣٠ ايلول /سبتمبر ١٩٨٣ وقدره ١٥٦ ٨١٢ ٢٥٨ من الشلنات الكينية ، ما يعادل ١٥ ٢٤٧ ٣٣٥ من دولارات الولايات المتحدة . وحيث ان الاعتمادات التي أقرتها الجمعية العامة للمشروع بلغت ما مجموعه ٢٧ ٠٧٨ ٢٠٠ دولار ، فان ما يتبقى في الرصيد هو ١١ ٨٣٠ ٨٦٥ دولارا . وطبقا لسعر الصرف في ايلول / سبتمبر ١٩٨٣ ، وهو ١٣٫٥٠ شلن كيني للدولار ، فان الرصيد غير المنفق وقدره ١١ ٨٣٠ ٨٦٥ دولارا يعادل ١٥٩ ٧١٦ ٦٧٨ من الشلنات الكينية . وهذا يعني زيادة في الرصيد قدرها ٢٠ ٨٤٣ ٤٢٠ شلنا (١ ٥٤٣ ٩٥٧ دولارا) اذا قورن بمجموع الالتزامات غير المسددة الواردة في الفقرة السابقة وقدره ١٣٨ ٨٧٣ ٢٥٨ شلنا ويوضح الامين العام ، في هذا الصدد ، في الفقرة ١٥ من تقريره انه : " من السابق لأوانه التنبؤ بالرصيد النهائي المتوقع للحساب لأن المبالغ اللازمة من الدولارات لاتمام المشروع قد تتذبذب حسب اسعار العملات أثناء الفترة التي يجرى فيها البناء " .

٥ - وطبقا لذلك ، توصي اللجنة الاستشارية الجمعية العامة بأن تحيط علما بالتقرير المرحلي للأمين العام (A/C.5/38/36) عن الاماكن المخصصة للأمم المتحدة في نيروبي .

باء - الخدمات المشتركة في الاماكن المخصصة للأمم المتحدة في نيروبي

مقدمة

٦ - في الفقرة ٣ من تقرير الامين العام عن الخدمات المشتركة في الاماكن المخصصة للأمم المتحدة في نيروبي (A/C.5/38/35) ، يرد انه :

Digitized by UNOG Library

" قد تم التوصل الى اتفاق بين الاطراف المهتمة بالأمر في نيروبي وفي المقر بشأن الهيكل التنظيمي المقترح ، والاجراءات العامة وتوفير الموظفين للخدمات المشتركة والمهام ذات الصلة المنوطة بالمكاتب الادارية لبرنامج الامم المتحدة للبيئة والموئل (مركز الامم المتحدة للمستوطنات البشرية) . وعليه ، فان الامين العام يقترح ان تنشأ في نيروبي اعتبارا من ١ تموز/يوليه ١٩٨٤ وحدة للخدمات المشتركة للأمم المتحدة تحت باب فرعي جديد " نون " من الباب ٢٨ من الميزانية البرنامجية " .

ويرد وصف ترتيبات اعداد التقارير لمكتب رئيس وحدة الخدمات المشتركة للأمم المتحدة في الفقرات ٤٨ الى ٥٠ من التقرير . ويذكر الامين العام ، في جملة امور ، في الفقرة ٥ من تقريره ان وحدة الخدمات المشتركة للأمم المتحدة سوف تكون مسؤولة عن (أ) " الخدمات المشتركة " التي تقدم الى جميع المستأجرين ، بما في ذلك برنامج الامم المتحدة للبيئة والموئل و (ب) " الخدمات المتقاسمة " التي تقدم الى برنامج الامم المتحدة الانمائي والموئل فقط .

٧ - ويقترح الامين العام في الفقرة ٦ (أ) من تقريره (A/C.5/38/35) ان تحمّل الخدمات المشتركة (على عكس الخدمات المتقاسمة) ، في المقام الاول ، على الباب ٢٨ نون من الميزانية العادية دون غيره ، وأن يقيد على حساب الانشطة الممولة من موارد خارجة عن الميزانية - والتي تشمل أموال التبرعات لكل من برنامج الامم المتحدة للبيئة والموئل - وعلى حساب الوكالات المتخصصة ، جزء من تكاليف الخدمات يتناسب مع حيز المكاتب المخصص ، على ان يتم تقييد ذلك المبلغ لحساب باب الايرادات ٢ باء . وفضلا عن ذلك ، وكما جاء في الفقرة ٥٨ من تقرير الامين العام ، سيحمل عامل استهلاك محسوب على اساس تكلفة تشييد المباني الجديدة المخصصة للمكاتب . وتناقش تكلفة الخدمات المشتركة على نحو اكثر تفصيلا في الفقرات ٣٢ الى ٤٧ من تقرير الامين العام وفي الفقرات ١٦ الى ١٨ ادناه ، بينما تناقش الايرادات ذات الصلة في الفقرات ٥٧ الى ٦٧ من تقرير الامين العام وفي الفقرات ٢١ الى ٣١ ادناه .

٨ - وكما جاء في الفقرة ٧٠ من تقرير الامين العام ، يقدر صافي التكلفة الاضافية في الميزانية العادية بمبلغ ١٠٩٥٠٠ دولار لفترة السنتين ، ويتألف من نفقات اضافية قدرها ١٠٠٤٠٥ دولار تتعلق بزيادة تكاليف شغل الاماكن ، تقابلها ايرادات اضافية قدرها ٦٠٠ ٢٩٥ ١ دولار من الانشطة الخارجة عن الميزانية والوكالات المتخصصة التي تستعمل حيز المكاتب .

Digitized by UNOG Library

استعراض مالي عام

٩ - يقدم الامين العام في جميع اجزاء تقريره (A/C.5/38/35) مجموعة من الجداول التي تحاول بيان طابع ونطاق عمليات اعادة التوزيع والتحويل فيما بين مصادر التمويل الواردة في اقتراحه . وفي حين لم تستطع اللجنة الاستشارية مطابقة جميع حالات اعادة توزيع الوظائف المقترحة ، كما جاءت في تقرير الامين العام ، فقد لاحظت ان مستويات ملاك الموظفين المقترحة تعد في عدد من المجالات اقل من المستويات الحالية . ومن ناحية اخرى ، هناك توقع بارتفاع تكاليف شغل الاماكن . وبناء على ذلك طلبت اللجنة ان تحصل على معلومات بشأن صافي اثر مقترحات الامين العام ، المتضمنة في تقريره ، على الميزانية العادية وعلى الموارد الخارجة عن الميزانية لبرنامج الامم المتحدة للبيئة والموئل ، فزودت بالمعلومات التالية :

Digitized by UNOG Library

صافي أثر الاقتراح الخاص بالخدمات المشتركة في نيروبي على الميزانية العادية
والأموال الخارجة عن الميزانية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والموئل

	الميزانية العادية	الأموال الخارجة عن الميزانية: برنامج الأمم المتحدة للبيئة	الأموال الخارجة عن الميزانية: الموئل
	بآلاف دولارات الولايات المتحدة		
ألف - الخدمات المتناسمة			
الاتصال القانوني	-	-	-
خدمات الحاسبة الالكترونية	-	-	-
خدمات المؤتمرات	-	-	-
استنساخ الوثائق والمكتبة	-	-	-
الخدمات المالية			
تحقق الأموال الخارجة عن الميزانية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة تخفيضا بواقع وظيفتين من الرتبة ف - ٣ ووظيفة من الرتبة ف - ٢ ، وزيادة وظيفتين من الرتبة المحلية	-	(١٥٢ر٨)	-
تحقق الاموال الخارجة عن الميزانية للموئل تخفيضا بواقع وظيفة من الرتبة المحلية	-	-	(٢٢ر٨)
شؤون الموظفين			
تحقق الأموال الخارجة عن الميزانية للموئل تخفيضا بواقع وظيفتين من الرتبة المحلية	-	-	(٤٥ر٦)
تحقق الأموال الخارجة عن الميزانية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة تخفيضا بواقع وظيفة من الرتبة المحلية	-	(٢٢ر٨)	-
الخدمات العامة			
تحقق الأموال الخارجة عن الميزانية للموئل تخفيضا بواقع وظيفتين من الرتبة المحلية	-	-	(٤٥ر٦)
تحقق الأموال الخارجة عن الميزانية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة تخفيضا بواقع ٣ وظائف من الرتبة المحلية	-	(٦٨ر٤)	-
مجموع الخدمات المتناسمة	-	(٢٤٤ر٠)	(١١٤ر٠)
باء - الخدمات المشتركة			
الخدمات العامة			
اعادة تصنيف وظيفة من الرتبة ف - ٣ الى الرتبة ف - ٤	١٢ر٠	-	-
انشاء ٣٦ وظيفة من الرتبة المحلية في اطار الميزانية العادية	٧٠٧ر٨	-	-
تحقق الأموال الخارجة عن الميزانية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة تخفيضا بواقع وظيفة من الرتبة ف - ٢ و ٢٢ وظيفة من الرتبة المحلية	-	(٥٦١ر٢)	-
احتياجات اضافية من غير الموظفين			
العمل الاضافي	٢٧ر٠		
صيانة الأماكن	٢٠٠ر٧		
المنافع العامة	١٨١ر٣	(أ)	(أ)
استئجار المعدات وصيانتها	١٥٢ر٠		
خدمات متنوعة	٦٣ر٠		
مجموع الخدمات المشتركة	١ ٣٤٣ر٨	(٥٦١ر٢)	-

Digitized by UNOG Library

	الميزانية العادية	الأموال الخارجة عن الميزانية: برنامج الأمم المتحدة للبيئة	الأموال الخارجة عن الميزانية: المؤسل
		بآلاف دولارات الولايات المتحدة	
جيم - مكتب الرئيس			
انشاء وظيفة جديدة من الرتبة مد - ١ في اطار الميزانية العادية ، نقل وظيفة من الرتبة المحلية ممولة من مصادر خارجة عن الميزانية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة الى المكتب	٦١ر٣	٢٢ر٨ -	-
أولا - المجموع الفرعي ألف ، وباء ، وجيم	١ ٤٠٥ر١	(٧٨٢ر٤)	(١١٤٠)
دال - الايرادات			
تكلفة الخدمات - برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، المؤسل	(٤٩٥ر١)	٣٣٦ر٩	١٥٨ر٢
هيئات أخرى	(٣٧٩ر٤)		
الاستهلاك - المؤسل	(١٢٣ر٩)	(ب)	١٢٣ر٩
هيئات أخرى	(٢٩٧ر٢)		
ثانيا - مجموع الايرادات	(١ ٢٩٥ر٦)	٣٣٦ر٩	٢٨٢ر١
صافي التكاليف الاضافية (وفورات) (أولا مطروحا منه ثانيا)	١٠٩ر٥	(٤٤٥ر٥)	١٦٨ر١

(أ) ستقدم أية تسويات قد تكون لازمة الى هيئتي ادارة المنظمتين .

(ب) ستؤجل مساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في الاستهلاك (انظر الفقرة ٢٢ أدناه) .

Digitized by UNOG Library

الخدمات المتقاسمة والمكاتب الادارية لبرنامج الامم المتحدة للبيئة والموئل

١٠— يمكن الاطلاع في الفقرات ١٠ الى ٣١ من تقرير الامين العام (A/C.5/38/35) على اقتراحاته بشأن الخدمات المتقاسمة . ويناقش الامين العام ايضا في الفقرتين ٥١ و ٥٢ من التقرير الوظائف ذات الصلة الخاصة بالمكاتب الادارية لبرنامج الامم المتحدة للبيئة والموئل . وسوف تقدم الخدمات المتقاسمة لبرنامج الامم المتحدة للبيئة والموئل فقط ، وهي تشمل الاتصال القانوني ، وخدمات الحاسبة الالكترونية ، وخدمات المؤتمرات واللغات ، واستنساخ الوثائق والمكتبة ، والخدمات المالية ، وشؤون الموظفين، بما في ذلك الدائرة الطبية والخدمات العامة وتتضمن خدمات النقل المحلي والاتصالات وخدمات السعاة والبريد . وسوف يتم توفير الملاك المقترح لكل خدمة من هذه الخدمات عن طريق نقل الوظائف (المرجع نفسه ، الفقرات ١٠—٢٩) .

١١— ومن المقترح توفير الخدمات المتقاسمة برمتها عن طريق نقل الوظائف، سواء من الميزانية العادية (من الباب ١٨ و ١٩ الى ٢٨ نون) او من الموارد الخارجة عن الميزانية . وطبقا للفقرة ٦ (ب) من تقرير الامين العام (A/C.5/38/35) ، سيعتبر أن مساهمة كل من برنامج الامم المتحدة للبيئة والموئل تشكل ، في الوقت الحاضر ، سدادا كافيا لتكاليف الخدمات المقدمة لهما في عامي ١٩٨٤ و ١٩٨٥ . وأحيطت اللجنة الاستشارية علما بأن هذا يعني ، في الواقع ، ان كلا من برنامج الامم المتحدة للبيئة والموئل يقترح المساهمة في الخدمات المتقاسمة بقدر من الموارد يقارب ما يكرسه كل منهما حاليا للانشطة قيد البحث ، ريثما يتم وضع احصاءات عن حجم العمل يمكن ان تستخدم في اعداد صيغة بسيطة ومنصفة للتسديد . وسيعاد النظر في الاسهامات الاولوية وتصويبها ، اذا اقتضى الامر ، في ضوء هذه الصيغة (المرجع نفسه ، الفقرة ٦ (ب)) .

١٢— وتشير اللجنة الاستشارية الى أن القضايا المتعلقة بالخدمات المشتركة في نيروبي كانت موضع دراسة لبضع سنوات(١) . وفي الاقتراحات المالية بشأن الخدمات المتقاسمة ، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن وظائف معينة (مثل دائرة استنساخ الوثائق) تعمل فعلا بحكم الواقع كدائرة مشتركة بين برنامج البيئة والموئل (A/C.5/38/35 ، الفقرة ١٤) . ومن المقترح ألا تسند وظائف أخرى الى الخدمات المتقاسمة (مثل المراقبة المالية للمشاريع الخاصة بالموئل (المرجع نفسه ، الفقرة ١٨) ، ووظائف معينة للخدمات العامة (المرجع نفسه ، الفقرتان ٢٥ و ٢٦)) . وفيما يتعلق بخدمات المؤتمرات، يعتقد الامين العام انه " لاسباب عملية ، ان أنسب وقت لادماج الخدمات سيكون

Digitized by UNOG Library

كانون الثاني/يناير ١٩٨٦ ... علما بأن الحاجة ستبرز الى فترة تستقر فيها خدمات الدعم الادارى الاساسية بوحدة الخدمات المشتركة قبل ان تؤدى وظائفها بيسر" (المرجع نفسه ، الفقرة ١٣) .

١٣ - ومن رأى اللجنة الاستشارية ، بعد ان بحثت مقترحات الامين العام، أن مبدأ الخدمات المتقاسمة يظل صالحا عندما يؤدى الى تحسين الكفاءة والوفر أو القضاء على ازدواجية الجهود . بيد ان اللجنة تعتقد انه ، بالنظر الى التعقيدات التي ينطوى عليها كل من ادارة الخدمات المتقاسمة المقترحة وتمويلها ، ينبغي بحث امر تنفيذها على مراحل بدقة . وتعتقد اللجنة انه ، مع اكتساب الخبرة في الاماكن الجديدة فيما يتعلق بكل من المهام المذكورة ، سوف تظهر فرص عملية للتعاون المفيد المتبادل بين المنظمات ولتحقيق الوفورات المتوخاة في اطار الخدمات المتقاسمة . وبالتالي ، فان اللجنة الاستشارية توصي بعدم تحديد موعد ثابت لتنفيذ الخدمات المتقاسمة في الوقت الحاضر . غير ان اللجنة تأمل ، بتقديمها لهذه التوصية ، ان تواصل جميع الاطراف المعنية استعراض هذه المسألة بغية تقرير ما اذا كان من الممكن اسناد بعض الخدمات المتقاسمة الى وحدة الخدمات المشتركة . وتوصي اللجنة ايضا بألا يتم في الدورة الحالية للجمعية العامة التحويل المقترح من البابين ١٨ و ١٩ من الميزانية الى الباب ٢٨ نون فيما يتعلق بالخدمات المتقاسمة . وسيبلغ التخفيض المترتب على ذلك في المبلغ المحول الى الباب ٢٨ نون ٢ ٥٣٨ ٦٠٠ دولار تقابله زيادات في الباب ١٨ (١ ٧٢١ ٠٠٠ دولار) والباب ١٩ (٨١٧ ٦٠٠ دولار) . وللاسباب ذاتها ، لا توصي اللجنة بانشاء وظيفة برتبة ف - ٢ باستخدام موارد منقولة للمساعدة المؤقتة حسبما اقترح في الفقرة ٢٠ من تقرير الامين العام .

١٤ - وتوصي اللجنة الاستشارية ايضا بأن يقدم الامين العام تقريرا للجمعية العامة ، في دورتها الاربعين ،عن التقدم المحرز في ادماج الخدمات الادارية في نيروبي ، بما في ذلك خدمات المؤتمرات .

١٥ - وفيما يتعلق بالاقتراح الوارد في الفقرة ٥٢ من تقرير الامين العام (A/C.5/38/35) بتحويل وظيفة مد - ١ المؤقتة والوظيفتين المؤقتتين من الرتبة المحلية ، المزمع الاحتفاظ بها في الموئل ، الى وظائف عادية على أساس كونها من الوظائف الثابتة ، فان اللجنة الاستشارية لا ترى ان التقرير بشأن الخدمات المشتركة في نيروبي مجال مناسب لهذا الطلب وهي توصي وفقا لذلك ، بعدم الموافقة على هذا التحويل .

Digitized by UNOG Library

الخدمات المشتركة

١٦ — ترد مقترحات الامين العام بشأن الخدمات المشتركة في الفقرات ٣٢ الى ٤٧ من تقريره (A/C.5/38/35) ، ويرد تلخيص للتكاليف الاضافية في الفقرة ٩ أعلاه . وسوف تشمل الخدمات المشتركة المنافع العامة والأمن والنقل المحلي لبعض الموظفين وادارة المباني والمساحات (بما في ذلك لوحة مفاتيح الهاتف) . ونظرا لاتساع حجم الاماكن ، فان اللجنة الاستشارية ليس لديها اعتراض على اعادة تصنيف وظيفة ف — ٣ لمسؤول ادارة المباني الى الرتبة ف — ٤ ، أو على انشاء وظيفة ف — ٢ لنائب رئيس خدمات الأمن ، عن طريق نقل الاعتمادات الخاصة بالمساعدة المؤقتة كما جاء في الفقرة ٣٥ من تقرير الامين العام (المرجع نفسه) . وتوافق اللجنة على انه ينبغي توفير الخدمات المشتركة في اطار الميزانية العادية ، رهنا بالتسديد ، ووفقا لذلك توافق على نقل ٢٢ وظيفة من الرتبة المحلية الى الميزانية العادية ، وهي تتألف من ٧ وظائف في ادارة المباني (المرجع نفسه ، الفقرة ٣٧) ، و ١٠ في الأمن (المرجع نفسه ، الفقرة ٣٩) و ٥ في لوحة المفاتيح (المرجع نفسه ، الفقرة ٤١) . كما توصي اللجنة بالموافقة على ١٤ وظيفة اضافية من الرتبة المحلية (١٠ في الأمن و ٤ في لوحة المفاتيح) للاسباب المبينة في الفقرات ٣٨ و ٣٩ و ٤١ من تقرير الامين العام . على انه ، نظرا للحاجة الى المرونة القصوى ، وهذا ما أشارت اليه الفقرة ٣ من تقرير الامين العام ، توصي اللجنة الاستشارية بأن تتم الموافقة في المرحلة الاولى على ٣٦ وظيفة من الرتبة المحلية بوصفها وظائف مؤقتة .

١٧ — وقد أوجزت الاحتياجات من غير الموظفين في ميدان الخدمات المشتركة في الفقرة ٤٢ ويرد شرح مفصل لها في الفقرات ٤٣ الى ٤٧ من تقرير الامين العام (A/C.5/38/35) . ومن المبلغ الاجمالي ٤٠٠ ٨٧٣ دولار اقترح نقل مبلغ ٤٠٠ ٢٤٩ دولار من البابين ١٨ و ١٩ الى الباب ٢٨ نون ، أما الرصيد البالغ ٠٠٠ ٦٢٤ دولار فيمثل الاحتياجات الجديدة . وتشتمل الاحتياجات الجديدة على ٠٠٠ ٢٠٠ دولار للخدمات التعاقدية لصيانة المباني والساحات ، و ٠٠٠ ١٥٢ دولار " فيما يتعلق بالحاجة الى تعميم خدمات الباصات القائمة لتشمل جميع الموظفين المحليين في الموقع" (المرجع نفسه ، الفقرة ٤٦) . وبعد السؤال عن الامر ، أحيطت اللجنة الاستشارية علما بأنه لا يوجد خدمات باصات محلية ضمن مسافة معقولة من جيجيرى ، وانه يجرى توفير النقل على حساب الامم المتحدة . وتجد اللجنة ان هذه الممارسة تثير التساؤل

Digitized by UNOG Library

وهي توصي بأن ينظر الامين العام بالتشاور مع الموظفين ، في وضع ترتيب يسهم بموجبه المستفيدون من هذه الخدمات اسهاما رمزيا في تكلفتها . ورهنا بهذه الملاحظة ، فان اللجنة ليس لها اعتراض على الاحتياجات الاضافية للتكاليف من غير الموظفين .

١٨- وفيما يتعلق بالمبلغ ٤٠٠ ٢٤٩ دولار المقترح نقله من البابين ١٨ و ١٩ ، ابلغت اللجنة الاستشارية بأن مصدر هذا النقل هو :

	بدولارات الولايات المتحدة
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	١١٧ ٨٠٠
الموئل	١٣١ ٦٠٠
المجموع	٢٤٩ ٤٠٠

ولم تكن اللجنة على اقتناع بأنه قد اجرى تحليل على قدر كاف من الدقة لاحتياجات برنامج الامم المتحدة للبيئة والموئل التي ستستمر عند قيام الخدمات المشتركة ، لا سيما تلك المتعلقة باستئجار وصيانة المعدات والخدمات المتنوعة . وتوصي ، بناء على ذلك ، بتخفيض المبلغ الذى يلزم ان يحول الى الخدمات المشتركة بمقدار ٤٠٠ ١٩ دولار ليصبح ٠٠٠ ٢٣٠ دولار ، منها مبلغ ٠٠٠ ١١٠ دولار يساهم به برنامج الامم المتحدة للبيئة ومبلغ ٠٠٠ ١٢٠ دولار يساهم به الموئل .

مكتب رئيس وحدة الخدمات المشتركة للامم المتحدة

١٩- وصف الامين العام في الفقرة ٤٨ من تقريره (A/C.5/38/35) ، ترتيبات اعداد التقارير لرئيس وحدة الخدمات المشتركة للامم المتحدة ، مستخلصا انه يرى ان افضل ترتيب لاعداد التقارير يتمثل في قيام رئيس وحدة الخدمات المشتركة للامم المتحدة بتقديم تقاريره الى المديرين التنفيذيين كليهما . وعلمت اللجنة الاستشارية ان تعيين رئيس الوحدة سيتم من قبل وكيل الامين العام لشؤون الادارة والتنظيم بالاتفاق مع كلا المديرين التنفيذيين .

Digitized by UNOG Library

٢٠ــ وبموجب التوصيات المتعلقة بالتنفيذ المرحلي للخدمات المتقاسمة ، خلصت اللجنة الى انه ينبغي انشاء الوظيفة برتبة ف ــ ٥ وذلك لتوفير التوجيه للخدمات المشتركة وبحيث تمثل هذه الوظيفة مركز تنسيق في اقامة الخدمات المتقاسمة . ويبلغ التخفيض الناتج في الباب ٢٨ نون ٠٠٨ ٦ دولار .

تقديرات الايرادات

٢١ــ يرد في الفقرات ٥٧ الى ٦٧ من تقرير الامين العام (A/C.5/38/35) وصف لطبيعة الايرادات الآتية من الايجار والمبالغ المقترحة لها فيما يتعلق باستخدام الاماكن المخصصة للامم المتحدة في نيروبي . وكما يلاحظ في الفقرة ٥٩ فان تكاليف الايجار تشمل عناصر تتعلق بما يلي :

(آ) استهلاك تكاليف التشييد ؛

(ب) صيانة المباني والحدائق ؛

(ج) تنظيف المكاتب ؛

(د) استئجار وصيانة المعدات ؛

(هـ) المنافع العامة .

وسيحمّل الايجار على جميع مستعملي الحيّز المكتبي بخلاف أولئك الذين تموّل ايجاراتهم من الميزانية العادية .

٢٢ــ وستحسب الحصة التي ستستهلك من تكاليف التشييد على أساس التكلفة النهائية لمباني المكاتب الجديدة ، مستهلكة على مدى ٢٥ عاما بسعر فائدة قدره ٩ في المائة (المرجع نفسه ، الفقرات ٦١ ــ ٦٣) . والى ان تحدد بصفة نهائية التكلفة الفعلية لتشييد مبنى المكاتب فقد حسب الامين العام الحصة التي تستهلك بواقع ٤٢٫٥٦ من الدولارات لكل متر مربع من المساحة الاجمالية في السنة . ويقترح في الفقرة ٦٤ من تقريره ، رهنا بموافقة الجمعية العامة ، ان يمنح صندوق البيئة ابراء من مصاريف استهلاك الدين للاربع سنوات ونصف السنة الاولى من الإشغال ، ومما سيمكن الصندوق من ان يسترد بالقيمة الجارية مبلغ ٠٠٠ ٦٤٠ دولار قام باستثماره وقت تشييد المباني الاصلية . ويقدر الامين العام ان القيمة الجارية للمتر المربع من المباني الاصلية ، بعد التجديد ، ستكون مساوية لتكلفة المتر المربع من المباني الجديدة

Digitized by UNOG Library

وهذا الافتراض يمكّن الامين العام من تحميل استهلاك الدين على المستأجرين بمعدل واحد ، سواء كانوا في المباني الأصلية أو في المباني الجديدة .

٢٣ — وتشير اللجنة الاستشارية الى ان الاقتراح الذى قدمه الامين العام الى الدورة الثانية والثلاثين للجمعية العامة بيّن اعتزامه التفاوض على ترتيب بشأن الايجار مع الوكالات المتخصصة التي ستوفر ، اضافة الى تكاليف الصيانة والتشغيل السنوية ، " عنصرا يمثل مشاركة رجعية الأثر في جزء من تكاليف التشييد "(٢) . وعلى هذا الاساس أوصت اللجنة الاستشارية (٣) بالموافقة على اقتراح تحويل تكاليف التشييد الكاملة على الميزانية العادية ، وأيدت الجمعية العامة هذا الاقتراح .

٢٤ — وتلاحظ اللجنة الاستشارية ان الامين العام لا يعتزم تعويض أى جزء من تكاليف تشييد مرافق المؤتمرات أو المرافق المشتركة أو المساحات المشتركة مثل الكافتيريا من الاموال الخارجة عن الميزانية (A/C.5/38/35، الفقرة ٦٢) . ويذكر الامين العام ان هذه التكاليف سيتعين تغطيتها على اية حال ، سواء كانت هناك موارد خارجة عن الميزانية او وكالات متخصصة مستأجرة .

٢٥ — ويتبع نهج مماثل في الاعتماد المخصص للخدمات المشتركة . فمع ان التكاليف المذكورة في الفقرة ٦٥ (أ) من تقرير الامين العام (A/C.5/38/35) ستقسم بالكامل بين مستخدمي حيز المكاتب ، فان التكاليف المذكورة في الفقرة ٦٥ (ب) ، بما فيها تكاليف ادارة المباني والمنافع العامة ، ستوزع على كل حيز المباني . وكما يتضح من الفقرة ٦٦ ، فان هذا معناه ان حصة ادارة المباني والمنافع العامة غير الموزعة على حيز المكاتب (حوالي ٤٠ في المائة) ستستوعبها الميزانية العادية .

٢٦ — وتنشأ حالة مماثلة فيما يتعلق بالأمن ، حيث يقترح الامين العام (المرجع نفسه ، الفقرة ٤٠) تحميل الوظيفتين الاشرافيتين وكذلك ٣٠ وظيفة من وظائف الرتبة المحلية على الميزانية العادية وتوزيع ما تبقى من وظائف الرتبة المحلية وعددها ١٦ على المنظمات .

٢٧ — وترد نتيجة حسابات الامين العام في الفقرة ٦٦ من تقريره ، وهي ان تكاليف الخدمات المشتركة القابلة للتوزيع (٣٢ر٤٥ من الدولارات للمتر المربع الواحد) ومصاريف الاستهلاك (٥٦ر٤٢ من الدولارات للمتر المربع الواحد) تؤدى الى مصاريف استئجار مجموعها ٨٨ر٩٦ من الدولارات للمتر المربع الواحد .

٢٨ — وبعد ان استعرضت اللجنة الاستشارية هذه الحسابات نظرت فيما اذا كان

Digitized by UNOG Library

من الملائم ان تتحمل الميزانية العادية مثل هذا النصيب الكبير من تكاليف الانشاء والخدمات المشتركة في نيروبي في ضوء العدد الصغير نسبيا من الموظفين الموجودين هناك والممولين من الميزانية العادية مقارنة بالموظفين الممولين من خارج الميزانية . وبينما تشير الفقرة ٨ من تقرير الامين العام الى أن ما يقرب من ٦٣ في المائة من حيز المكاتب مخصص لموظفين ممولين من موارد خارجة عن الميزانية ، يبين الحساب التقريبي لتوزيع تكاليف الخدمات المشتركة بين موارد الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية ان هذه النسب من الناحية المالية تكاد تكون معكوسة حيث تتحمل الميزانية العادية ٦٢ في المائة من التكلفة تقريبا .

٢٩- ومن ناحية اخرى ، تشير اللجنة الاستشارية الى ان أحد العناصر في التفاهم الاصلي المتعلق بتكاليف الايجار هو ضرورة ان يكون المعدل المدفوع أقل من المعدلات التجارية الجارية (٤) . كذلك كان من المفهوم لدى اللجنة ألا تحمّل تكاليف الانشاء بالكامل . وفضلا عن ذلك ، ولما كان مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة للبيئة ولجنة المستوطنات البشرية هيئتين فرعيتين تابعتين للجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي على التوالي ، فمن المتوقع ان تتحمل الميزانية العادية التكاليف المتصلة بهاتين الهيئتين بما في ذلك مرافق المؤتمرات . ومن ثم فان اللجنة الاستشارية ، في ظل هذه الظروف ، لا تعترض على مقترحات الامين العام فيما يتعلق بالمعدلات التي يتعين تحملها ، مع مراعاة الملاحظات التالية :

(أ) ينبغي توزيع تكاليف الايجار على أساس الحيز المخصص للمكاتب بدلا من الحيز المستخدم بالفعل ، كما ينبغي ان يتم تحديد الحيز المخصص للوكالات المتخصصة في وقت مبكر لضمان التخطيط المنظم للحيز المتاح ؛

(ب) ينبغي ان يعدل سنويا تخصيص الحيز بغرض تحديد التكاليف التي تتحملها موارد الميزانية العادية والتكاليف التي تتحملها الموارد الخارجة عن الميزانية لكل من برنامج الامم المتحدة للبيئة والموئل ؛

(ج) ينبغي ، ضمانا للتخطيط المالي المنظم ، ألا تعدّل مخصصات التكلفة للمتر المربع في فترات متقاربة ؛

(د) ينبغي توزيع التكلفة الاجمالية لخدمات الامن على جميع المساحة المبنية ؛

Digitized by UNOG Library

(هـ) ينبغي ان يكون استهلاك تكلفة مباني المكاتب على أساس النصيب النسبي من الحيز الاجمالي المشغول ، حتى تدفع المنظمة التي تشغل مبنى مكاتب بأسره التكلفة الكاملة بدلا من ان تدفع فقط النسبة المتعلقة بحيز المكاتب الواقعة داخل المبنى ؛

(و) ينبغي وضع الترتيبات التي تكفل ان يسدد المستخدمون لمرافق المؤتمرات من خارج الامم المتحدة الى الامم المتحدة مقابل استعمالهم لهذه المرافق بأسعار يتم تحديدها على أساس التكاليف .

٣٠ــ وقد ابلغت اللجنة الاستشارية بأن المفاوضات الجارية مع الوكالات المتخصصة بشأن الجوانب المالية لشغلها مبنى الامم المتحدة مازالت في مرحلة مبكرة ، واللجنة على ثقة من انه بمجرد ان تتخذ الجمعية العامة في دورتها الحالية اجراء بشأن مسألة الخدمات المشتركة ، سيتم الانتهاء من المفاوضات دون ابطاء وتقديم تقرير عن النتائج الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين .

٣١ــ وبالنظر الى الطبيعة المؤقتة لكثير من عناصر معدل الايجار الواردة في الفقرتين ٦٦ و ٦٧ من تقرير الامين العام (A/C.5/38/35) ، وعدم وجود اتفاقات معقودة مع الوكالات ، لا توصي اللجنة الاستشارية بأى تعديل في التقدير الخاص بباب الايرادات ٢ ، وهو ١ ٢٩٥ ٦٠٠ دولار . الا انها تتوقع ان تؤخذ الملاحظات الواردة في الفقرة ٢٩ اعلاه في الاعتبار التام عند عقد اتفاقات مع المستأجرين .

الخلاصة

٣٢ــ توصي اللجنة الاستشارية في الفقرتين ١٣ و ١٨ أعلاه بتخفيضات مجموعها ٢ ٥٥٨ ٠٠٠ دولار في المبالغ المطلوب نقلها من البابين ١٨ و ١٩ الى الباب ٢٨ نون ، وفي الفقرة ٢٠ ، توصي بتخفيض في الباب ٢٨ نون قدره ٦ ٨٠٠ دولار . وبناء على ذلك فهي توصي بأن توافق الجمعية العامة على اعتماد منقح بالمبالغ التالية:

Digitized by UNOG Library

	بدولارات الولايات المتحدة
الباب ١٨	(٤٤٧ ٤٠٠)
الباب ١٩	(٤٧٩ ٣٠٠)
الباب ٢٨ نون	٢ ٣٢٥ ٠٠٠
مجموع ابواب النفقات	١ ٣٩٨ ٣٠٠
باب الايرادات ٢	١ ٢٩٥ ٦٠٠
صافي الفرق بين الايرادات والنفقات	١٠٢ ٧٠٠

وعلاوة على ذلك ، اذا وافقت الجمعية العامة على توصية اللجنة الاستشارية فسيلزم مبلغ ٢٥٠ ٦٠٠ دولار تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) ، يقابله مبلغ مماثل تحت باب الايرادات ١ (الايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) .

الملاحظات

(١) انظر على سبيل المثال : الوثيقتان A/C.5/36/39 ، و A/C.5/37/49 ، والوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٧ (A/37/7 و Add.1-24) ، الوثيقة A/37/7/Add.17 ، الفقرة ١٥ .

(٢) انظر : A/C.5/32/19 ، الفقرة ١٤ .

(٣) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والثلاثون ، الملحق رقم ٨ ألف (A/32/8/Add.1-30) ، الوثيقة A/32/8/Add.10 ، الفقرة ١٨ .

(٤) المرجع نفسه ، الفقرة ١٧ .

Digitized by UNOG Library

الوثيقة A/38/7/Add.23

التقرير الرابع والعشرون

شروط الخدمة والتعويضات للموظفين بخلاف موظفي الأمانة العامة

[الأصل : بالانكليزية]
[١٧ كانون الأول /ديسمبر ١٩٨٣]

١ - استجابة لطلب اللجنة الخامسة في جلستها ٦٧ المعقودة في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ (١) ، نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في المقترحات المتعلقة باستحقاقات ما بعد التقاعد لأعضاء محكمة العدل الدولية ، التي طرحت ونوقشت في الفقرات ٨٦ الى ١٠٦ وفي المرفق الثاني لتقرير الأمين العام عن شروط الخدمة والتعويضات للموظفين بخلاف موظفي الأمانة العامة (A/C.5/38/27) .

٢ - ووردت في الفقرات ٦٦ الى ٦٩ من تقرير الأمين العام (المرجع نفسه) معلومات أساسية عن استحقاقات ما بعد التقاعد للقضاة . وكما جاء في الفقرة ٦٦ ، فان القضاة ، وفقا للفقرة ٧ من المادة ٣٢ من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية ، يتمتعون بنظام منفصل للمعاشات التقاعدية غير قائم على الاشتراكات .

٣ - يشير الأمين العام ، في الفقرة ٨٦ من تقريره (المرجع نفسه) ، الى أنه قد تلقى اقتراحات من المحكمة لتعديل بعض احكام النظام الحالي لخطة المعاشات التقاعدية الخاص بهم ، وتتضمن الفقرة ٨٦ أيضا سردا لهذه الاقتراحات.

٤ - ويعلن الأمين العام في الفقرة ٨٩ من تقريره (المرجع نفسه) انه ، بناء على الأسباب الواردة في الفقرتين ٨٧ و ٨٨ من ذلك التقرير ، ينبغي تعديل بعض الأحكام المتعلقة بالاستحقاقات في نظام خطة المعاشات التقاعدية لأعضاء المحكمة . وترد مقترحاته بهذا الشأن في الفقرات ٩٠ الى ١٠٥ من تقريره وتتناول :

(أ) سن التقاعد ؛

(ب) الحد الأدنى لمدة الخدمة ؛

(ج) المعاش في حالة العجز ؛

(د) معاش الأولاد ؛

(هـ) المعاشات المدفوعة واجراء التسوية .

Digitized by UNOG Library

٥ — التعديلات المقترحة على النظام الأساسي للمعاشات التقاعدية لأعضاء محكمة العدل الدولية واردة في المرفق الثاني لتقرير الأمين العام (A/C.5/38/27) . أما الآثار المالية المترتبة على مقترحات الأمين العام في هذا الصدد فتقدر بـ ٥٠٠ ٦٣ دولار للفترة ١٩٨٤—١٩٨٥ كما هو مبين في الفقرات الفرعية (د) و (هـ) و (و) من الفقرة ١١٠ من التقرير . ولكن الأمين العام يقول في الفقرة ١١١ انه " نظرا لعدم اليقين المرتبط بالافتراضات التي تقوم عليها التقديرات ، فلن يطلب في الوقت الحاضر أية مخصصات اضافية . بيد أنه سيتم استعراض الاحتياجات الاضافية ، ان وجدت ، في اطار تقرير أداء الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٤ — ١٩٨٥ " .

٦ — وان اللجنة الاستشارية ، اذ تأخذ في اعتبارها الفقرتين ٩٠ و ٩١ من تقرير الأمين العام ، لا تجد لديها أى اعتراض على تغيير الحد الأدنى العادى للسن التي يجوز عند بلوغها أن يدفع المعاش التقاعدى لأعضاء المحكمة بحيث يصبح ٦٠ سنة بدلا من ٦٥ سنة .

٧ — يوصي الأمين العام ، في الفقرة ٩٤ من تقريره (A/C.5/38/27) ، بتخفيض الحد الأدنى لمدة الخدمة من خمس سنوات الى ثلاث سنوات . ويقول الأمين العام ان " هذا التغيير من شأنه أن يطبق على جميع القضاة شرط الحد الأدنى لمدة الخدمة البالغ ثلاث سنوات لدفع المعاش التقاعدى ، وهو الشرط الذى يطبق الآن على القضاة الذين ينتخبون لملء شافر طارئ " . واللجنة ، اذ تضع في اعتبارها متوسط عمر أعضاء المحكمة عند التعيين في الماضي ، وان من غير المحتمل أن يتغير ذلك في المستقبل ، لا تعترض على هذا الاقتراح .

٨ — وفيما يتعلق بالمعاش في حالة العجز ، جاء في الفقرة ٩٥ من تقرير الأمين العام ان القضاة الذين يصابون بالعجز ولا يكونون قد قضوا مدة خدمة كاملة قدرها تسع سنوات تخفض المعاشات المستحقة لهم بسبب العجز تخفيضا تناسبيا حسب سنوات خدمتهم مع خضوع ذلك لحكم يتعلق بالحد الأدنى ينص على ان المعاش في حالة العجز لا يمكن أن يقل عن ربع المرتب السنوى . وقد قارن الأمين العام بين ذلك وبين أحكام نظام الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة التي يحصل بموجبها المشتركون الذين يصبحون عاجزين عن مواصلة الخدمة على معاش محسوب على أساس التوقعات المتعلقة بخدمتهم بدلا من سنوات الخدمة الفعلية وقت عجزهم (انظر A/C.5/38/27 ، الفقرة ٩٦) .

٩ — وفي ضوء ما سبق ، يوصي الأمين العام بأن يجرى " تعديل نظام خطة المعاشات التقاعدية لأعضاء المحكمة لينص على أن يكون المعاش في حالة العجز مطابقا لمعدل المعاش التقاعدى الذى كان سيدفع اذا أتم القاضي مدة خدمته التي انتخب من أجلها وظل المرتب السنوى بلا تغيير ، مع خضوع ذلك للحكم الحالي المتعلق بالحد الأدنى والذى يقضي بألا يكون هذا المعاش أقل من ربع المرتب السنوى " (المرجع نفسه ،

Digitized by UNOG Library

الفقرة ٩٧) . وللجنة الاستشارية توافق على هذه التوصية . وفي هذا الصدد ، تلاحظ اللجنة جاء في الفقرة ٩٨ من التقرير من أن تعديل الحكم المتعلق بالمعاش التقاعدي في حالة العجز " سيترتب عليه أيضا أحداث تحسن ملحوظ ومبرر في المعاش التقاعدي للزوج الباقي على قيد الحياة بالنسبة الى الأحكام الحالية ، والتي كثيرا ما حصل الأزواج الباقون على قيد الحياة بمقتضاها على معاشات تقاعدية دنيا " .

١٠— ويبين الأمين العام ، في مناقشته لمسألة معاش الأولاد في الفقرة ١٠٠ من تقريره ، انه على خلاف الحالة بموجب نظام الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة ، لا يوجد في الوقت الحالي أي حكم في خطة المعاشات التقاعدية للقضاة يتعلق باستمرار دفع استحقاق الولد بعد سن الحادية والعشرين اذا كان الولد عاجزا . أما في حالة الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية ، فالاستحقاق يدفع (أ) للولد العاجز عند بلوغه سن الحادية والعشرين ، اذا كان استحقاق الولد يدفع له قبل ذلك مباشرة ، (ب) وللولد العاجز الذي يتجاوز سن الحادية والعشرين ، وقت وفاة المشترك وهو في الخدمة أو كان للمشترك الحق في الحصول على استحقاق . ولا اعتراض للجنة على اقتراح الأمين العام القائل بأنه ينبغي ادخال حكم مماثل في نظام خطة المعاشات التقاعدية لأعضاء المحكمة .

١١— ويقترح الأمين العام في الفقرة ١٠٢ من تقريره (A/C.5/38/27) ، تعديل نظام خطة المعاشات التقاعدية لأعضاء المحكمة لينص على أن يكون الحد الأقصى لمعاش الولد معبرا عنه كنسبة من المرتب الأساسي وليس كمبلغ محدد بالدولارات . وهذا من شأنه تحاشي حاجة الجمعية العامة الى النظر بصورة مستقلة في مسألة وضع حد أعلى لمعاش الولد عند اجراء مراجعاتها الشاملة لمرتبات القضاة . ويقترح الأمين العام تحديد الحد الأعلى بنسبة واحد الى ست وثلاثين من المرتب السنوي للقضاة . وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول هذا الاقتراح .

١٢— ولا اعتراض للجنة الاستشارية على توصية الأمين العام الواردة في الفقرة ١٠٤ من تقريره (المرجع نفسه) بأن تنقح المادة المتصلة بالموضوع من نظام خطة المعاشات التقاعدية لأعضاء المحكمة لتنص على ان تسوى المعاشات التقاعدية المدفوعة لأعضاء المحكمة السابقين أو للأزواج الباقين على قيد الحياة بمبالغ تتناسب مع التغييرات التي تحدث في المرتب الأساسي السنوي ، وبالتالي في المعاشات التقاعدية التي تستحق لأعضاء المحكمة . ووفقا لما يقوله الأمين العام ، سيعبر ذلك عن الممارسة المتبعة منذ عام ١٩٧٢ .

Digitized by UNOG Library

الخاتمة

١٣— توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على مقترحات الأمين العام فيما يتعلق بالاستحقاقات التالية لتقاعد أعضاء محكمة العدل الدولية ، وتوصي باعتماد تعديلات نظام خطة المعاشات التقاعدية لأعضاء المحكمة ، وفقا لما هو مقترح في المرفق الثاني لتقرير الأمين العام (A/C.5/38/27) .

الملاحظات

(١) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، اللجنة الخامسة ، الجلسة ٦٧ ، الفقرات ٤٦ و ٤٧ .

Digitized by UNOG Library

مرفـــق

التقارير التي قدمها شفويا رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في جلسات اللجنة الخامسة

الفقـــرات

تقييم أداء وجدوى وحدة نظم المعلومات التابعة لادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ..... ١ - ٢

ما يتبع من أساليب واجراءات وجدول زمني في اعداد الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ؛ ادماج مهام تخطيط البرامج ، والميزنة ، والرصد ، والتقييم في الامانة العامة للامم المتحدة ؛ تعزيز قدرة وحدات التقييم ونظمه في الامم المتحدة .... ٣ - ٧

الازمة المالية للامم المتحدة ..... ٨ - ٩

الترتيبات المؤقتة الخاصة بمجلس الجوت الدولي ١٠

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار A/38/L.2 المتعلق بالبند ٢٣ من جدول الاعمال ..... ١١ - ١٣

المركز الدولي للحساب الالكتروني : تقديرات الميزانية لعام ١٩٨٤ ١٤

التقديرات المنقحة تحت الباب ٢٨ زاى (شعبة التجهيز الالكتروني للبيانات ونظم المعلومات : اللجنة الاستشارية لتنسيق نظم المعلومات (حصة الامم المتحدة)) ..... ١٥ - ١٦

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الثاني المعنون " السيادة الدائمة على الموارد الوطنية في الاراضي الفلسطينية والاراضي العربية المحتلة الاخرى " والمقدم من قبل اللجنة الثانية في تقريرها (A/38/701) المتعلق بالبند ١٢ من جدول الاعمال ١٧ - ١٩

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الاول المعنون " الحالة المعيشية للشعب الفلسطيني في الاراضي الفلسطينية المحتلة" والمقدم من اللجنة الثانية في تقريرها (A/38/702/Add.8) المتعلق بالبند ٧٨ (ح) من جدول الاعمال ٢٠

Digitized by UNOG Library

الفقـــــرات

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار A/38/L.17 المتعلق بالبند ٢٩ من جدول الاعمال ..... ٢١ - ٢٢

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار المقدم من اللجنة السياسية الخاصة في تقريرها (A/38/593) المتعلق بالبند ٧٤ من جدول الاعمال ..... ٢٣ - ٢٥

التقديرات المنقحة تحت الباب ١١ (اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لاسيا والمحيط الهادئ) وانشاء باب جديد برقم ٥ جيم (مكتب اتصال اللجان الاقليمية) ٢٦

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشاريع القرارات A/38/L.20 و 21 و 24 و 25 و 30 و 31 المتعلقة بالبند ٣٢ من جدول الاعمال ..... ٢٧ - ٣٣

الاثار الادارية والمالية المترتبة على توصيات مجلس الامم المتحدة لناميبيا الواردة في الجزء الرابع من تقريره (A/38/24 (Part II) و Corr.1) المتعلق بالبند ٣٦ من جدول الاعمال ..... ٣٤ - ٣٨

مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية - اتفاقية بشأن مدونة لقواعد السلوك لاتحادات الخطوط البحرية : تعيين مسجل لتسوية النزاعات ..... ٣٩ - ٤١

الترتيبات المؤقتة الخاصة بالمجلس الدولي للاخشاب الاستوائية ... ٤٢

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الاول المعنون " مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا " والمقدم من اللجنة الثانية في تقريرها (A/38/702/Add.2) المتعلق بالبند ٧٨ (ب) من جدول الاعمال ..... ٤٣ - ٤٤

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار A/38/L.16 المعنون " السنة الدولية للسلم " والمتعلق بالبند ١٢ من جدول الاعمال ..... ٤٥ - ٤٦

Digitized by UNOG Library

الفقـــرات

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع المقرر الاول المعنـــون " الدورة الاستثنائية للجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية "والمقدم من اللجنة الثانية في تقريرها (A/38/701/Add.1) المتعلق بالبند ١٢ من جدول الاعمال ٤٧

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار المقدم من اللجنة السادسة في تقريرها (A/38/661) المتعلق بالبند ١٢١ مـــن جدول الاعمال ٤٨

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار المقدم من اللجنة السادسة في تقريرها (A/38/666) المتعلق بالبند ١٢٦ مـــن جدول الاعمال ٤٩

التقديرات المنقحة تحت الباب ٥ باء (مركز تسخير العلـــم والتكنولوجيا لاغراض التنمية) الناتجة عن توصيات اللجنة الحكوميـة الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لاغراض التنمية الواردة في قرارها ٤ (د-٥) ..... ٥٠ - ٥٢

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الاول المعنـــون " تدابير لتحسين حالة جميع العمال المهاجرين وتأمين حقـــوق الانسان والكرامة لهم " والمقدم من اللجنة الثالثة فـــي تقريرهـــا (A/38/680) المتعلق بالبند ١٢ من جدول الاعمال ..... ٥٣ - ٥٤

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الاول المعنـــون " ادخال اللغة العربية ضمن اللغات الرسمية ولغات العمل المقررة في اجتماعات الدول الاطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، واللجنة المعنية بحقوق الانسان " والمقدم من اللجنة الثالثة في تقريرها (A/38/686 و Corr.1) المتعلق بالبنـــد ٩٦ من جدول الاعمال ٥٥

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار باء المقدم مـــن اللجنة السياسية الخاصة في تقريرها (A/38/699) المتعلق بالبند ٧٢ من جدول الاعمال ..... ٥٦ - ٥٨

Digitized by UNOG Library

الفقـــــرات

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروعي القرارين A/38/L.33 و 34 المتعلقين بالبند ١٨ من جدول الاعمال ٥٩

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار المقدم من اللجنة السياسية الخاصة في تقريرها (A/38/714) المتعلق بالبند ٧٠ من جدول الاعمال ..... ٦٠ - ٦١

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشاريع القرارات A/38/L.37و38و40 المتعلقة بالبند ٣٣ من جدول الاعمال ..... ٦٢ - ٦٦

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الثاني المعنون " مسألة الحماية القانونية الدولية لحقوق الانسان للافراد الذين ليسوا من مواطني البلد الذى يعيشون فيه " والمقدم من اللجنة الثالثة في تقريرها (A/38/680) المتعلق بالبند ١٢ من جدول الاعمال ..... ٦٧ - ٦٨

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار كاف المعنون " جامعة القدس للاجئين الفلسطينيين " والمقدم من اللجنة السياسية الخاصة في تقريرها (A/38/700) المتعلق بالبند ٧٣ من جدول الاعمال ..... ٦٩ - ٧٠

استخدام الابتكارات التكنولوجية في انتاج منشورات الامم المتحدة ووثائقها ..... ٧١ - ٧٢

كفاية مرافق المؤتمرات للجنة الاقتصادية لافريقيا في اديس ابابا ... ٧٣

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار المقدم من اللجنة الاولى في تقريرها (A/38/637) المتعلق بالبند ٥٩ من جدول الاعمال ٧٤

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار دال المقدم من اللجنة السياسية الخاصة في تقريرها (A/38/718) المتعلق بالبند ٦٩ من جدول الاعمال ٧٥

Digitized by UNOG Library

الفقـــــرات

تحويل منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية الى وكالة متخصصة : التقديرات المنقحة تحت البابين ١٧ و ٢٨ ميم . . . . . ٧٦ - ٨٠

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار المقدم من اللجنة السياسية الخاصة في تقريرها (A/38/720) المتعلق بالبند ٧٥ من جدول الاعمال ٨١

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار المقدم من اللجنة الاولى في تقريرها (A/38/644) المتعلق بالبند ٦٧ من جدول الاعمال ٨٢

تصنيف وظائف فئة الخدمات العامة في جنيف . . . . . ٨٣ - ٨٧

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الثاني المعنون " عقد النقل والمواصلات في افريقيا " والمقدم من اللجنة الثانية في تقريرها (A/38/701/Add.1) المتعلق بالبند ١٢ من جدول الاعمال . . . . . ٨٨ - ٩٠

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الاول المقدم من اللجنة الثانية في تقريرها (A/38/702/Add.3) المتعلق بالبند ٧٨ (ج) من جدول الاعمال . . . . . ٩١ - ٩٤

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار المقدم من اللجنة الثانية في تقريرها (A/38/702/Add.11) المتعلق بالبند ٧٨ (م) من جدول الاعمال . . . . . ٩٥ - ٩٦

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الثالث المعنون " تنمية موارد الطاقة في البلدان النامية " والمقدم من اللجنة الثانية في تقريرها (A/38/701/Add.1)المتعلق بالبند ١٢ من جدول الاعمال . . . . . ٩٧ - ٩٨

الاثار البرنامجية والادارية والمالية المترتبةعلى مشروع القرار المقدم من اللجنة السادسة في تقريرها (A/38/674) المتعلق بالبند ١٣٤ من جدول الاعمال ٩٩

Digitized by UNOG Library

الفقـــــرات

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار المقدم من اللجنة السادسة في تقريرها (A/38/669) المتعلق بالبند ١٢٩ من جدول الاعمال	١٠٠ - ١٠٢
التقديرات المنقحة تحت الباب ١٢ (اللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية : الاماكن اللازمة للمكتب دون الاقليمي لمنطقة البحر الكاريبي التابع للجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية في بورت - أوف - سبين)	١٠٣ - ١٠٤
التقديرات المنقحة : اثر التغييرات في اسعار الصرف ومعدلات التضخم	١٠٥ - ١١٠
الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الثاني المعنون " تحويل منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية الى وكالة متخصصة " والمقدم من اللجنة الثانية في تقريرها (A/38/702/Add.3) المتعلق بالبند ٧٨ (ج) من جدول الاعمال	١١١ - ١١٣
البيان الموحد بالاثار الادارية والمالية فيما يتعلق بتكاليف خدمة المؤتمرات	١١٤ - ١١٥
الاثار البرنامجية والادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار A/38/L.49 المتعلق بالبند ٣٤ من جدول الاعمال	١١٦

Digitized by UNOG Library

تقييم أداء وحدة نظم المعلومات التابعة لادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية

١- في الجلسة ٥٩ للجنة الخامسة ، لاحظ رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ان تقرير اللجنة الاستشارية لتنسيق نظم المعلومات عن تقييم أداء وحدة نظم المعلومات التابعة لادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية (انظر A/C.5/38/1) قد أيد النتائج والتوصيات الواردة في التقرير الذي اعده احد الخبراء الاستشاريين للجنة الاستشارية لتنسيق المعلومات (المرجع نفسه ، المرفق) . وقد اعطى ذلك التقرير تقييما ايجابيا بشكل عام لأداء وحدة نظم المعلومات وأوصى ، في جملة امور ، بأن تكون وحدة نظم المعلومات وحدة ادارية قائمة بذاتها وموحدة المعالم داخل مكتبة داغ همرشولد تخصص لدعمها مبالغ محددة في الميزانية .

٢- وفي الوثيقة E/AC.51/1983/6 ، قدم الأمين العام تقريرا الى لجنة البرنامج والتنسيق عن عمل وحدة نظم المعلومات وخلص الى انه قد تم اتخاذ الترتيبات اللازمة لتمكينها من العمل كمركز تنسيق لتوسيع ودمج وتوزيع قواعد البيانات المتصلة بالتنمية للجان الاقليمية وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٦/٢٣٧ المؤرخ في ١٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ . بيد ان هذا التقرير لم يشرح الترتيبات المؤسسية او يقدم مقترحات بشأنها . واقترحت لجنة البرنامج والتنسيق في تقريرها (A/38/38 (Part I)) اعطاء وحدة نظم المعلومات قاعدة مؤسسية تكون مقرا لانشطتها واقترحت بالتالي ان ينظر الأمين العام في ادماج الوحدة في مكتبة داغ همرشولد ، وان يقدم تقريرا عن ذلك الى لجنة البرنامج والتنسيق . بيد ان اللجنة الاستشارية لاحظت ان الامين العام لم يقدم اية مقترحات في الوثيقة A/C.5/38/2 بشأن الترتيبات المؤسسية لوحدة نظم المعلومات او ميزانيتها . وقد تم استيعاب تكاليف الوحدة من الموارد المقترحة للميزانية البرنامجية للفترة ١٩٨٢ — ١٩٨٣ ، وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٦/٢٣٧ . ولذلك اوصت اللجنة الاستشارية بأن تحيط الجمعية العامة علما بتقرير اللجنة الاستشارية لتنسيق نظم المعلومات (انظر A/C.5/38/1) ، وان تقرر استمرار الترتيبات المالية التي طبقت على الوحدة في فترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ (انظر A/C.5/38/SR.59 ، الفقرات ٢ - ٤) .

Digitized by UNOG Library

ما يتبع من أساليب واجراءات وجدول زمني في اعداد الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ؛ ادماج مهام تخطيط البرامج ، والميزنة ، والرصد ، والتقييم في الامانة العامة للامم المتحدة ؛ تعزيز قدرة وحدات التقييم ونظمه في الامم المتحدة *

٣- لاحظ رئيس اللجنة الاستشارية ، في معرض خطابه امام اللجنة الخامسة بشأن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ، ان الادارة قد حددت في الوثيقة A/C.5/38/7 ، بناء على طلب لجنة البرنامج والتنسيق والمجلس الاقتصادي والاجتماعي عددا من العوامل التي ادت الى التأخر في تقديم وثيقة الميزانية البرنامجية لفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥ . وكما ذكرت الادارة في تلك الوثيقة ، فان استخدام تكنولوجيا جديدة في اجراءات وأساليب الامم المتحدة قد يوفر حلولا لتحسين اساليب عمل الامم المتحدة . ويمكن ان يتم ذلك باستخدام طائفة متنوعة من الوسائل ، بما في ذلك استخدام اجهزة معالجة النصوص ، الأمر الذي اولته اللجنة الاستشارية عناية خاصة في تلك السنة . وعلى اساس المعلومات التي قدمت الى اللجنة الاستشارية ، خلصت اللجنة الى انه في حين ان الاستخدام الواسع لاجهزة معالجة النصوص على النحو المقترح في تقديرات الميزانية لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ قد يحسّن الانتاجية والكفاءة ، فلا بد من اعادة النظر في برنامج الشراء الراهن المتسم بضعف التنسيق والقائم فيما يبدو على الارتجال . ووفقا لذلك رحبت اللجنة الاستشارية بالبيان الوارد في الوثيقة A/C.5/38/7 ومفاده ان الادارة تعتزم استكمال برامج الحاسبات الالكترونية في الامم المتحدة المستخدمة في اعداد الميزانية وانها تأمل في ان تتضمن اعادة النظر هذه مسألة استخدام اجهزة معالجة النصوص والاجهزة ذات الصلة ، مع مراعاة مسألة تحقيق الانسجام على النحو الذي اقترحته اللجنة الاستشارية في الفقرة ٣٨ من الفصل الاول من تقريرها الاول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ (A/38/7 و Corr.1).

٤- ودرست اللجنة الاستشارية ايضا تقرير الأمين العام عن ادماج مهام تخطيط البرامج والميزنة ، والرصد والتقييم في الامانة العامة للامم المتحدة (A/C.5/38/6 و Corr.1) . ولاحظ الرئيس انه بالنظر الى ان الامانة العامة تقوم حاليا باستعراض الامر ، فقد يكون من المناسب ان يقدم الامين العام الى الدورة التاسعة والثلاثين تقريرا عن اى تطورات اخرى في هذا الصدد . وبالاضافة الى ذلك ، فان المعلومات المتعلقة بكيفية تناول المهام ذاتها في عدد من الوكالات المتخصصة سترد في تقرير اللجنة الاستشارية عن التنسيق ، الذي يتعين صدوره خلال الدورة الثامنة والثلاثين (انظر A/38/515 و Corr.1) . وأبلغت اللجنة ايضا انه لم يعد في نية الأمين العام اصدار تعديلات في هذا الشأن على النظام المالي على النحو المقترح في الاصل ، اما اذا تغير هذا الوضع ، فان اللجنة الاستشارية ستنظر في اية تعديلات قد تقترح .

---

* هذه المسائل تتعلق ايضا بالبند ١١٠ من جدول الاعمال .

Digitized by UNOG Library

٥- وفيما يتعلق بمسألة التقييم ، درست اللجنة الاستشارية تقرير الأمين العام (A/C.5/38/11) الذى حدد الآثار البرنامجية والادارية والمالية المترتبة على توصيات لجنة البرنامج والتنسيق بشأن تعزيز قدرة وحدات التقييم ونظمه في الأمم المتحدة ، على النحو الوارد في الفقرتين ١٨٩ و ١٩٠ من الوثيقة (Part I) A/38/38 . ونظرا لعدم طلب توفير اية موارد اضافية في الدورة الحالية ، قررت اللجنة الاستشارية انتظار التقرير الذى سيقدمه الأمين العام في هذا الصدد الى الدورة التاسعة والثلاثين .

٦- وفيما يتعلق بالآثار المالية المشار اليها في المرفق الاول لتقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن الجزء الثاني من دورتها الثالثة والعشرين ((Part II) A/38/38) ، فان من رأى اللجنة الاستشارية انه اذا اقرت توصيات لجنة البرنامج والتنسيق المتعلقة بالبابين ٢٢ و ٢٧ ، فان تقديرات هذين البابين ستخفض مرة اخرى بمبلغ ٨٠٠ ٤ دولار و ٠٠٠ ٨٣ دولار على التوالي . بيد ان التوصية المتعلقة بالناتج ١١ في عنصر البرنامج ٤-٣ (شعبة المخدرات) ستتطلب رصد مبلغ اضافي قدره ٠٠٠ ١٤ دولار تحت الباب ٢٠ ، وأوصت اللجنة الاستشارية باستيعاب هذا المبلغ ضمن الموارد التي ستخصص للطباعة تحت هذا الباب .

٧- وأما فيما يتعلق بتوصية لجنة البرنامج والتنسيق بشأن وظيفة الاتصال المدرجة تحت الباب ٢٥ ، فقد كانت اللجنة الاستشارية قد أوصت بالفعل في تقريرها الثاني عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ (انظر اعلاه A/38/7/Add.1 ، الفقرة ٥) بتخفيض التقدير بمبلغ ٤٠٠ ٨٠ دولار (انظر A/C.5/38/SR.7 ، الفقرات ٤٢ ، و ٤٥ - ٤٧) .

Digitized by UNOG Library

الأزمة المالية للأمم المتحدة

٨ - في الجلسة ٣ ، لاحظ رئيس اللجنة الاستشارية أن اللجنة قد وافقت على تحليل المراقب المالي بأن الحالة المالية في الأمم المتحدة قد تحسنت على النحو المبين في تقرير الأمين العام (A/C.5/38/9 و Corr.1) . الا أنه لا ينبغي أن يؤدي ذلك بالدول الاعضاء الى الشعور بالرضا ، بل ينبغي لها ، بدلا من ذلك ، أن تواصل جهودها لضمان التسديد الفوري للأنصبة المقررة عليها من الاشتراكات . كما وافقت اللجنة على انه ستتاح للجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين فرصة النظر في المشكلة مرة أخرى وان تقرر ما اذا كانت هناك حاجة الى اجراء آخر .

٩ - وقال رئيس اللجنة الاستشارية أيضا أن اللجنة الاستشارية تجمع حاليا معلومات ذات طبيعة مماثلة من الوكالات المتخصصة لادراجها في التقرير السنوي المتعلق بالتنسيق الذي سيصدر في وقت لاحق اثناء الدورة الحالية (انظر A/38/515 و Corr.1) . ووفقا لذلك ، أوصى الرئيس انه اذا قررت اللجنة الخامسة أن تواصل النظر في هذا البند من جدول الأعمال فسيكون عليها ارجاء اتخاذ أي مقررات نهائية الى أن يصدر تقرير اللجنة الاستشارية (انظر A/C.5/38/SR.3 ، الفقرات ٣٣ الى ٣٦) .

الترتيبات المؤقتة الخاصة بمجلس الحوت الدولي

١٠ - في الجلسة ٣٩ ، قدم رئيس اللجنة الاستشارية ملاحظاته على مذكرة الأمين العام (A/C.5/38/20) . وكانت الجمعية العامة قد أذنت بتقديم سلفة بمبلغ ١٥٠ ٠٠٠ دولار تحت الباب ١٥ لتغطية متطلبات اللجنة التحضيرية والدورة الأولى لمجلس الحوت الدولي . وبما أن اللجنة التحضيرية قد عقدت دورة مدتها أسبوع واحد خلال فترة ١٩٨٢-١٩٨٣ وان النفقات ذات الصلة بلغت في مجموعها ٤٦ ٠٠٠ دولار ، فان الرصيد المتبقي البالغ ١٠٤ ٠٠٠ دولار سيتم التنازل عنه في اطار التقرير النهائي لاداء الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ (انظر A/C.5/38/49/Add.15) . وأوصت اللجنة الاستشارية بقبول طلب الأمين العام باعتماد المبلغ نفسه ١٠٤ ٠٠٠ دولار للفترة ١٩٨٤-١٩٨٥ تحت الباب ١٥ حتى يمكن الانتهاء من الأعمال التحضيرية . وستظهر زيادة قدرها ١٥٠ ٠٠٠ دولار في باب الايرادات ٢ للميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ لمقابلة السلفة البالغة ١٠٤ ٠٠٠ دولار لفترة السنتين ١٩٨٤—١٩٨٥ فضلا عن المبلغ الذي أنفق بالفعل في الفترة ١٩٨٢—١٩٨٣ وقدره ٤٦ ٠٠٠ دولار (انظر A/C.5/38/SR.39 ، الفقرة ٣٧) .

Digitized by UNOG Library

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار A/38/L.2 المتعلق بالبند ٢٣ من جدول الأعمال *

١١ - في الجلسة ١٦ ، لاحظ رئيس اللجنة الاستشارية ان بيان الآثار الادارية والمالية الذى عرضه الأمين العام (A/C.5/38/33) مقسم الى ثلاثة فروع . ويتناول الفرع ألف منه الاعتمادات المطلوبة للجنة المخصصة للمؤتمر الدولي المعني بكمبوتشيا ، بما في ذلك الاحتفاظ بوظيفة من رتبة مد — ١ ووظيفة من فئة الخدمة العامة ، وقد رصدت الاعتمادات اللازمة لذلك تحت الباب ٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ .

١٢ - ويتناول الفرع باء من بيان الأمين العام الاعتمادات المقدرة للمؤتمر الدولي المعني بكمبوتشيا . وكما أشير في الفقرة ٨ في هذا الصدد ، فانه اذا ما تم اتخاذ قرار بعقد هذا المؤتمر ، يمكن الدخول في الالتزامات اللازمة بموجب احكام القرار المتعلق بالمصروفات غير المنظورة والمصروفات الاستثنائية لفترة السنتين ١٩٨٤ — ١٩٨٥ ، شريطة ان توافق اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية على ذلك .

١٣ - ويتعلق الفرع جيم من البيان بتنسيق برنامج المساعدة الانسانية لشعب كمبوتشيا ، واقترح الأمين العام لتنسيق هذا البرنامج في عام ١٩٨٤ ، توفير وظيفة برتبة أمين عام مساعد ، ووظيفة برتبة مد — ٢ ، ووظيفة برتبة ف — ٥ ، ووظيفتين من فئة الخدمات العامة . وقررت اللجنة الاستشارية ، في هذا الصدد ، اعلام اللجنة الخامسة بأنه اذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/38/L.2 ، يتعين رصد اعتماد اضافي في عام ١٩٨٤ في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ بمبلغ ٤٠٠ ٢٧٣ دولار يتألف من ٩٠٠ ٢٥٧ دولار تحت الباب ٣ باء و ٥٠٠ ١٥ دولار تحت الباب ٢٨ دال . وينبغي رصد اعتماد اضافي بمبلغ ٧٠٠ ٦٢ دولار تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) يتم تعويضه بمبلغ مساو في باب الايرادات ١ (الايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) (انظر A/C.5/38/SR.16 ، الفقرات ٤٤ الى ٤٦) .

المركز الدولي للحساب الالكتروني : تقديرات الميزانية لعام ١٩٨٤

١٤ - في الجلسة ٤٤ ، لاحظ رئيس اللجنة الاستشارية ان الأمين العام قدم الى الجمعية العامة تقريره (A/C.5/38/39) المتضمن تقديرات ميزانية المركز الدولي للحساب الالكتروني لعام ١٩٨٤ لاستعراضها واقرارها وفقا للفرع الثالث من قرارها ٣١/٢٠٨ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ . ووفقا لصيغة متفق عليها ، تشترك في تحمل تكاليف أنشطة المركز مختلف المنظمات المشتركة فيه . وقد بلغت حصة الأمم المتحدة ٥٣٧ ٦٢٥ ١ دولارا من مجموع تقديرات هذه التكاليف البالغة ٠٠٠ ٥١٨ دولار لعام ١٩٨٤ .

---

* الحالة في كمبوتشيا .

Digitized by UNOG Library

وستدفع حصة الأمم المتحدة من الموارد المخصصة للمركز تحت الباب ٢٨ زاى من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ — ١٩٨٥ (٣ ٣٧٢ ٠٠٠ دولار) ، والتي وافقت عليها اللجنة الاستشارية . واذا قامت اللجنة الخامسة بتوصية الجمعية العامة باعتماد تقديرات الميزانية الخاصة بالمركز الدولي للحساب الالكتروني لعام ١٩٨٤ البالغة ٥ ١٨ ٠٠٠ دولار ، فلن تكون ثمة حاجة لأية زيادة في الاعتمادات المقررة تحت الباب ٢٨ زاى (انظر A/C.5/38/SR.44 ، الفقرة ١) .

التقديرات المنقحة تحت الباب ٢٨ زاى (شعبة التجهيز الالكتروني للبيانات ونظم المعلومات ، اللجنة الاستشارية لتنسيق نظم المعلومات (حصة الأمم المتحدة))

١٥ - في الجلسة ٤٤ ، أشار رئيس اللجنة الاستشارية الى الظروف والمقررات التي أدت في عام ١٩٨٣ الى انشاء اللجنة الاستشارية لتنسيق نظم المعلومات . وورد برنامج عمل اللجنة الاستشارية لتنسيق نظم المعلومات في الفترة ١٩٨٤ — ١٩٨٥ في الفقرات ٣ الى ١٩ من تقرير الأمين العام (A/C.5/38/42) بينما ترد في الفقرات ٢٠ الى ٢٧ تفاصيل الموارد المطلوبة لتنفيذ برنامج العمل هذا . وكانت اللجنة الاستشارية قد لاحظت انه بالرغم من تماثل كثير من عناصر البرنامج ونواتجه للعناصر والنواتج التي أدرجت سابقا في برنامج المجلس المشترك بين المنظمات ، فقد أعيد توجيهها بحيث تصبح أقدر على مواجهة احتياجات الدول الأعضاء طبقا لأحكام قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٢/٧١ المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨٢ . زد على ذلك ، ان لجنة التنسيق الادارية قد وافقت على برنامج العمل هذا بعد دراسته دراسة متعمقة .

١٦ - وأشار الى التقدير الذى وضعه الأمين العام وهو ١ ٣٠٦ ٠٠٠ دولار ، فقال ان هذا التقدير ، في رأيه ، لا يتجاوز بالقيمة الحقيقية المبلغ الذى اعتمد في فترة السنتين ١٩٨٢ — ١٩٨٣ للمجلس السابق المشترك بين المنظمات . لذلك فان حصة الأمم المتحدة التي تمثل ما يقرب من ٤٣ في المائة ، بلغت في مجموعها ٦٠٠ ٦١ ٥ دولار ، أى بزيادة ٢٠٠ ٢٨٨ دولار على المبلغ المؤقت البالغ ٤٠٠ ٢٧٣ دولار ، المدرج في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ — ١٩٨٥ والذى وافقت عليه اللجنة الاستشارية . بيد أن الأمين العام لم يطلب رصد أى اعتماد اضافي للأسباب المبيّنة في الفقرة ٢٩ من تقريره . وتبعا لذلك أوصت اللجنة الاستشارية أن توافق اللجنة الخامسة على التقدير الخاص باللجنة الاستشارية لتنسيق نظم المعلومات للفترة ١٩٨٤-١٩٨٥ والبالغ ١ ٣٠٦ ٠٠٠ دولار ، وذكرت أن القرار بالموافقة لا يستتبع أية زيادة في الاعتماد المطلوب تحت الباب ٢٨ زاى (انظر A/C.5/38/SR.44 ، الفقرات ٥ - ٧) .

Digitized by UNOG Library

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الثاني المعنون " السيادة الدائمة على الموارد الوطنية في الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية المحتلة الأخرى " والمقدم من قبل اللجنة الثانية في تقريرها (A/38/701) المتعلق بالبند ١٢ من جدول الأعمال *

١٧ - في الجلسة ٤٤ ، ذكر رئيس اللجنة الاستشارية أن الأمين العام قد أشار في الوثيقة A/C.5/38/47 الى أنه اذا تم اعتماد مشروع القرار هذا ، سيلزم رصد اعتماد اضافي يبلغ ٣٥ ٧٠٠ دولار تحت الباب ٧ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ .

١٨ - وردا على استفسارات اللجنة الاستشارية ، فقد تم اعلامها بأن الاعتمادات التي طلبت لعام ١٩٨٤ قد حسبت على أساس التجربة السابقة وهي أن من ضمن مبلغ الـ ١٠١ ٠٠٠ دولار المعتمد لهذا الغرض خلال فترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، قد تم عقد أو انفاق مبلغ ٣٦ ٠٠٠ دولار .

١٩ - وأشار رئيس اللجنة الاستشارية الى أن الأمين العام قد طلب في تقريره (A/C.5/38/4 و Corr.1) وظائف جديدة تحت الباب ١٥ لانشاء وحدة اقتصادية خاصة تنفيذا لقرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٤٦ (د - ٦) المتعلق بمساعدة الشعب الفلسطيني (انظر أعلاه A/38/7/Add.2 ، الفقرة ٤) . ونظرا لموافقة اللجنة الخامسة على هذا الطلب ، فان اللجنة الاستشارية تأمل أن تبذل الجهود لتنسيق الأنشطة الواردة تحت كلا البابين ٧ و ١٥ وذلك من أجل استخدام موارد المنظمة بشكل أكثر فاعلية (انظر A/C.5/38/SR.44 ، الفقرات ٣٢ - ٣٤) .

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الأول المعنون " الحالة المعيشية للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة " والمقدم من اللجنة الثانية في تقريرها (A/38/702/Add.8) المتعلق بالبند ٧٨ (ح) من جدول الأعمال **

٢٠ - في الجلسة ٤٤ ، أفاد رئيس اللجنة الاستشارية أن اللجنة قد وافقت على مبلغ ٨١ ٠٠٠ دولار الذي طلبه الأمين العام تحت الباب ١٩ في بيانه (A/C.5/38/48) عن الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار السالف الذكر . وفي الوقت نفسه ، كررت اللجنة التأكيد على أهمية تنسيق الأنشطة التي تموّل من هذا المبلغ مع أنشطة الوحدة الاقتصادية الخاصة في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (انظر A/C.5/38/SR.44 ، الفقرة ٤١) .

---

* تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

** التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي : المستوطنات البشرية .

Digitized by UNOG Library

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار A/38/L.17 المتعلق بالبند ٢٩ من جدول الأعمال *

٢١ - طلب الأمين العام في بيانه عن الآثار الادارية والمالية (A/C.5/38/50) مبلغ ١١٠ ٠٠٠ دولار تحت الباب ١ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ — ١٩٨٥ وذلك لمواصلة مساعيه الدبلوماسية لايجاد حل لمشكلة أفغانستان .

٢٢ - وفي الجلسة ٤٤ ، لاحظ رئيس اللجنة الاستشارية بأنه ، وفقا لما أفادت به الأمانة العامة ، من الصعب اعطاء تفاصيل الاعتماد المطلوب الذى حسب على أساس الخبرة المكتسبة في عام ١٩٨٣ حين تم انفاق مبلغ ١٠٢ ٠٠٠ دولار . وقد أوصت اللجنة الاستشارية ، في ضوء هذه الظروف ، بأن توافق اللجنة الخامسة على اعتماد مبلغ ١١٠ ٠٠٠ دولار تحت الباب ١ (انظر A/C.5/38/SR.44 ، الفقرة ٢٧) .

---

* الحالة في افغانستان وآثارها على السلم والأمن الدوليين .

Digitized by UNOG Library

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار المقدم من اللجنة السياسية الخاصة في تقريرها (A/38/593) المتعلق بالبند ٧٤ من جدول الأعمال *

٢٣- في الجلسة ٥٤ ، قدم رئيس اللجنة الاستشارية تقريرا عن البيان المقدم من الأمين العام (A/C.5/38/51/Rev. 1) والمتعلق بالأنشطة المقترحة لفريق الخبراء الحكوميين المعني بالتعاون الدولي لتلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين الذى أنشأته الجمعية العامة بقرارها ٣٦/١٤٨ المؤرخ في ١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١. وكان القصد من تقدير الامين العام البالغ ٦٠٠ ٧٢ دولار والوارد في الفقرة ٣ من بيانه ، تمويل اشتراك الخبراء من أقل البلدان نموا في دورتي فريق الخبراء المقرر عقدهما في عام ١٩٨٤ ، وقد استند هذا التقدير على افتراض ان جميع الخبراء من أقل البلدان نموا سيفدون من بلدانهم الى نيويورك للاشتراك في اعمال الفريق . الا أن اللجنة الاستشارية أبلغت ، ردا على استفساراتها ، أن بعض الذين اشتركوا في دورتي الفريق اللتين عقدتا في نيويورك في عام ١٩٨٣ ، كانوا خبراء من البلدان الأقل نموا ممن يعملون في البعثات الدائمة لبلدانهم في نيويورك . وعلاوة على ذلك ، لم يكن من الممكن اجراء تقدير دقيق لعدد الخبراء الوافدين من بلدانهم في عام ١٩٨٤.

٢٤- وفي ضوء هذه الظروف ، لم توص اللجنة الاستشارية برصد المخصصات التي طلبها الأمين العام تحت الباب ٢ ألف من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ . وأوصت ، بدلا من ذلك ، بالسماح للأمين العام بالالتزام بالنفقات الضرورية شريطة ان يقوم بادراج المعلومات ذات الصلة في تقريره عن اداء الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ ، وهو نفس الاجراء الذى وافقت عليه اللجنة الخامسة في الدورة السابعة والثلاثين .

٢٥- ولاحظ رئيس اللجنة الاستشارية ايضا ان مبلغ الـ ٢٠٠ ٣٤٢ دولار المذكور في الفقرة ٥ من بيان الامين العام يتعلق بتكاليف خدمة المؤتمرات التي سينظر فيها في اطار البيان الموحد عن خدمة المؤتمرات في عام ١٩٨٤ الذى سيقدمه الامين العام في مرحلة لاحقة خلال الدورة (أ) أنظر A/C.5/38/SR.54 ، الفقرات ٢٥-٢٧).

---

* التعاون الدولي لتلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين .

(أ) A/C.5/38/104.

Digitized by UNOG Library

التقديرات المنقحة تحت الباب ١١ (اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ) وانشاء باب جديد برقم ٥ جيم (مكتب اتصال اللجان الاقليمية)

٢٦- في الجلسة ٥١ ، أشار رئيس اللجنة الاستشارية الى ان الاقتراح الوارد في تقرير الأمين العام (A/C.5/38/52 و Corr.1) والرامي الى انشاء باب جديد لمكتب اتصال اللجان الاقليمية برقم ٥ جيم في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ ينبع من القرار الذى اتخذته اللجنة الخامسة بالموافقة على توصية لجنة البرنامج والتنسيق الواردة في الفقرة ٢٢٢ (ب) من تقريرها عن الجزء الثاني من دورتها الثالثة والعشرين (A/38/38 (Part II)) ووفقا لذلك ، فانه أوصى بأن تحيط اللجنة الخامسة علما بانشاء الباب الجديد وأن توافق على أن ينقل اليه مبلغ ٥٠٠ ٩٨٥ دولار المخصص لهذا المكتب تحت الباب ١١ في القراءة الاولى للميزانية البرنامجية المقترحة . ولاحظ الرئيس ايضا في هذا الصدد ان الامين العام لم يتوقع أية آثار مالية اضافية (أنظر A/C.5/38/SR.51 ، الفقرتين ١٢ و ١٣) .

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشاريع القرارات A/38/L.20 و 21 و 24 و 25 و 30 و 31 المتعلقة بالبند ٣٢ من جدول الأعمال*

٢٧- في الجلسة ٥١ ، قدم رئيس اللجنة الاستشارية تقريرا عن بيان الأمين العام (A/C.5/38/53 و Corr.1) . وأشار الرئيس فيما يتعلق بالفرع ألف الخاص بمشروع القرار A/38/L.20 (الحالة في جنوب افريقيا) الى ان الامين العام طلب تخصيص مبلغ ٢٤٨ ٢٠٠ دولار لمساعدة المؤتمر الوطني الافريقي لجنوب افريقيا ومؤتمر الافريقيين الوحدويين لآزانيا في الابقاء على مكاتب في نيويورك.

٢٨- وفيما يتعلق بالفرع جيم الذى يتناول مشروع القرار A/38/L.24 (برنامج عمل اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى) ، ذكر الرئيس ان اللجنة لا تعترض على رفع رتبة وظيفة رئيس فريق البحوث في مركز مناهضة الفصل العنصرى من ف-٤ الى ف-٥ . وكما أوضح الامين العام في بيانه ، فان المبلغ اللازم لشراء اجهزة معالجة النصوص (٠٠٠ ٨ دولار سنويا) لمركز مناهضة الفصل العنصرى ، والمبلغ اللازم للبعثات والمؤتمرات والاجتماعات

---

* سياسة الفصل العنصرى التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا .

Digitized by UNOG Library

والأنشطة الاخرى التي ترعاها اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى (١٠٠ ٥٠٧ دولار) قد طلبا بالفعل تحت البابين ٢٨ زاى و ٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤—١٩٨٥.

٢٩— ولاحظ رئيس اللجنة الاستشارية ايضا ان الجمعية العامة ستخصص بموجب مشروع القرار A/38/L.24 مبلغ ٤٠٠ ٠٠٠ دولار للجنة الخاصة في عام ١٩٨٤ لتمويل المشاريع الخاصة .

٣٠— وفيما يتعلق بالفرع هاء من بيان الامين العام الذى يتناول مشروع القرار A/38/L.30 (فرض حظر نفطي على جنوب افريقيا) ، ذكر رئيس اللجنة الاستشارية ان التقديرات اللازمة لن تعرف الا عند انتهاء المشاورات والمناقشات التحضيرية التي ستتم اثناء اجتماعات الممثلين الدائمين للبلدان المنتجة والمصدرة للنفط لدى الأمم المتحدة . فاذا تم وضع برنامج للأنشطة ، سيطلب الأمين العام السماح له برصد الاعتمادات اللازمة لتغطية النفقات المطلوبة بموجب القرار المتعلق بالمصروفات غير المنظورة والاستثنائية الذى ستعتمده الجمعية العامة لفترة السنتين ١٩٨٤—١٩٨٥.

٣١— وقد اوضح الفرع واو من بيان الأمين العام ، الذى تناول مشروع القرار A/38/L.31 (الفصل العنصرى في الالعاب الرياضية) ، ان المبالغ المطلوبة لتنفيذ القرار (١٠٠ ٣١ دولار) قد طلبت بالفعل تحت الباب ٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤—١٩٨٥.

٣٢— وبذلك ، بلغ اجمالي الاعتمادات الاضافية التي طلب الامين العام رصدها للتكاليف بخلاف خدمة المؤتمرات ما مجموعه ٦٧٠ ٠٠٠ دولار . ويلزم بالاضافة الى ذلك ، رصد مبلغ ٢٠٠ ١٠ دولار تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الالتزامية من مرتبات الموظفين) يقابله ادراج مبلغ مماثل تحت باب الايرادات (الايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين).

٣٣— ولاحظ رئيس اللجنة الاستشارية ايضا ان تكاليف خدمة المؤتمرات المتعلقة بعقد مؤتمر اقليمي في امريكا الشمالية ، قدرت بمبلغ ٩٩ ٦٠٠ دولار محسوبة على أساس التكلفة الكاملة . وسينظر في ذلك في اطار البيان الموحد لاحتياجات خدمة المؤتمرات لعام ١٩٨٤ الذى سيقدم الى الجمعية العامة قرب نهاية الدورة الثامنة والثلاثين (١) (انظر A/C.5/38/SR.51 ، الفقرات ١٦—٢٠).

Digitized by UNOG Library

الآثار الادارية والمالية المترتبة على توصيات مجلس الأمم المتحدة لناميبيا الواردة في الجزء الرابع من تقريره (A/38/24 (Part II) و Corr.1) المتعلق بالبند ٣٦ من جدول الأعمال*

٣٤— قدر الامين العام في بيانه (A/C.5/38/54) أنه بالاضافة الى المبلغ الوارد بالفعل في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤—١٩٨٥، يلزم رصد مبلغ ٤٠٠ ٥٢٢ دولار لتنفيذ توصيات مجلس الامم المتحدة لناميبيا الواردة في الجزء الرابع من تقريره (A/38/24 (Part II) و Corr.1) . ومن أصل هذا المجموع ، خصص مبلغ ٦٠٠ ٠٥٠ ٢ دولار لتكاليف خدمة المؤتمرات ، وسينظر في هذا المبلغ في اطار البيان الموحد لاحتياجات خدمة المؤتمرات الذى سيقدم الى الجمعية العامة قرب نهاية الدورة الحالية(أ) .

٣٥— ويشمل الرصيد الصافي الذى يبلغ ٨٠٠ ٤٧١ ٣ دولار مبلغ ٤٠٠ ٦ دولار تحت الباب ١ باء ، ومبلغ ٤٠٠ ٧٣٣ ٢ دولار تحت الباب ٣ جيم ، ومبلغ ٠٠٠ ٦٢٩ دولار تحت الباب ٢٧ ، ومبلغ ٨٠٠ ٨٩ دولار تحت الباب ٢٨ ، ومبلغ ٢٠٠ ١٣ دولار تحت الباب ٢٩ ألف .

٣٦— وفي الجلسة ٥٢ ، أشار رئيس اللجنة الاستشارية الى ان اللجنة الاستشارية لاحظت ، استنادا الى التقديرات المقدمة من الامين العام ، ان الانشطة المزمع الاضطلاع بها في بعض الميادين هي أوسع نطاقا من الانشطة الواردة في برنامج العمل المقدم من المجلس في الدورة السابعة والثلاثين للجمعية العامة . مثال ذلك ان من المخطط ايفاد ٥٠ بعثة في عام ١٩٨٤ ، مقابل ٣٠ بعثة في عام ١٩٨٣ ، كما ان من المزمع عقد عدد أكبر من الحلقات الدراسية والندوات الاقليمية والاجتماعات الاخرى . وكما هو مبين في الفقرات ٢٠ و ٢٢ و ٢٦ من بيان الامين العام فان بعض هذه الاجتماعات والوثائق المرتبطة بها تتطلب استثناءات من عدة قرارات للجمعية العامة ، وهي القرارات ٣٤١٥ (د—٣٠) المؤرخ في ٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ و ٣١/١٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦ و ٣٢/١٤ جيم المؤرخ في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ وأيضا من المقرر ٣٤/٤٠١ المؤرخ في ٢١ أيلول/سبتمبر و ٢٥ تشرين الاول/اكتوبر و ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر و ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ ؛ وقد ورد تفسير موجز لطبيعة هذه الاستثناءات في الملاحظات التي أبدتها لجنة المؤتمرات وفقا للفقرة ٦ من قرار الجمعية

---

* مسألة ناميبيا .

Digitized by UNOG Library

العامة ٣٥/١٠ ألف (A/C.5/38/54/Add.1) . ونظرا لأن البرنامج زاخر بعدد كبير من الاجتماعات ، فقد طلب توفير الاموال لتغطية نفقات المساعدة المؤقتة اللازمة لمواجهة زيادة حجم العمل في قسم تخطيط وخدمة المؤتمرات التابع لادارة شؤون المؤتمرات ولمكتب الانشطة الميدانية وأنشطة الدعم الخارجي .

٣٧— ولاحظت اللجنة الاستشارية ايضا ان المبلغ المطلوب لبرنامج الاعلام مساو تقريبا للمبلغ الذى كان مطلوبا في عام ١٩٨٣ ، وان كان المجلس قد اكد في تقريره على الحاجة الى تحسين نوعية الوثائق وتوزيعها على نطاق اوسع . ولاحظ رئيس اللجنة الاستشارية في هذا الصدد أيضا ان القدرة الاستيعابية لادارة شؤون الاعلام في عام ١٩٨٤ ستكون اقل مما كانت عليه في عام ١٩٨٣ . وبالاضافة الى ذلك ، ورغم ان المبلغ المخصص لصندوق الامم المتحدة لناميبيا لعام ١٩٨٤ هو مليون واحد من الدولارات وهو نفس المبلغ الذى خصص له في عام ١٩٨٣ ، فقد زاد المبلغ المخصص للمجلس بمقدار ١٠٠ ٠٠٠ دولار أى من ٢٠٠ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٨٣ الى ٣٠٠ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٨٤ (انظر A/C.5/38/54 ، الفقرة ٤٦) . ولاحظت اللجنة الاستشارية ان زيادات طفيفة قد طرأت على بعض اوجه الانفاق ، مثل خدمات الخبراء الاستشاريين اللازمة لتنفيذ المرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لناميبيا (مستشاران بدلا من مستشار واحد) وأجهزة معالجة النصوص والاجهزة الأخرى .

٣٨— واستنادا الى التوصيات الواردة في تقرير المجلس ، اوصت اللجنة الاستشارية برصد مبلغ اضافي مقداره ٨٠٠ ٤٧١ ٣ دولار يوزع على النحو الوارد في بيان الامين العام. وينبغي رصد مبلغ اضافي مقداره ٣٠٠ ٦ دولار تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) يقابله ادراج مبلغ مساو تحت باب الايرادات ١ (الايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) (أنظر A/C.5/38/SR.52 ، الفقرتين ٢٠ و ٢١) .

مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية — اتفاقية بشأن مدونة لقواعد السلوك لاتحادات الخطوط البحرية ؛ تعيين سجل لتسوية المنازعات

٣٩— في الجلسة ٥٥ ، أشار رئيس اللجنة الاستشارية الى ان مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية قد اعتمد في عام ١٩٧٤ اتفاقية بشأن مدونة لقواعد السلوك لاتحادات الخطوط البحرية ، وان هذه الاتفاقية دخلت حيز النفاذ في ٦ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٣ ، كما هو مبين في مذكرة الامين العام (A/C.5/38/55) . وبموجب المادة ٤٦ من

Digitized by UNOG Library

الاتفاقية ، طلب الى الامين العام تعيين مسجل ، ورد وصف لمهامه في الفقرة ٤ من تلك المذكرة . وأشار الامين العام في الفقرة ٥ منها الى انه عندما نظر المؤتمر في مشروع الاتفاقية ، جرى ابلاغه بأنه سيترتب عليها انشاء خمس وظائف . الا ان اللجنة الاستشارية لاحظت ان ممثلي الامين العام لم يتذكروا الاسس التي تم الاستناد اليها في تقدير هذا العدد من الوظائف . كما أبلغ ممثلو الامين العام اللجنة الاستشارية انه نظرا لأن الاتفاقية لم تدخل حيز التنفيذ الا مؤخرا ، فلم يكن من الممكن تقدير اعباء العمل المتصلة بها ، وبناء على ذلك لم يطلب في المرحلة الراهنة الا وظيفة واحدة من الفئة الفنية وهي وظيفة المسجل ، ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة .

٤٠— وطلب الأمين العام مبلغ ٢٠ ٠٠٠ دولار لسفر الموظفين ، الا انه بالنظر الى ان اللجنة الاستشارية لم تتمكن من الحصول على تبرير مناسب لهذا المبلغ بعد اطلاعها على المهام الوارد شرحها في الفقرة ٤ من مذكرة الامين العام ، فقد رأت أن مبلغ ١٠ ٠٠٠ دولار سيكون كافيا لسفر الموظفين .

٤١— وأعادت اللجنة الاستشارية ايضا حساب المبالغ المقدرة للوظيفتين المطلوبتين ، لأنها رأت انه ينبغي تطبيق العامل العادي للتأخير في التوظيف ، البالغ ٥٠ في المائة وليس ٥ في المائة كما اقترح الامين العام . وبناء على ذلك ، اوصت اللجنة الاستشارية باعتماد مبلغ اجمالي قدره ١٤٢ ٠٠٠ دولار تحت الباب ١٥ (٦٣ ٧٠٠ دولار لوظيفة برتبة ف — ٥ و ٣٤ ٨٠٠ دولار لوظيفة من فئة الخدمات العامة و ٢٨ ٥٠٠ دولار للتكاليف العامة للموظفين و ٥ ٠٠٠ دولار للمساعدة المؤقتة العامة و ١٠ ٠٠٠ دولار لسفر الموظفين) . ويلزم ايضا رصد مبلغ اضافي قدره ٣٢ ٥٠٠ دولار تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) يقابله ادراج مماثل تحت باب الايرادات ١١ (الايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) (أنظر A/C.5/38/SR.55 ، الفقرات ٢٥—٢٧) .

Digitized by UNOG Library

الترتيبات المؤقتة الخاصة بالمجلس الدولي للاخشاب الاستوائية

٤٢ - في الجلسة ٥٥ ، أشار رئيس اللجنة الاستشارية الى أن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالأخشاب الاستوائية قد وضع نص الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ١٩٨٣ الذى كان متوقعا أن يصبح نافذ المفعول في ١ تشرين الأول /اكتوبر ١٩٨٤. كما انشأ المؤتمر لجنة تحضيرية للاضطلاع بالاعمال التحضيرية اللازمة للدورة الأولى للمجلس الدولي للأخشاب الاستوائية . وأوصت اللجنة الاستشارية بتقديم السلفة البالغة ٢٠٠ ٠٠٠ دولار ، التي طلبها الأمين العام في مذكرته (A/C.5/38/58) ، تحت الباب ١٥ ، وبزيادة التقدير الوارد تحت باب الايرادات ٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ بمقدار ٢٠٠ ٠٠٠ دولار (أنظر A/C.5/38/SR.55 ، الفقرة ٥٤) .

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الاول المعنون " مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا " والمقدم من اللجنة الثانية في تقريرها (A/38/702/Add.2) المتعلق بالبند ٧٨ (ب) من جدول الاعمال *

٤٣ - في الجلسة ٥٥ ذكر رئيس اللجنة الاستشارية انه استنادا الى مشروع القرار هذا ستقرر الجمعية العامة عقد دورة سادسة لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بوضع مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا وسترجو من الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية تحديد مواعيد هذه الدورة .

٤٤ - وطبقا لمشروع القرار هذا ، ينبغي استكمال المفاوضات بشأن مدونة السلوك قبل نهاية النصف الأول من عام ١٩٨٥ . ويبلغ تقدير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/C.5/38/59 ١٠٠ ٥٥٧ دولار ، وسيتم ادراجه في البيان الموحد لاحتياجات خدمة المؤتمرات لسنة ١٩٨٤ ، الذى سيقدم الى الجمعية العامة قبيل نهاية الدورة الحالية (أ) (أنظر A/C.5/38/SR.55 ، الفقرة ٥٨) .

---

* التنمية والتعاون الاقتصادى الدولي : التجارة والتنمية .

Digitized by UNOG Library

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار A/38/L.16 المعنون " السنة الدولية للسلم " والمتعلق بالبند ١٢ من جدول الاعمال *

٤٥ - ذكر الأمين العام في بيانه (A/C.5/38/60) انه سيلزم رصد اعتماد اضافي قدره ٨٤ ١٠٠ دولار لتنفيذ الأنشطة الناشئة عن مشروع القرار موضوع البحث .

٤٦ - وفي الجلسة ٥٥ ، لاحظ رئيس اللجنة الاستشارية ان تكاليف السفر والاقامة للخبراء الأكاديميين الأقدمين الثلاثة الوارد ذكرهم في بيان الأمين العام ستقيد على حسابات الباب ٢ ألف من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ . وبما انه سبق ادراج بعض الأموال في ذلك الباب لتكاليف السفر ، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على رصد مبلغ اجمالي قدره ٧٠ ٠٠٠ دولار لتغطية تكاليف سفر واقامة موظفي الأمانة العامة الفنيين والخبراء . وسوف تدرج تكاليف خدمة المؤتمرات في البيان الموحد لاحتياجات خدمة المؤتمرات الذى سيقدمه الأمين العام قبيل نهاية الدورة الحالية (أ) (انظر A/C.5/38/SR.55 ، الفقرة ١) .

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع المقرر الاول المعنون " الدورة الاستثنائية للجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية " والمقدم من اللجنة الثانية في تقريرها (A/38/701/Add.1) المتعلق بالبند ١٢ من جدول الاعمال *

٤٧ - في الجلسة ٥٥ ، قدم رئيس اللجنة الاستشارية تقريرا عن الوثيقة A/C.5/38/61 وذكر ان الجمعية العامة ستأذن للجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية بعقد دورة استثنائية في اوائل سنة ١٩٨٤ لاستكمال اعداد مدونة لقواعد السلوك تتعلق بالشركات عبر الوطنية . وسيتم النظر في احتياجات خدمة المؤتمرات ، التي قدرت على أساس التكلفة الكاملة بمبلغ ١٢٥ ٠٠٠ دولار ، في سياق البيان الموحد لاحتياجات خدمة المؤتمرات (أ) (أنظر A/C.5/38/SR.55 ، الفقرة ٦٢) .

---

* تقرير المجلس الاقتصادى والاجتماعي .

Digitized by UNOG Library

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشرع القرار المقدم من اللجنة السادسة في تقريرها (A/38/661) المتعلق بالبند ١٢١ من جدول الاعمال*

٤٨ - في الجلسة ٥٦ ، قال رئيس اللجنة الاستشارية ان الجمعية العامة أذنت في دورتيها السادسة والثلاثين والسابعة والثلاثين برصد الاعتمادات اللازمة لتمكين معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث من اعداد دراسة عن التطوير التدريجي لمبادئ وقواعد القانون الدولي المتصلة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد . وقد خصص مبلغ الـ ١٠٠ ٥٩ دولار الذي طلبه الأمين العام في الوثيقة A/C.5/38/62 لتمكين معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث من العمل على استكمال هذه الدراسة في موعد يسمح للأمين العام بتقديمها الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين . وأوصت اللجنة الاستشارية بالموافقة على تقدير الأمين العام تحت الباب ٢٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ (أنظر A/C.5/38/SR.56 ، الفقرتين ١ و ٢) .

الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار المقدم من اللجنة السادسة في تقريرها (A/38/666) المتعلق بالبند ١٢٦ من جدول الاعمال*

٤٩ - في الجلسة ٥٨ ، قال رئيس اللجنة الاستشارية انه بموجب احكام مشروع القرار هذا ، فان الجمعية العامة ستأذن للجنة الخاصة المعنية بزيادة فعالية مبدأ عدم استعمال القوة في العلاقات الدولية بمواصلة أعمالها لصياغة معاهدة عالمية بشأن عدم استعمال القوة في العلاقات الدولية وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية ، وسترجو من الأمين العام أن يوفر

---

* التطوير التدريجي لمبادئ وقواعد القانون الدولي المتصلة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد .

** تقرير اللجنة الخاصة المعنية بزيادة فعالية مبدأ عدم استعمال القوة في العلاقات الدولية .

Digitized by UNOG Library

للجنة الخاصة التسهيلات والخدمات اللازمة . وفي الوثيقة A/C.5/38/63 ، قدر الأمين العام ان احتياجات خدمة المؤتمرات ذات الصلة لعام ١٩٨٤ ستبلغ ٤٠٥٨٠٠ دولار. وسيدرج هذا المبلغ في البيان الموحد لاحتياجات خدمة المؤتمرات الذى سيقدم قبيل نهاية الدورة الحالية[أ] (انظر A/C.5/38/SR.58 ، الفقرة ١٠) .

Digitized by UNOG Library

التقديرات المنقحة تحت الباب ٥ باء (مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية) الناتجة عن توصيات اللجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية الواردة في قرارها ٤ (د-٥)

٥٠- في الجلسة ٦٢ ، أعلن رئيس اللجنة الاستشارية أن التقديرات المنقحة تحت الباب ٥ باء ، على النحو المبين في تقرير الأمين العام (A/C.5/38/64) ، ناتجة عن توصيات اللجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية . وقد اتخذت اللجنة الحكومية الدولية ، في دورتها الخامسة ، القرار ٤ (د-٥) بشأن الأنشطة التي يتم الاضطلاع بها على الصعيدين الوطني والاقليمي (انظر A/38/37 ، المرفق) . ومن بين الطلبات الواردة في هذا القرار الطلب الموجه الى المدير التنفيذي لمركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، القاضي بأن يواصل المدير تعاونه مع الحكومات عبر شبكة مراكز التنسيق الوطنية القائمة ، وأن يوسع نطاق تعاونه هذا في اطار الموارد القائمة . كما طلب الى الأمين العام أيضا أن يقدم ، بطريقة ملائمة ، مقترحات تهدف الى تعزيز الهيكل الحالي للأنشطة الوطنية والاقليمية أو النهوض بأدائه لعمله وذلك في اطار الموارد القائمة أيضا . وأوضح الأمين العام في تقريره كيف يعتزم الاستجابة لطلب اللجنة الحكومية الدولية ، وذكر انه سيعمل جاهدا للاضطلاع بهذه الأنشطة الاضافية في حدود الموارد المتاحة تحت الباب ٥ باء من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ من حيث المبدأ ، واذا تعذر ذلك فسيبين ما سيلزم في هذا الصدد من تعديلات على البرنامج ، وما يترتب على ذلك من نقل للموارد في سياق التقارير التي سيقدمها عن أداء الميزانية والبرنامج في فترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ .

٥١- وردا على بعض الاستفسارات ، تم اعلام اللجنة الاستشارية بأن المبالغ التي ستلزم لتنفيذ الأنشطة الموجزة في تقرير الأمين العام ، قد بلغت في مجموعها ٨٧ ٤٠٠ دولار ، وهذا المبلغ من شأنه أن يغطي النفقات اللازمة لعدد من أشهر العمل في اطار المساعدة المؤقتة ، وللخبراء الاستشاريين ، وسفر الموظفين وسفر المشتركين في الأفرقة المخصصة والاجتماعات الاقليمية ، والحلقات الدراسية وحلقات التدريب المعقودة على مستوى مراكز التنسيق الوطنية . وفي ضوء المعلومات الواردة من الأمانة العامة ، اقترحت اللجنة الاستشارية بأن توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأن تحيط علما بتقرير الأمين العام (A/C.5/38/64) (انظر A/C.5/38/SR.62 ، الفقرات ٤٦-٤٨) .

٥٢- وبناء على طلب اللجنة الخامسة ، قدم الأمين العام في اضافة الى تقريره (A/C.5/38/64/Add.1) معلومات تفصيلية عن عناصر البرنامج التي يتعين تمويلها من

Digitized by UNOG Library

مبلغ الـ ٤٠٠ ٨٧ دولار . وفي الجلسة ٦٩ لاحظ رئيس اللجنة الاستشارية ان الفقرة ٢ من هذه الاضافة تكرر بأن كل المحاولات ستبذل للاضطلاع بهذه الأنشطة الاضافية في نطاق الموارد المتاحة تحت الباب ٥ باء . بيد أن الاضافة أشارت في الوقت ذاته الى أنه لن يحدث أى تخفيض في الأنشطة الواردة تحت الباب ٥ باء ، التي سبق وأن وافقت اللجنة الخاسة عليها ، بقصد الاضطلاع بالأنشطة الاضافية الواردة في القرار ٤ (د-٥) الصادر عن اللجنة الحكومية الدولية لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية . وفي حالة عدم كفاية الموارد المتاحة تحت الباب ٥ باء ، فسيعرض الأمين العام الأمر على اللجنة الاستشارية (انظر A/C.5/38/SR.69 ، الفقرة ٦١) .

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الاول المعنون " تدابير لتحسين حالة جميع العمال المهاجرين وتأمين حقوق الانسان والكرامة لهم " ، والمقدم من اللجنة الثالثة في تقريرها (A/38/680) المتعلق بالبند ١٢ من جدول الاعمال*

٥٣- في الجلسة ٥٦ ، لاحظ رئيس اللجنة الاستشارية أن مشروع القرار قيد البحث يطلب الى الفريق العامل المعني باعداد اتفاقية دولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأسرهم ، انجاز عمله في أقرب وقت ممكن ، وانه يأذن للفريق العامل بعقد اجتماع بين الدورات مدته اسبوعان في عام ١٩٨٤ وبالاجتماع أثناء الدورة التاسعة والثلاثين للجمعية العامة . وسيتم استيعاب مبلغ الـ ٦٠٠ ٥ دولار المخصص لنفقات السفر والاقامة المشار اليه في بيان الأمين العام (A/C.5/38/66) .

٥٤- ولاحظ رئيس اللجنة الاستشارية أيضا ان اتخاذ قرار بالسماح للفريق العامل بعقد اجتماع بين الدورات واجتماعه الدورى في نيويورك ، بعيدا عن مقره في جنيف ، يشكل استثناء من قرار الجمعية العامة ٣١/١٤٠ . وفضلا عن ذلك ، فان عقد اجتماعه الدورى خلال الدورة التاسعة والثلاثين للجمعية العامة يشكل استثناءا من مقرر الجمعية العامة ٣٤/٤٠١ المتعلق بالجدول الزمني لاجتماعات الهيئات الفرعية للجمعية العامة . وفي حالة اعتماد الجمعية العامة لمشروع القرار قيد البحث ، فستترتب على عقد هذين الاجتماعين في نيويورك تكاليف تتعلق بخدمة المؤتمرات ، ينظر فيها في اطار البيان الموحد لاحتياجات خدمة المؤتمرات (أ) (انظر A/C.5/38/SR.56 ، الفقرتين ١٦ و ١٧) .

---

* تقرير المجلس الاقتصادى والاجتماعي .

Digitized by UNOG Library

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الاول المعنون " ادخال اللغة العربية ضمن اللغات الرسمية ولغات العمل المقررة في اجتماعات الدول الاطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، واللجنة المعنية بحقوق الانسان " والمقدم من اللجنة الثالثة في تقريرها (A/38/686 و Corr.1) المتعلق بالبند ٩٦ من جدول الاعمال*

٥٥- في الجلسة ٥٦ ، قدم رئيس اللجنة الاستشارية تقريرا عن الوثيقة A/C.5/38/67 . وقد قدرت احتياجات خدمة المؤتمرات للفترة ١٩٨٤-١٩٨٥ بمبلغ ١٠٠ ٨٣١ دولار على أساس التكلفة الكاملة . وبما أنه سينظر في احتياجات سنة ١٩٨٤ في سياق البيان الموحد لتكاليف خدمة المؤتمرات (أ) ، فلا يتطلب اعتماد مشروع القرار رصد أية اعتمادات فورية لمبالغ اضافية (انظر A/C.5/38/SR.56 ، الفقرة ٢٣) .

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار با" المقدم من اللجنة السياسية في تقريرها (A/38/699) المتعلق بالبند ٧٢ من جدول الاعمال**

٥٦- قدر الأمين العام في بيانه (A/C.5/38/71) الاحتياجات الاضافية المتعلقة باعتماد مشروع القرار موضوع البحث بمبلغ ٦٣٠ ٠٠٠ دولار ، يتألف من ٥٧٤ ٠٠٠ دولار تحت الباب ٢٧ و ٥٦ ٠٠٠ دولار تحت الباب ٢٨ .

٥٧- وفي الجلسة ٥٨ ، لخص رئيس اللجنة الاستشارية طلبات الأمين العام ، ولاحظ ان تكلفة بعض الأنشطة المقترحة قد وضعت على أساس مؤشرات دقيقة للغاية واردة في مشروع القرار .

---

* العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الانسان .

** المسائل المتصلة بالاعلام .

Digitized by UNOG Library

٥٨- وفي رأى اللجنة الاستشارية ، يمكن استيعاب مبلغ ٥٦٠٠٠ دولار يتعلق بالخدمات العامة تحت الباب ٢٨ دال . وتبعا لذلك ، أوصت اللجنة برصد مبلغ ٥٧٤٠٠٠ دولار تحت الباب ٢٧ . ويتطلب الأمر رصد مبلغ اضافي قدره ١١٤٢٠٠ دولار تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) يتم تعويضه بمبلغ مساو تحت باب الايرادات ١ (الايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) (انظر A/C.5/38/SR.58 ، الفقرات ١٤ الى ١٦) .

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروعي القرارين A/38/L.33 و 34 المتعلقين بالبند ١٨ من جدول الاعمال*

٥٩- في الجلسة ٥٦ ، ذكر رئيس اللجنة الاستشارية ان الاحتياجات الموضحة في بيان الأمين العام (A/C.5/38/72) تتعلق بتنفيذ برنامج عمل اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . وكما ورد في بيان الأمين العام ، ستدعو الحاجة الى رصد مبلغ مجموعه ٣٧١٢٠٠ دولار لتنفيذ بعض بنود هذا البرنامج خلال عام ١٩٨٤ . ولكن نظرا لأنه تم بالفعل رصد اعتماد بمبلغ ٦٠١٩٠٠ دولار لأنشطة اللجنة الخاصة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ فان اعتماد مشروعي القرارين لن يتطلب اعتمادات مالية اضافية (انظر A/C.5/38/SR.56 ، الفقرة ٣٢) .

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار المقدم من اللجنة السياسية الخاصة في تقريرها (A/38/714) المتعلق بالبند ٧٠ من جدول الاعمال**

٦٠- في الجلسة ٥٨ ، قدم رئيس اللجنة الاستشارية تقريرا عن الوثيقة A/C.5/38/74 التي قدر فيها الأمين العام أن الحاجة تتطلب رصد مبلغ ٨١٢٠٠ دولار بموجب مشروع القرار المذكور لتغطية تكاليف سفر واقامة ثلاثة أفرقة من الخبراء . وبالاضافة الى ذلك ،

---

* تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة .

** التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية .

Digitized by UNOG Library

سيبلغ مجموع تكاليف سفر واقامة موظفين اثنين من الأمانة العامة لتوفير الخدمات الفنية لاجتماع جنيف ٣ ٢٠٠ دولار . وسينظر في تكاليف خدمة المؤتمرات، التي تقدر بمبلغ ١٧١ ٦٠٠ دولار على أساس التكلفة الكاملة ، في سياق البيان الموحد لاحتياجات خدمة المؤتمرات الذى سيقدم الى الجمعية العامة قرب نهاية دورتها الحالية (١) .

٦١- ولاحظت اللجنة الاستشارية ، خلال نظرها في بيان الأمين العام ، مجموع المخصصات التي تم بالفعل رصدها تحت الباب ٢ ألف من الميزانية البرنامجية المقترحة للجنة المعنية باستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ، وأوصت في ضوء ذلك ، بالموافقة على رصد اعتماد اضافي قدره ٧٤ ٠٠٠ دولار بدلا من الـ ٨٤ ٠٠٠ دولار التي طلبها الأمين العام (انظر A/C.5/38/SR.58 ، الفقرة ٤٨) .

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشاريع القرارات A/38/L.37 و 38 و 40 المتعلقة بالبند ٣٣ من جدول الاعمال*

٦٢- قدر الأمين العام في بيانه (A/C.5/38/75) ، ان الحاجة تتطلب رصد اعتماد اضافي مجموعه ١ ٢٨٨ ٠٠٠ دولار في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ ، لتغطية التكاليف غير المتعلقة بخدمة المؤتمرات ، وتشمل مبلغ ١٩١ ٨٠٠ دولار تحت الباب ١ ، و ٥٢٣ ٤٠٠ دولار تحت الباب ٢٧ ، و ٩٦ ٢٠٠ دولار تحت الباب ٢٨ ، و ٤٧٦ ٦٠٠ دولار تحت الباب ٢٩ ، وذلك لتنفيذ الأحكام الواردة في مشروعي القرارين A/38/L.37 و40 . وأشار الأمين العام أيضا الى أنه سيجرى النظر في تكاليف خدمة المؤتمرات ، التي قدرت بمبلغ ٣ ٣٧٠ ٤٠٠ دولار على أساس التكلفة الكاملة ، في سياق البيان الموحد لاحتياجات خدمة المؤتمرات لعام ١٩٨٤ الذى سيقدم الى الجمعية العامة قرب نهاية الدورة الثامنة والثلاثين (١) .

٦٣- وفيما يتعلق بمشروع القرار A/38/L.38 ، يتعين على الأمين العام اجراء مشاورات قبل أن يتمكن من التحقق من احتياجات المؤتمر المطلوب عقده .

٦٤- وفي الجلسة ٦٢ ، ذكر رئيس اللجنة الاستشارية ان برنامج العمل الموضح في بيان الأمين العام قد تضمن عقد ست حلقات دراسية وخمس ندوات ، واجتماعين لممثلي

---

* قضية فلسطين .

Digitized by UNOG Library

المنظمات غير الحكومية ، وردت أماكن انعقادها في الفقرة ٢ من ذلك البيان . وورد في الفقرة ٤ منه شرح للافتراضات التي تم الاستناد اليها في تحديد تكاليف عقد هذه الحلقات الدراسية والندوات والاجتماعات .

٦٥- وأبلغ الأمين العام الجمعية العامة أيضا أن الحاجة تدعو الى زيادة أنشطة الاعلام ، على النحو المبين في الفقرات من ٩ الى ١٥ من بيانه . وتتضمن هذه الأنشطة انتاج فيلمين موجودين بلغات جديدة ، وتنظيم بعثات لتقصي الحقائق ، واصدار نشرات اخبارية ، وتنظيم لقاءات اقليمية ، واصدار كتيب . تتألف الوظائف المؤقتة الاضافية المطلوبة من وظيفتين من الفئة الفنية (احداهما برتبة ف - ٤ والأخرى برتبة ف - ٣) ووظيفة من فئة الخدمات العامة لشعبة حقوق الفلسطينيين ووظيفتين من الفئة الفنية (احداهما برتبة ف - ٤ والآخر برتبة ف - ٣) ووظيفتين من فئة الخدمات العامة لادارة شؤون الاعلام . وترد تفاصيل الوظائف المؤقتة في الفقرتين ٧ و ١٥ من بيان الأمين العام .

٦٦- ورأت اللجنة الاستشارية أن برنامج العمل المتعلق بالحلقات الدراسية والندوات والاجتماعات يتسم بالطموح الى حد ما ، ومع ذلك لم توص باجراء أي تخفيض في هذا الصدد . وأشارت اللجنة في الوقت ذاته ، الى أنها تأمل أن يتم استخدام أي موارد لم تستخدم بسبب تعديل برنامج الاجتماعات لتلبية الاحتياجات المقبلة لهذا البند . ومع مراعاة تلك الملاحظات ، أوصت اللجنة الاستشارية اللجنة الخامسة باعلام الجمعية العامة بأنها اذا اعتمدت مشروعي القرارين A/38/L.37 و 40 ، فسيترتب على ذلك رصد اعتمادات اضافية تبلغ في مجموعها ٠٠٠ ٢٨٨ ١ دولار تحت الأبواب ١ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ وبأن مبلغا لا يتجاوز ٠٠٠ ٣٧٠ ٤ دولار لاحتياجات خدمة المؤتمرات سيدرج في البيان الموحد لاحتياجات خدمة المؤتمرات الذي سيقدم قبل نهاية الدورة الحالية (١) . وسيلزم أيضا رصد مبلغ ٠٠٠ ٨ ٦٤ دولار تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) ، يتم تعويضه بمبلغ مساو تحت باب الايرادات ١ (الايرادات الاتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) وأوصت اللجنة الاستشارية كذلك باعلام الجمعية العامة بأن اعتماد مشروع القرار A/38/L.38 لا يتطلب رصد اية اعتمادات اضافية في المرحلة الحالية (انظر A/C.5/38/SR.62) الفقرات ١ الى ٦) .

Digitized by UNOG Library

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الثاني المعنون " مسألة الحماية القانونية الدولية لحقوق الانسان للأفراد الذين ليسوا من مواطني البلد الذي يعيشون فيه " ، والمقدم من اللجنة الثالثة في تقريرها (A/38/680) المتعلق بالبند ١٢ من جدول الأعمال*

٦٧ - في الجلسة ٦٢ ، قدم رئيس اللجنة الاستشارية تقريرا عن الوثيقة A/C.5/38/76 التي قدر الأمين العام فيها أن قيام الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين بانشاء الفريق العامل المفتوح العضوية المطلوب بموجب مشروع القرار المعني ينطوي على احتياجات لخدمة المؤتمرات يبلغ مجموع تكاليفها ١٥٦ ٥٠٠ دولار على أساس كامل التكلفة .

٦٨ - ويقوم هذا التقدير ، الذي سينظر فيه في اطار البيان الموحد لتكاليف خدمة المؤتمرات (١) ، على افتراض أن الفريق سيجتمع مرتين في الأسبوع لمدة ستة أسابيع خلال الدورة التاسعة والثلاثين للجمعية العامة . وقد أوصت اللجنة الاستشارية بالموافقة على هذا التقدير (انظر A/C.5/38/SR.62 ، الفقرة ٣٤) .

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار كاف المعنون " جامعة القدس للاجئين الفلسطينيين " ، المقدم من اللجنة السياسية الخاصة في تقريرها (A/38/700) المتعلق بالبند ٧٣ من جدول الأعمال **

٦٩ - في الجلسة ٦٢ ، قدم رئيس اللجنة الاستشارية تقريرا عن الوثيقة A/C.5/38/81 . وبموجب أحكام مشروع القرار المعني ، ترجو الجمعية العامة من الأمين العام أن يواصل اتخاذ جميع التدابير اللازمة لانشاء جامعة القدس ، وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٥/١٣ باء المؤرخ في ٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٠ .

٧٠ - وأشار الأمين العام في هذا الصدد ، الى أنه سيواصل الاستعانة بخدمات اثنين من الخبراء الاستشاريين لفترة ثلاثة أشهر لكل منهما ، وأن تكلفة هذه الخدمات وغيرها من احتياجات خدمات المساعدة تقدر بمبلغ ٦٨ ٨٠٠ دولار . وقد أوصت اللجنة الاستشارية بالموافقة على رصد اعتماد بهذا المبلغ تحت الباب ٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ (انظر A/C.5/38/SR.62 ، الفقرة ٢١) .

---

* تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

** وكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى .

Digitized by UNOG Library

استخدام الابتكارات التكنولوجية في انتاج منشورات الأمم المتحدة ووثائقها

٧١— في الجلسة ٧٠ ، قدّم رئيس اللجنة الاستشارية تقريرا عن الوثيقة (A/C.5/38/79) التي أوصى الأمين العام فيها باد خال أجهزة معالجة النصوص في شعبة شؤون المؤتمرات في جنيف ، بالنظر للنتائج الايجابية التي أسفر عنها استخدام هذه الأجهزة في المقر . وسيتم ادخال هذا النظام أولا في وحدات الطباعة الاسبانية والانكليزية والفرنسية في جنيف وفقا لخطة مؤلفة من ثلاث مراحل تستتبع تعيين منسق ، واعداد الموقع ، وتركيب المعدات في الوحدات الثلاث في آن واحد . وقد طلبت وظيفة مؤقتة برتبة ف - ٤ للمنسق ، بتكلفة تبلغ ١٠٠ ١٣٢ دولار لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ . وقد قدرت تكلفة اعداد الموقع لاستقبال المعدات بمبلغ ٥٠٠ ٦٤٩ دولار والتكلفة الاجمالية للأجهزة وما يتصل بها من برامج الحاسبة الالكترونية والبنود التقنية بمبلغ ٠٠٠ ٠٠٩ ١ دولار . وفي هذا الصدد ، لاحظ الرئيس أن نظامي نيويورك وجنيف سيكونان متوافقين لكن نظام جنيف سيستفيد أيضا من الابتكارات التكنولوجية الحديثة . كما لاحظ الرئيس أن ثمة حاجة الى مبلغين اضافيين قدرهما ٠٠٠ ٣٧ دولار لتغطية تكاليف التركيب و ٠٠٠ ٩٠ دولار للأثاث . وقدرت تكاليف الصيانة بمبلغ ٠٠٠ ٢٣٤ دولار لفترة السنتين ، مع حاجة الى مبلغ اضافي قدره ٠٠٠ ١٠٤ دولار لشراء اللوازم .

٧٢ - وقدرت التكلفة الاجمالية للعناصر السالفة الذكر بـ ٦٠٠ ٢٥٥ ٢ دولار . غير أن الأمين العام يعتزم سداد تكلفة المعدات ومصاريف التركيب (٠٠٠ ٠٤٦ ١ دولار) وتكاليف الصيانة (٠٠٠ ٢٣٤ دولار) من الموارد القائمة . وعلى ذلك ، فسوف يستوعب الأمين العام مبلغ ٠٠٠ ٢٨٠ ١ دولار من أصل التقدير الاجمالي البالغ ٦٠٠ ٢٥٥ ٢ دولار . وبذلك يبلغ مجموع الاعتمادات الاضافية التي يلتمس رصدها ٦٠٠ ٩٧٥ دولار ، مقسمة الى ٠٠٠ ١٩٤ دولار تحت الباب ٢٨ طاء و ١٠٠ ١٣٢ دولار تحت الباب ٢٩ باء و ٥٠٠ ٦٤٩ دولار تحت الباب ٣٢ . كما تقضي الحاجة أيضا برصد مبلغ اضافي قدره ٨٠٠ ٢٦ دولار تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) ، يتم تعويضه بمبلغ مماثل تحت باب الايرادات ١ (الايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) . وقد أوصت اللجنة الاستشارية بالموافقة على طلب الأمين العام (انظر A/C.5/38/SR.70 ، الفقرتين ٥٠ و ٥١) .

كفاية مرافق المؤتمرات للجنة الاقتصادية لافريقيا في أديس أبابا

٧٣ - في الجلسة ٧٠ ، بيّن رئيس اللجنة الاستشارية أن تقرير الأمين العام (A/C.5/38/82) لم يتوفر للجنة الا في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ عندما كانت اللجنة الاستشارية مشغولة جدا بدراسة عدد كبير من التقارير الأخرى ، بما في ذلك بيانات عديدة للآثار الادارية والمالية التي يترتب على اللجنة الخامسة تقديم تقارير عنها أثناء انعقاد

Digitized by UNOG Library

الجمعية العامة بكامل هيئتها قبل أن يتاح اتخاذ الاجراءات اللازمة بشأن تقارير اللجان الرئيسية الأخرى . ولهذا تعذر على اللجنة الاستشارية أن تنظر في تقرير الأمين العام بما يستحق من امعان نظرا لضخامة النفقات المطلوبة . لذلك أوصت اللجنة الاستشارية بتأجيل النظر في هذا التقرير حتى الدورة التاسعة والثلاثين ، حتى تتمكن من دراسة الاقتراح بمزيد من التفصيل . ومع ذلك فقد أوصت في الوقت ذاته بأن توافق الجمعية العامة على رصد اعتماد اضافي قدره ٣٢٠ ٧٠٠ دولار تحت الباب ٣٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ بشأن البرنامج الخاص بادخال تعديلات وتحسينات طفيفة وبشأن مشاريع الصيانة الجارية في اللجنة الاقتصادية لافريقيا (انظر A/C.5/38/SR.70 ، الفقرة ٥٩) .

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار المقدم من اللجنة الأولى في تقريرها (A/38/637) المتعلق بالبند ٥٩ من جدول الأعمال*

٧٤ - في الجلسة ٦٢ ، بين رئيس اللجنة الاستشارية أن مشروع القرار المعني يدعو الجمعية العامة الى تجديد ولاية اللجنة المخصصة للمحيط الهندي والى أن تطلب اليها عقد ثلاث دورات أخرى في سنة ١٩٨٤ . وكان الأمين العام ، في بيانه عن الآثار الادارية والمالية (A/C.5/38/84) ، قد قدر احتياجات خدمة المؤتمرات على أساس التكلفة الكاملة بمبلغ ٦٠٠ ٥٩٧ ١ دولار ؛ على أن يتم النظر في هذه الاحتياجات في اطار البيان الموحد لاحتياجات خدمة المؤتمرات الذي سيقدم الى الجمعية العامة قبيل نهاية الدورة الثامنة والثلاثين (أ) (انظر A/C.5/38/SR.62 ، الفقرة ٣٩) .

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار دال المقدم من اللجنة السياسية الخاصة في تقريرها (A/38/718) المتعلق بالبند ٦٩ من جدول الأعمال**

٧٥ - في الجلسة ٦٢ ، قدم رئيس اللجنة الاستشارية تقريرا عن الوثيقة A/C.5/38/85 التي قدر الأمين العام فيها أنه يلزم رصد مبلغ قدره ٢٥٥ ٧٠٠ دولار تحت الباب ٢٣ لتنفيذ الأنشطة الناشئة عن مشروع القرار المعني . ولمساعدة اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمس حقوق الانسان لسكان الأراضي المحتلة في الاضطلاع ببرنامج عملها ، طلب الأمين العام رصد اعتمادات في باب المساعدة المؤقتة لتمويل وظيفتين

---

* تنفيذ اعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم : اللجنة المخصصة للمحيط الهندي .

** تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمس حقوق الانسان لسكان الأراضي المحتلة .

Digitized by UNOG Library

الاعلام هذه تبلغ ٤٠٠ ٨٢١ دولار تحت الباب ٢٧ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ . وللوفاء بهذه التكلفة ، اقترح استخدام مبلغ ٣٠٠ ٣٩٠ دولار من ميزانية دائرة شؤون الاعلام باليونيد وتحت الباب ١٧ بعد اعادة توزيعها لتغطية وظيفة واحدة برتبة ف - ٥ ، ووظيفة واحدة برتبة ف - ٣ ، وأربع وظائف من فئة الخدمات العامة ، واستخدام مبلغ ١٠٠ ٣٥٢ دولار من الموارد المتوفرة لدائرة شؤون الاعلام تحت الباب ٢٧ ، بعد اعادة توزيعها ، لتغطية وظيفة واحدة برتبة ف - ٤ ، ووظيفة واحدة برتبة ف - ٣ ، وثلاث وظائف من فئة الخدمات العامة ، بالاضافة الى تكاليف التشغيل . ويخصص المبلغ المتبقي وقدره ٠٠٠ ٧٩ دولار لتمويل وظيفة واحدة برتبة مد - ١ . وقد بين الأمين العام في الفقرة ١٢ انه سيتم في عام ١٩٨٤ استعراض امكانيات توفير هذه المبالغ عن طريق اعادة التوزيع ولذلك لم يطلب رصد أية اعتمادات اضافية لهذا الغرض في المرحلة الحالية .

٧٩ - ولم يكن لدى اللجنة الاستشارية أي اعتراض على مقترحات الأمين العام بانشاء دائرة اعلام في فيينا . ولاحظت أن اتجاه النية نحو جعل هذه الدائرة تقوم بدور مركز للاعلام يغطي النمسا وجمهورية المانيا الاتحادية يتمشى مع التوصية ٣٩ التي قدمتها لجنة الاعلام في الفقرة ٩٤ من تقريرها (A/38/21 وCorr.1) . وذكرت اللجنة الاستشارية انها على ثقة من أن الهيكل المؤسسي لخدمات الاعلام في فيينا سيبقى ضيقا في نطاقه وسيستخدم ، الى أقصى حد ممكن ، الموارد المتوفرة بالفعل لنيويورك أو لجنيف . ووفقا لذلك ، فقد أوصت اللجنة الاستشارية بقبول طلب الأمين العام رصد اعتماد بمبلغ ٣٠٠ ٣٩٠ دولار تحت الباب ٢٧ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ لانشاء دائرة اعلام تابعة للأمم المتحدة في فيينا ، على أن يتم تعويض هذا الاعتماد بتخفيض مبلغ مساو له تحت الباب ١٧ .

٨٠ - ولاحظ رئيس اللجنة الاستشارية أيضا أن الأمين العام ، رغبة منه في تشكيل نواة دائرة لشؤون الموظفين في مكتب الأمم المتحدة في فيينا ، قد اقترح اعادة تخصيص سبع وظائف (وظيفتين برتبة ف - ٣ و ٥ وظائف من فئة الخدمات العامة) كانت قد أحدثت تحت الباب ٢٨ ميم وخصصت سابقا لليونيد ولتعزيز دائرة شؤون الموظفين فيها . وسيجرى استعراض التطورات الأخرى في هذا الصدد خلال سنة ١٩٨٤ ، ويتم تقديم تقرير عنها الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين ، اذا اقتضى الأمر ذلك (انظر A/C.5/38/SR.73 ، الفقرات ٨ - ١٣) .

Digitized by UNOG Library

من الفئة الفنية (احداهما برتبة ف — ٣ والأخرى برتبة ف — ٢) ووظيفتين من فئة الخدمات العامة ، وكان قد طلب توفير العدد ذاته من الموظفين للاضطلاع بالأنشطة ذاتها في سنة ١٩٨٣ . ولاحظ الرئيس ان برنامج العمل المقترح لسنة ١٩٨٤ يشبه برنامج سنة ١٩٨٣ ؛ ووفقا لذلك ، فقد أوصت اللجنة بالموافقة على رصد اعتماد اضافي بمبلغ ٧٠٠ ٢٥٥ دولار تحت الباب ٢٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ — ١٩٨٥ ، علما بأن الحاجة تتطلب أيضا رصد مبلغ قدره ٤٠٠ ٣٤ دولار تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) ، على أن يتم تعويضه بمبلغ مماثل تحت باب الايرادات ١ (الايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) . وسوف يجرى النظر في تكاليف خدمة المؤتمرات ، المقدرة على أساس التكلفة الكاملة ، بمبلغ ٧٠٠ ٤٣٨ دولار ، في اطار البيان الموحد لاحتياجات خدمة المؤتمرات لسنة ١٩٨٤ الذى سيقدم الى الجمعية العامة قبيل نهاية الدورة الثامنة والثلاثين [أ] (أنظر A/C.5/38/SR.62 ، الفقرة ٢٤) .

تحويل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية الى وكالة متخصصة : التقديرات المنقحة تحت البابين ١٧ و ٢٨ جيم

٧٦ — في الجلسة ٧٣ ، لاحظ رئيس اللجنة الاستشارية أن المعلومات الأساسية المتعلقة بتحويل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) الى وكالة متخصصة وردت في الفقرات من ١ الى ٥ من تقرير الأمين العام (A/C.5/38/87) ، بينما وردت المعلومات المتعلقة بالترتيبات الجارية الخاصة بتوفير الخدمات في مركز فيينا الدولي في الفقرتين ٦ و٧ . وقد تمت مناقشة أثر تحويل اليونيدو الى وكالة متخصصة بالنسبة لهذه الترتيبات والتغييرات المطلوبة ، في الفقرات من ٨ الى ١٧ من هذا التقرير .

٧٧ — ولاحظت اللجنة الاستشارية في هذا الصدد ، أن الأمين العام ذكر في الفقرة ٨ من بيانه أن تحويل اليونيدو لا ينبغي أن يبدل الأساس المنطقي الذى تقوم عليه الخدمات وهو ألا يكون فيها ازدواجية . بيد ان الأمين العام ذكر أيضا انه يجرى الآن استعراض مذكرة التفاهم القائمة بين الأمم المتحدة واليونيدو والوكالة الدولية للطاقة الذرية بغية تحديد ما اذا كانت هناك حاجة الى تعديل التوزيع الحالي للمسؤوليات فيما بين الأطراف المعنية .

٧٨ — وقد تضمنت الفقرات من ١٠ الى ١٧ من التقرير مقترحات الأمين العام ونواياه فيما يتصل بشؤون الاعلام ، وشؤون الموظفين ، وخدمات المؤتمرات ، والخدمات العامة ، والشؤون المالية . ولاحظت اللجنة الاستشارية بيانه الوارد في الفقرة ٩ والذى يفيد بأن الضرورة تتطلب من الأمم المتحدة انشاء دائرتين منفصلتين ومتميزتين لشؤون الموظفين وشؤون الاعلام وانه ينبغي الشروع في انشائهما على الفور . وقد ورد في الفقرة ١٠ وصف لمسؤوليات دائرة شؤون الاعلام المقترح انشاؤها ، وتتضمن هذه المسؤوليات أن تعمل هذه الدائرة بوصفها مركز اعلام للنمسا ولجمهورية المانيا الاتحادية . وذكر في الفقرة ١١ أن التكلفة الاجمالية لدائرة

Digitized by UNOG Library

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار المقدم من اللجنة السياسية الخاصة في تقريرها (A/38/720) المتعلق بالبند ٧٥ من جدول الأعمال *

٨١ - في الجلسة ٦٢ ، لاحظ رئيس اللجنة الاستشارية أن مشروع القرار المعني يدعو الجمعية العامة الى أن تطلب من الأمين العام مواصلة رصد وتقييم جميع جوانب الآثار الضارة الناجمة عن تنفيذ قرار اسرائيل القاضي بشق قناة تربط البحر الأبيض المتوسط بالبحر الميت . وقد أشار الأمين العام في بيانه عن الآثار الادارية والمالية (A/C.5/38/89) الى أنه سيحتاج لتلبية هذا الطلب الى خدمات استشارية تبلغ تكلفتها ، بالاضافة الى الخدمات المساعدة ذات الصلة ، ٥٠ ٠٠٠ دولار تحت الباب ٧ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ . وأوصت اللجنة الاستشارية بالموافقة على هذا الاعتماد الاضافي (انظر A/C.5/38/SR.62 ، الفقرة ٢٨) .

---

* قرار اسرائيل بشق قناة تربط البحر الأبيض المتوسط بالبحر الميت .

Digitized by UNOG Library

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار المقدم من اللجنة الأولى في تقريرها (A/38/644) المتعلق بالبند ٦٧ من جدول الأعمال*

٨٢ - ذكر رئيس اللجنة الاستشارية في الجلسة ٦٦ أنه وفقا لمشروع القرار المعني ، ستقرر الجمعية العامة انشاء لجنة مخصصة معنية بتنفيذ أحكام الأمن الجماعي الواردة في ميثاق الأمم المتحدة . وأوضح الأمين العام في بيانه عن الآثار الادارية والمالية (A/C.5/38/91) أن احتياجات خدمة المؤتمرات التي سيتم النظر فيها في سياق البيان الموحد فيما يتعلق بتكاليف خدمة المؤتمرات (١) قد قدرت بمبلغ ٣٠٠ ٣٦٣ دولار على أساس التكلفة الكاملة (أنظر A/C.5/38/SR. 66 ، الفقرة ١) .

تصنيف وظائف فئة الخدمات العامة في جنيف

٨٣ - في الجلسة ٦٩ ، قدم رئيس اللجنة الاستشارية تقريرا عن الوثيقة A/C.5/38/92 و Corr.1 التي قدم فيها الأمين العام تقريرا عن نتائج عملية تصنيف الوظائف التي تم الاضطلاع بها بالنسبة لجميع الوظائف الداخلة في فئة الخدمات العامة في جنيف والتدابير المقترحة لتنفيذ هذه النتائج . وكما هو مبين في التقرير (A/C.5/38/92 و Corr.1) اقترح الأمين العام تحويل ١١ وظيفة من فئة الخدمات العامة الى الفئة الفنية ونقل ٧٢ وظيفة من الرتبة الرئيسية في فئة الخدمات العامة فيما بين أبواب الميزانية لكي يعكس ذلك التوزيع الجديد لوظائف فئة الخدمات العامة المصنفة في الرتبة الرئيسية ولا يجاد ٢٧ وظيفة من " الرتبة الرئيسية المؤقتة " لاستيعاب ٢٩ وظيفة يشغلها حاليا موظفون من الرتبة الرئيسية ممن صنفت وظائفهم دون تلك الرتبة .

٨٤ - وتوجد حاليا وظيفة واحدة فقط شاغرة من بين الاحدى عشرة وظيفة المصنفة بمستوى الفئة الفنية . ومن رأى الأمين العام أنه نظرا لأن شاغلي الوظائف العشر المتبقية كانوا يمارسون المهام المعنية قبل ادخال نظام الامتحانات التنافسية فانه ينبغي النظر في ترقيتهم الى الفئة الفنية على الرغم من متطلبات قرار الجمعية العامة ٣٣/١٤٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ . وفي هذا الصدد لاحظ الأمين العام أن نظام الامتحان التنافسي قد طبق لملء الوظائف الشاغرة ، وأن الوظيفة الشاغرة ستملأ عن طريق التوظيف الخارجي .

٨٥ - وبلغت الآثار المالية المترتبة على اعادة تصنيف الاحدى عشرة وظيفة ٠٠٠ ٥٨ دولار تحت الباب ١٠ و ٤٠٠ ١١٣ دولار تحت الباب ١٥ و ٨٠٠ ٢٢ دولار تحت الباب ٢٨ طاء وبذلك بلغ مجموعها ٢٠٠ ١٩٤ دولار لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ . وستنقص

---

* تنفيذ أحكام الأمن الجماعي الواردة في ميثاق الأمم المتحدة لحفظ السلم والأمن الدوليين .

Digitized by UNOG Library

الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين تحت الباب ٣١ والايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين تحت باب الايرادات ١ بمبلغ ٠٠٠ ٨٤ دولار . وقد أخطرت اللجنة الاستشارية بأن هذا النقصان يرجع الى أن التكاليف المشتركة تتضمن الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين محسوبة على أساس المرتب الاجمالي الصافي لموظفي الخدمات العامة بينما هي بالنسبة لموظفي الفئة الفنية ، محسوبة على أساس المرتب الأساسي الصافي فقط ، بدون تسوية مقر العمل . ومع ذلك لم يطلب الأمين العام أى مخصصات في المرحلة الحالية . وذكر بدلا عن ذلك أنه ستبذل كل الجهود لاستيعاب تكاليف اعادة تصنيف الاحدى عشرة وظيفة من وظائف فئة الخدمات العامة في الفئة الفنية . وعلى هذا الأساس ، ونظرا للظروف الخاصة المحيطة بهذه العملية ، أوصت اللجنة الاستشارية ، استثناء من متطلبات قرار الجمعية العامة ٣٣/١٤٣ ، بقبول مقترحات الأمين العام المتعلقة بالاحدى عشرة وظيفة من فئة الخدمات العامة في جنيف والتي أعيد تصنيفها بمستوى الفئة الفنية .

٨٦ - وأوصت اللجنة الاستشارية أيضا بالموافقة على نقل ٧٢ وظيفة من وظائف الرتبة الرئيسية وتوزيعها فيما بين مختلف أبواب الميزانية لتلبية الاحتياجات الموضحة في الجدول (ب) من الفقرة ٩ من التقرير . ونظرا لأن العدد الاجمالي لوظائف الرتبة الرئيسية لن يتغير بسبب اعادة الوزع فلن تكون ثمة حاجة الى اعتمادات اضافية في الميزانية ككل .

٨٧ - أما فيما يتعلق بالسبع وعشرين وظيفة من وظائف " الرتبة الرئيسية المؤقتة" المطلوبة لاستيعاب الـ ٢٩ موظفا الذين أعيد تصنيف وظائفهم دون الرتبة الرئيسية ، لاحظت اللجنة الاستشارية أن الترتيبات المؤقتة سينهى العمل بها كليا بحلول شهر كانون الثاني / يناير ١٩٩٠ وذلك بالاسلوب المبين في الفقرة ١٦ من التقرير . أما التكاليف المقدرة للاحتفاظ بالوظائف السبع والعشرين ذات الرتب الأدنى بوصفها من وظائف " الرتبة الرئيسية المؤقتة " فتبلغ ٠٠٠ ٢١٦ دولار للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥ و ٠٠٠ ١٤٩ دولار ، للفترة ١٩٨٦ - ١٩٨٧ و ٠٠٠ ٨٥ دولار للفترة ١٩٨٨ - ١٩٨٩ . وأشار الأمين العام في الفقرة ١٧ الى أنه سيبذل كل جهد ممكن لاستيعاب هذه التكاليف والى أنه لا يطلب أى اعتماد في هذه المرحلة . وعلى هذا الأساس توصي اللجنة الاستشارية بقبول طلب الأمين العام بتوفير ٢٧ وظيفة من وظائف " الرتبة الرئيسية المؤقتة " (أنظر A/C.5/38/ SR.69، الفقرات ٢٨ - ٣٣) .

Digitized by UNOG Library

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الثاني المعنون " عقد النقل والمواصلات في افريقيا" والمقدم من اللجنة الثانية في تقريرها (A/38/701/Add.1) المتعلق بالبند ١٢ من جدول الأعمال*

٨٨ - لاحظ رئيس اللجنة الاستشارية في الجلسة ٦٨ أن مشروع القرار المعني يرجو من الأمين العام أن يوفر للجنة الاقتصادية لأفريقيا مبلغ مليون دولار من الميزانية العادية لتمكينها من تنظيم أربعة اجتماعات تقنية استشارية واستكمال الدراسات المطلوبة في مشروع القرار وتنظيم الاجتماعات المزمع عقدها في عام ١٩٨٤ ، كتلك المحددة في الفقرتين ٧ و ٩ من النص وذلك في اطار عقد النقل والمواصلات في افريقيا . وأوضح كذلك أنه ينبغي البحث عن موارد من خارج الميزانية .

٨٩ - وقدر الأمين العام اجمالي الاحتياجات في بيانه (A/C.5/38/94) عن الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار بمبلغ ٢ ٣٠٧ ٧٠٠ دولار وطلب رصد اعتماد مقداره مليون دولار كما ينص عليه مشروع القرار .

٩٠ - ووفقا لذلك أوصت اللجنة الاستشارية بأنه اذا قررت الجمعية العامة اعتماد مشروع القرار سيتطلب ذلك رصد اعتماد اضافي بمبلغ مليون دولار تحت الباب ١٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ (أنظر A/C.5/38/SR.68، الفقرات ٦٥ الى ٦٧) .

---

* تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

Digitized by UNOG Library

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الأول المقدم من اللجنة الثانية في تقريرها (A/38/702/Add.3) المتعلق بالبند ٧٨ (ج) من جدول الأعمال *

٩١- في الجلسة ٧١ ، أشار رئيس اللجنة الاستشارية الى أن الفرع ألف من الوثيقة A/C.5/38/93 يتناول المستشارين الميدانيين الأقدمين للتنمية الصناعية ويتفق مع منطوق الفقرة ٥ من الفرع الأول من مشروع القرار المذكور الذى اقترح التمويل من الميزانية العادية حتى يظل مجموع ملاك برنامج المستشارين الميدانيين الأقدمين للتنمية الصناعية على مستواه الحالي من حيث عدد المستشارين المعينين بالفعل . ومن بين وظائف هؤلاء المستشارين الثلاثين ، سيمول برنامج الأمم المتحدة الانمائي تسع عشرة وظيفة منها وتمول اثنتان منها من الأموال الخارجة عن الميزانية المتوفرة لدى منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) . ولذلك فمن المقترح تمويل الوظائف التسع الباقية من الميزانية العادية بتكلفة مقدرة تبلغ ١ ١١٢ ٠٠٠ دولار . وبالاضافة الى الوظائف التسع المذكورة (٣ من رتبة مد-١ و ٦ من رتبة ف-٥) ، فان هذا المبلغ سيغي بنفقات ١٨ وظيفة من الرتبة المحلية . بيد أن الأمين العام ، كما هو موضح في الفقرة ٦ من بيانه ، قد طلب رصد اعتماد بمبلغ مليون دولار فقط ، وليس لدى اللجنة الاستشارية أى اعتراض عليه .

٩٢- ولاحظ الأمين العام ، في الفرع باء من بيانه الذى تناول عقد التنمية الصناعية لافريقيا ، أنه بموجب أحكام الفرع الثاني من مشروع القرار ستزيد الجمعية العامة الاعتماد المخصص لليونيدو بمقدار مليون دولار في سنة ١٩٨٤ لمساعدة البلدان الافريقية والمنظمات الحكومية الدولية في تنفيذ برنامج العقد . الا أن الأمين العام لم يطلب رصد اعتماد اضافي وفقا للترتيب المبين في الوثيقة A/C.5/38/99 الرامي الى الحصول على الاعتمادات اللازمة عن طريق الوفورات واعادة التوزيع . ومع ذلك ، وكما هو موضح أيضا في الوثيقة A/C.5/38/99 طلبت اللجنة الثانية من اللجنة الخامسة الاضطلاع بتوفير الموارد الضرورية في الدورة الحالية للجمعية العامة .

٩٣- وتناول الفرع جيم من بيان الأمين العام (A/C.5/38/93) المؤتمر العام الرابع لليونيدو ونظرا الى أن الموارد المتعلقة بهذا المؤتمر والبالغة ١ ٠٧١ ٧٠٠ دولار قد أدرجت بالفعل في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ ، لم يطلب الأمين العام اعتمادا اضافيا .

٩٤- وذكر رئيس اللجنة الاستشارية في الختام أنه رهنا بالقرار الذى ستتخذه اللجنة الخامسة بشأن تخصيص مبلغ مليون دولار لليونيدو ، لأغراض عقد التنمية الصناعية لافريقيا ،

---

* التنمية والتعاون الاقتصادى الدولي : التصنيع .

Digitized by UNOG Library

عملا بالفقرات من ٧ الى ١٤ من الوثيقة A/C.5/38/93، وبالترتيب المبيّن في الوثيقة A/C.5/38/99 ، أوصت اللجنة الاستشارية برصد اعتماد اضافي غير متكرر يبلغ مليون دولار تحت الباب ١٧ لتمويل ٩ من وظائف المستشارين الميدانيين الأقدمين للتنمية الصناعية. هذا وقد بلغ الاحتياج الاضافي تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) من الميزانية البرنامجية المقترحة ١٠٠ ٢٤٢ دولار، يتم تعويضه بمبلغ مماثل تحت باب الايرادات ١ (الايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) (انظر A/C.5/38/SR.71 ، الفقرات ٣١—٣٥).

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار المقدم من اللجنة الثانية في تقريرها (A/38/702/Add.11) المتعلق بالبند ٧٨ (م) من جدول الأعمال *

٩٥— في الجلسة ٦٦، بيّن رئيس اللجنة الاستشارية أن مشروع القرار المذكور سيقتضي من الجمعية العامة أن تطلب من المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي الاستمرار في التعاون مع الهيئات ذات الصلة للعمل على مستوى الأمانات لضمان التعبئة والتنسيق الكاملين لمنظومة الأمم المتحدة بغرض تنفيذ ومتابعة برنامج العمل الجديد الكبير للثمانينات لأقل البلدان نموا. وعلى الرغم من أنه تم رصد الاعتماد اللازم في الميزانية البرنامجية لفترة ١٩٨٢—١٩٨٣ لتمويل وظيفة من رتبة مد — ١ ووظيفة من فئة الخدمات العامة، لتحقيق الغرض ذاته، فقد حذفت الوظيفتان من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤—١٩٨٥، ريثما تنظر اللجنة الثانية في البند. وقد طلب الأمين العام الآن اعادة الوظيفتين كما هو موضح في بيانه عن الآثار المالية والادارية (A/C.5/38/95).

٩٦— وقبلت اللجنة الاستشارية رصد مبلغ الـ ٩٠٠ ٢٠٤ دولار تحت الباب ٥ ألف المطلوب لتغطية نفقات الوظيفتين المؤقتتين. ولا بد من رصد مبلغ اضافي قدره ٨٠٠ ٥٣ دولار تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) يقابله مبلغ مماثل تحت باب الايرادات ١ (الايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) (انظر A/C.5/38/SR.66 ، الفقرتين ٢٣ و ٢٤).

---

* التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي: تنفيذ برنامج العمل الجديد الكبير للثمانينات لصالح أقل البلدان نموا.

Digitized by UNOG Library

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الثالث المعنون " تنمية موارد الطاقة في البلدان النامية " والمقدم من اللجنة الثانية في تقريرها (A/38/701/Add.1) المتعلق بالبند ١٢ من جدول الأعمال *

٩٧- في الجلسة ٦٧ ، قدم رئيس اللجنة الاستشارية تقريرا عن بيان الأمين العام (A/C.5/38/96) .

٩٨- وحسبما ذكر الأمين العام في بيانه ، سيبذل كل جهد للوفاء بالاحتياجات الاضافية الناشئة عن مشروع القرار المذكور من الموارد المطلوبة بالفعل تحت الباب ٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤-١٩٨٥ . وكان بيان الأمين العام بمثابة محاولة لتوفير معلومات اضافية عن الجوانب البرنامجية لمشروع القرار الذى لا يتطلب اقراره رصد اعتمادات اضافية في الدورة الحالية (انظر A/C.5/38/SR.67 ، الفقرة ٤٨) .

الآثار البرنامجية والادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار المقدم من اللجنة السادسة في تقريرها (A/38/674) المتعلق بالبند ١٣٤ من جدول الأعمال **

٩٩- قدم رئيس اللجنة الاستشارية في الجلسة ٦٦ ، تقريرا عن الوثيقة A/C.5/38/97 التي قدر فيها الأمين العام متطلبات خدمة المؤتمرات بمبلغ ٢٠٠ ٤٢٤ دولار على أساس التكلفة الكاملة . وسيتم النظر في هذه المتطلبات في سياق البيان الموحد لاحتياجات خدمة المؤتمرات المقرر تقديمه الى الجمعية العامة قرب نهاية الدورة الثامنة والثلاثين (١) (انظر A/C.5/38/SR.66 ، الفقرة ٧) .

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار المقدم من اللجنة السادسة في تقريرها (A/38/669) المتعلق بالبند ١٢٩ من جدول الأعمال ***

١٠٠- في الجلسة ٦٦ ، قال رئيس اللجنة الاستشارية ان مشروع القرار المذكور سيتطلب من الجمعية العامة أن تقرر أنه ينبغي للجنة المخصصة المعنية بموضوع صياغة اتفاقية دولية لحظر تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم ، أن تواصل أعمالها المتعلقة بصياغة الاتفاقية الدولية ، وتحدد مواعيد الدورة الرابعة للجنة المخصصة .

---

* تقرير المجلس الاقتصادى والاجتماعي .

** تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة .

*** تقرير اللجنة المخصصة لموضوع صياغة اتفاقية دولية لحظر تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم .

Digitized by UNOG Library

١٠١- وفي الوثيقة A/C.5/38/98 ، قدر الأمين العام تكاليف خدمة المؤتمرات بمبلغ ٣٥٩ ٨٠٠ دولار ، بافتراض أن اللجنة المخصصة ستجتمع في نيويورك . وقد نتج ذلك الافتراض عن أن اللجنة المخصصة كانت تتخذ مقرها في نيويورك وكان مكتب الشؤون القانونية يقدم لها الخدمات ، فاذا اجتمعت اللجنة المخصصة في جنيف ، استثناء من قرار الجمعية العامة ٣١/ ١٤٠ ، سيكون المبلغ الاضافي المطلوب ٦٠٠ ٢٠١ دولار ، على النحو المبين في الملاحظات المقدمة من لجنة المؤتمرات عملا بالفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ٣٥/ ١٠ ألف (A/C.5/38/98/Add.1) . الا أن تكاليف خدمة المؤتمرات ستستوعب اذا اجتمعت اللجنة المخصصة في نيويورك .

١٠٢- ولذلك ، يرجى من اللجنة الخامسة ابلاغ الجمعية العامة بأن اعتماد مشروع القرار ستترتب عليه تكاليف لخدمة المؤتمرات لا تتجاوز ٣٥٩ ٨٠٠ دولار ، اذا اجتمعت اللجنة المخصصة في نيويورك . وسيظهر هذا المبلغ في البيان الموحد لاحتياجات خدمة المؤتمرات المقرر تقديمه الى الجمعية العامة قرب نهاية الدورة الثامنة والثلاثين [أ] (انظر A/C.5/38/SR.66 ، الفقرات ١٤ الى ١٦) .

التقديرات المنقحة تحت الباب ١٢ (اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية: الأماكن اللازمة للمكتب دون الاقليمي لمنطقة البحر الكاريبي التابع للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية في بورت - اوف - سبين)

١٠٣- في الجلسة ٧١ ، قدم رئيس اللجنة الاستشارية تقريرا عن الوثيقة A/C.5/38/100 التي طلب فيها الأمين العام مبلغ ٢٤٢ ٥٠٠ دولار تحت الباب ١٢ لتحسين الأماكن المخصصة لموظفي المكتب دون الاقليمي التابع للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية في بورت - اوف - سبين وتوسيعها . وقد أوضحت الحاجة الى مساحة اضافية في الفقرة ٢ من تلك الوثيقة . ويمثل ايجار المساحة الاضافية البالغة ٦ ٠٠٠ قدم مربع لفترة السنتين ١٦٢ ٠٠٠ دولار . وهذا المبلغ يعكس اعانة في ايجار بنسبة ٤٠ في المائة من جانب الحكومة المضيفة .

١٠٤- وأوصت اللجنة الاستشارية بأن توافق اللجنة الخامسة على طلب الاعتمادات الاضافية البالغة ٢٤٢ ٥٠٠ دولار تحت الباب ١٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة ١٩٨٤- ١٩٨٥ (انظر A/C.5/38/SR.71 ، الفقرتين ١ و ٢) .

التقديرات المنقحة : أثر التغييرات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم

١٠٥- في الجلسة ٧١ ، وجه رئيس اللجنة الاستشارية الانتباه لأسعار الصرف المنقحة

Digitized by UNOG Library

الواردة في الفقرة ٢ من تقرير الأمين العام (A/C.5/38/102) . وتستند هذه الأسعار الى أسعار الأمم المتحدة السارية في ١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ . وقد أوضحت آخر المعلومات أنه حدثت زيادة في قيمة الدولار بالمقارنة بغيره من العملات. وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن الأمين العام يستخدم باستمرار أسعار الصرف السارية في كانون الأول / ديسمبر في تقديرات السنة التالية، وبعبارة أخرى، لم تبذل أى محاولة للتنبؤ بأى تغيير آخر في أسعار الصرف . وهذا يعني أنه لو قدر للقيمة الحالية للدولار أن تهبط لما هو أدنى من الأسعار التي كانت سارية قبل الزيادة الأخيرة فستنتج عن ذلك مشكلة تدفق نقدى خطيرة .

١٠٦ — وفيما يتعلق بمعدلات التضخم ، أشار الرئيس الى أن اللجنة الاستشارية أوصت من قبل ، بأن يقترح الأمين العام تسوية ، اذا اقتضى الأمر ، تعكس أحدث التغييرات في معدلات التضخم . وفي ضوء المعدل الأدنى للتضخم الذى لوحظ في نيويورك خلال سنة ١٩٨٣ ، اقترح الأمين العام حاليا معدلا منقحا للتضخم يبلغ ٥ في المائة بالمقارنة بمعدل ٥ر٥ في المائة الذى استخدم في حساب الميزانية البرنامجية المقترحة .

١٠٧ — وقرر الأمين العام ، للأسباب الموضحة في تقريره ، المحافظة على معدلات التضخم المسقطة أصلا لمقار العمل الأخرى والابقاء على المعدل البالغ ١٠ في المائة الذى أوصت به اللجنة الاستشارية للمكاتب الميدانية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومراكز اعلام الأمم المتحدة .

١٠٨ — ويرد في الفقرة ٧ من التقرير بيان عن الأثر الشامل لتطبيق أسعار الصرف ومعدلات التضخم الجديدة على الميزانية البرنامجية المقترحة على النحو الذى أقرته اللجنة الخامسة في القراءة الأولى ، وعلى جميع التقديرات المنقحة وبيانات الآثار الادارية والمالية المعتمدة من قبلها حتى الجلسة ٦٣ ، بما فيها تلك الجلسة . وبلغ الاجمالي المنقح لأبواب المصروفات ٢٠٠ ٢٤٥ ١٥٧١ دولار بينما بلغ اجمالي التقديرات المنقحة للايرادات ٩٠٠ ٤٤٥ ٢٨٠ دولار . ويرد في المرفق الأول للتقرير بيان تفصيلي لذلك حسب الأبواب .

١٠٩ — ولفت الرئيس الانتباه أيضا الى المرفق الثاني للتقرير الذى ترد فيه قائمة بالتقديرات المنقحة وبيانات الآثار الادارية والمالية التي كانت معلقة في الوقت الذى كان يجرى فيه اعداد تقرير الأمين العام . وكانت اللجنة الاستشارية قد أبلغت بأنه ستصدر اضافة يرد فيها سرد للمبالغ التي أقرتها اللجنة الخامسة والتي أعيد حسابها على أساس المعدلات المنقحة (انظر A/C.5/38/102/Add.1) . وسوف تحسب تكاليف أى بيان يتم اقراره بعد صدور تلك الاضافة على أساس المعدلات الأصلية وتجرى التعديلات حسب الاقتضاء في تقرير الأداء الأول عن فترة السنتين ١٩٨٤—١٩٨٥ .

١١٠ — ورهنا بتلك الملاحظات أوصت اللجنة الاستشارية بالموافقة على التقديرات المنقحة الواردة في تقرير الأمين العام (انظر A/C.5/38/SR.71 ، الفقرات ١٥ الى ١٩) .

Digitized by UNOG Library

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الثاني المعنون " تحويل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية الى وكالة متخصصة " والمقدم من اللجنة الثانية في تقريرها (A/38/702/Add.3) المتعلق بالبند ٧٨ (ج) من جدول الأعمال *

١١١ - في الجلسة ٧٣ ، قال رئيس اللجنة الاستشارية ان احكام مشروع القرار المعني تقضي بأن تقرر الجمعية العامة ان يتم رصد موارد كافية في الميزانية العادية لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ، وذلك لضمان توفير الاعتمادات اللازمة ، وفقا للفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ٣٤/٩٦ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، لعقد المؤتمر العام الأول لليونيدو وسائر التكاليف المرتبطة بتحويل المنظمة الى وكالة متخصصة ، وأن تقرر الجمعية العامة ايضا ان ينظر في الآثار المالية المترتبة على الفقرة ٦ من مشروع القرار في دورتها التاسعة والثلاثين . وبناء عليه لم يقدم اى طلب الى الجمعية العامة في دورتها الحالية لتخصيص اعتمادات اضافية .

١١٢ - وللعلم ،فقد اشار الأمين العام في الفقرة ٥ من بيانه (A/C.5/38/103) الى انه من المتوقع أن يعقد المؤتمر العام الأول على مرحلتين وأن تعقد في الفترة التي تتخللهما دورة لمجلس التنمية الصناعية الجديد وللجنة البرنامج والميزانية . وقدرت تكاليف عقد المؤتمر العام الأول بمبلغ ١ ١٩١ ٧٠٠ دولار وذلك بأسعار عام ١٩٨٤ ، على اساس الافتراضات الواردة في بيان الأمين العام .

١١٣ - وأشار الأمين العام ايضا الى ان الموارد المطلوبة بالفعل في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ تفي بتكاليف خدمة دورتي مجلس التنمية الصناعية وأربع دورات لهيأته الفرعية وهي اللجنة الدائمة . وفي هذا الصدد أشارت اللجنة الاستشارية الى انه طلب أن يرصد في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ مبلغ ١ ٩٥٨ ٧٠٠ دولار لخدمة دورات مجلس التنمية الصناعية ولجنته الدائمة . ومع ذلك ، فكما قال الأمين العام انه اذا عقدت الدورة الاولى لمجلس التنمية الصناعية الجديد ولجنة البرنامج والميزانية التابعة له في عام ١٩٨٥ بعد الدورة التاسعة عشرة للمجلس القائم ، فسيكون من الضرورى طلب اعتمادات اضافية لتغطية تكاليف تلك الدورة تقدر بمبلغ ١ ٢٥٧ ٥٠٠ دولار ، على اساس ما جاء في الوثيقة (A/C.5/38/103) من افتراضات (انظر A/C.5/38/SR.73 ، الفقرات ٣ الى ٥) .

---

* التنمية والتعاون الاقتصادى الدولي : التصنيع .

Digitized by UNOG Library

البيان الموحد بالآثار الادارية والمالية فيما يتعلق بتكاليف خدمة المؤتمرات

١١٤ - طلب الأمين العام في بيانه (A/C.5/38/104) اعتمادات اضافية لعام ١٩٨٤ تبلغ ٠٠٠ ٥٧٣ ٨ دولار تحت الابواب ٢٩ و ٢٨ دال و ٢٨ طاء وتحت باب الايرادات ١ لخدمة المؤتمرات التي أقرتها الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين . وقد قدرت الطلبات المشار اليها ، على اساس التكلفة الكاملة ، بمبلغ ١٠٠ ٩٧٢ ١٨ دولار وهو يشمل ٢٠٠ ٢٩٣ ١٥ دولار للمقر و ٠٠٠ ٧٥١ ٢ دولار لجنيف و ٩٠٠ ٩٢٧ دولار لفيينا .

١١٥ - وفي الجلسة ٧١ ، قال رئيس اللجنة الاستشارية ان اللجنة ترى استنادا الى استعراضها لبيان الأمين العام ، وعلى اساس المعلومات المقدمة اليها انه يمكن تخفيض مبلغ ٠٠٠ ٢٣٣ ١ دولار نتيجة لوجود زيادة طفيفة في تقديرات بعض البرامج ونتيجة لتحسن الانتاجية ،وبناء عليه أوصت اللجنة برصد مبلغ اجمالي قدره ٠٠٠ ٣٤٠ ٧ دولار تفصيله كما يلي : ٠٠٠ ٣٠٠ ٣ دولار للباب ٢٩ ألف ، ٠٠٠ ٩٠٠ ١ دولار للباب ٢٩ باء ، ٠٠٠ ٩٠٠ ١ دولار للباب ٢٩ جيم ، ٠٠٠ ٢٠٠ دولار للباب ٢٨ دال ، ٠٠٠ ٤٠ دولار (دون تغيير) للباب ٢٨ طاء . وبالاضافة الى ذلك يلزم رصد اعتماد بمبلغ ٠٠٠ ٩١٣ دولار (بدلا من ٣٠٠ ٠٩٧ ١ دولار) تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الالزامية عن مرتبات الموظفين) ،تقابله زيادة بنفس القدر تحت باب الايرادات ١ (الايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) (انظر A/C.5/38/SR.71 الفقرات ٧ الى ٩) .

الآثار البرنامجية والادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار A/38/L.49 المتعلق بالبند ٣٤ من جدول الأعمال *

١١٦ - في الجلسة ٧٠ لاحظ رئيس اللجنة أن مشروع القرار المعني سيرجو من الأمين العام ان يعد ، بمساعدة خبراء أكفاء ، دراسة شاملة فيما يتعلق بالعواقب السلبية القصيرة الاجل والطويل الأجل للتحالف الاستراتيجي بين اسرائيل والولايات المتحدة الامريكية . ولكن ، نظرا لأن الامين العام ليس في وضع يتيح له التأكد من تكاليف هذه

* الحالة في الشرق الاوسط .

Digitized by UNOG Library

الدراسة أو الطريقة التي سينفذ بها هذا الطلب ، كما هو مبين في الوثيقة A/C.5/38/105 ، فلم يطلب رصد أية اعتمادات اضافية في هذه المرحلة . وفي الواقع يعتزم الأمين العام التماس موافقة اللجنة الاستشارية على تخصيص الاعتمادات اللازمة بعد ان يكون قد حدد الطريقة التي ستعد بها الدراسة والتكاليف المتصلة بها (انظر A/C.5/38/SR.70 ، الفقرة ١) .

Digitized by UNOG Library

كيفية الحصول على منشورات الامم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الامم المتحدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع انحاء العالم . استعلم عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب الى : الامم المتحدة ،قسم البيع في نيويورك او في جنيف .

如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经售处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.

Litho in United Nations, New York 01500 84-24668—February 1985—525
GA/OR/38, Suppl. 7A

Digitized by UNOG Library